جامعة عمار ثليجي – الاغواط -
كلية العلوم الاجتماعية و الإنسانية.
قسم العلوم الانسانية .
شعبة الإعلام والاتصال.
تخصص: اتصال وعلاقات عامة.

الرقم التسلسلي: .....
رقم التسجيل : .....

الموضوع:

المعالجة الصحفية للمتابعة القضائية لجرائم الفساد في الجزائر
دراسة وصفية تحليلية لتغطية صحيفة "الشروق" اليومية لمحاكمة الخليفة
في الفترة الممتدة من 04 ماي إلى 24 جوان 2015

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في علوم الإعلام والاتصال تخصص اتصال وعلاقات عامة.

اعداد الطالبين:
محمد عبد السميع بومقواس
يونس برطال

اشراف الاستاذ:
الجودي بن قيط

تاريخ المناقشة : 2015/09/13

أعضاء اللجنة المناقشة:

الاسم واللقب	*الجامعة*	*الصفة*
فايزة بكار ريان	عمار ثليجي – الأغواط -	رئيسا
الجودي بن قيط	عمار ثليجي – الأغواط -	مشرفا
عطاءالله طريف	عمار ثليجي – الأغواط -	مناقشا

السنة الجامعية 2014/ 2015

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

"ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ
بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ"

الآية 41 من سورة الروم

شكر:

إن الشكر لله وحده أولا وآخرا، الذي أعاننا على القصد والسير ورزقنا من العلم مالم نكن نعلم ، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

ثم الشكر للذي مد لنا يد العون ، فكان نعم المرشد والموجه الأستاذ: "الجودي بن قيط" جزاه الله خيرا.

ونتقدم بالشكر إلى كل من أعاننا من قريب أو من بعيد لإتمام هذا البحث ولو بالشيء القليل.

ولا يفوتنا أن نشكر أساتذتنا الكرام من الابتدائي إلى الجامعي الذين كان لهم الفضل الكبير في وصولنا إلى ما نحن عليه الآن.

الإهداء:

إلى العائلة الكريمة، إلى الأهل ، إلى الأحباب ، إلى الأصدقاء ، إلى أساتذتنا ، إلى الزملاء والزميلات .

إلى من تذكرهم قلوبنا و لم تكتبهم أقلامنا ... إليكم أنتم نهدي عملنا المتواضع هذا .

عبد السميع و يونس.

- **خطة البحث:**

- مقدمة.

- **الاطار المنهجي .**

أولا: الإشكالية و تساؤلاتها.
ثانيا: طرح الفرضيات.
ثالثا: المفاهيم المستخدمة في البحث.
رابعا: أهمية الدراسة وأهداف البحث.
خامسا: العينة ومواصفاتها وطريقة اختيارها.
سادسا: المنهج المستخدم في البحث.
سابعا: أسباب اختيار الموضوع.
ثامنا: أدوات الدراسة ومصادر البيانات.
تاسعا: صعوبات الدراسة.
عاشرا: الدراسات المشابهة.

- **الاطار النظري.**

الفصل الاول: الفساد وواقعه في الجزائر.

المبحث الأول: ماهية الفساد.

المطلب الأول: مفهوم الفساد في القانون الدولي.

المطلب الثاني: الصورة الحديثة لجرائم الفساد.

المبحث الثاني: آليات وتدابير محاربة الفساد في الجزائر.

المطلب الأول: التدابير اللازمة لمحاربة الفساد على ضوء القانون الجزائري.

المطلب الثاني: الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته.

الفصل الثاني: الصحافة المكتوبة الخاصة في الجزائر ومحاربة الفساد.

المبحث الاول: الصحافة المكتوبة.

المطلب الأول: الصحافة الجزائرية ، الواقع والتحديات.

المطلب الثاني: الصحافة الخاصة وتكوين الرأي العام الجزائري.

المبحث الثاني : واقع محاربة الصحافة المكتوبة الخاصة في الجزائر للفساد.

المطلب الأول: الإطار القانوني المنظم لدور الصحافة في مكافحة الفساد.

المطلب الثاني: تقييم دور الصحافة في الحد من ظاهرة الفساد.

- **الاطار التطبيقي.**

الفصل الثالث: المتابعة الصحفية للمعالجة القضائية لملف "الخليفة" من خلال يومية الشروق.

المبحث الاول: تشخيص صحيفة "الشروق" وقضية القرن .

المطلب الأول: تشخيص صحيفة "الشروق".

المطلب الثاني: "عبد المؤمن خليفة" وقضية القرن في الجزائر.

المبحث الثاني: متابعة ونقل يومية "الشروق" لمجريات المحاكمة.

المطلب الأول :مضمون مادة الاتصال ، ماذا قيل؟.

المطلب الثاني :شكل مضمون مادة الاتصال ، كيف قيل؟.

- الاستنتاجات العامة.
- خاتمة

مقدمة:

تعد ظاهرة الفساد من الظواهر الخطيرة التي تواجه البلدان وعلى الاخص البلدان النامية حيث أخذت تنخر في جسم مجتمعاتها بدأت بالأمن وما تبعه من شلل في عملية البناء والتنمية الاقتصادية والتي تنطوي على تدمير الاقتصاد والقدرة المالية والادارية ، وبالتالي عجز الدولة على مواجهة تحديات إعمار أو إعادة إعمار وبناء البنى التحتية اللازمة لنموها . حيث لاقت هذه المشكلة " الفساد" اهتمام الكثير من الباحثين والمهتمين واتفقت الآراء على ضرورة وضع وتأسيس إطار عمل مؤسسي الغرض منه تطويق المشكلة وعلاجها من خلال خطوات جدية ومحددة ومكافحة الفساد بكل صوره ومظاهره وفي كل مجالات الحياة لتعجيل عملية التنمية الاقتصادية.

وفي المقابل ، فعند الاستفادة من التعريفات والتوصيات لمكافحة الفساد ، ينبغي الانتباه الى أمر مهم تقي مراعاته من التسرع في استرشاد وتقليد لا يناسبان مجتمعاتنا ، وهو أن الفساد في الغرب ليس القاعدة، كما هو الحال عندنا ، بسبب سطوة القانون عندهم وضعف سطوته عندنا ، أو بسبب غياب المساءلة لدينا قياسا بما هو عندهم ووجود سطوة لأشخاص في مجتمعاتنا تفوق ما للقانون من سلطة واحترام.[1]

ولم يكن النجاح الغربي على هذا الصعيد وليد الصدفة ، بقدر ما كان نتيجة تفعيل دور المجتمع المدني ، وبدرجة اكبر الاعلام ، الذي يبدو أنه استطاع احتلال مكانة هامة على صعيد رفع الوعي العام حول مخاطر ظاهرة الفساد ، حيث منحت بعض النظم القانونية مكانة هامة لدور هذا الاخير في برامج مكافحة الفساد، وذلك لما لها من قدرة على تشخيص وتحديد مواطن الفساد، وأسبابه ، وآثاره.

وبالتالي تلعب وسائل الاعلام في دعم منظومة المساءلة ، الرقابة ، المحاسبة دورا محوريا في ظل التقدم التكنولوجي للمعلوماتية ، من خلال ابراز التضارب بين المصالح الخاصة والمصلحة العامة ، الضوابط المؤسسية التي تضمن شفافيتها ، كما تعمل وسائل الاعلام على دعم الاجهزة القضائية من خلال ايصال المعلومات بدقة وسرعة.[2]

وهو ما يتجلى من خلال تحقيق حرية الحصول على المعلومات والنفاذ اليها مما يزيد من امكانية محاربة الفساد والقضاء عليه. وهذا يعني أن البيئة التي تتوفر فيها القدرة على النفاذ إلى المعلومات هي بيئة الشفافية والمكاشفة والمحاسبة، وهي عكس بيئة الفساد تماما.[3]

---

[1] - عبد الحليم موساوي ، **دور الاعلام في الحد من ظاهرة الفساد على ضوء المعايير الدولية والمقاربات المنهجية** ، أوراق بحثية قدمت للملتقى الوطني الثاني حول آليات حماية المال العام من الفساد ، كلية القانون ، جامعة المدية ، 5-6 ماي 2009 ، ص : 2 . نقلا عن المصدر:
- نجلاء حمادة ، **بحوث ومناقشات الندوة العربية لمكافحة الفساد** ، الدار العربية للعلوم ، الطبعة الاولى ، لبنان ، 2007 ، ص : 201.

[2] - نفس المرجع السابق ، ص : 2 .نقلا عن المصدر:
- أحمد أبو دية ومجموعة مؤلفين ، **المساءلة والمحاسبة : تشريعاتها وآلياتها في الاقطار العربية** ، مطبوعات المنظمة العربية لمكافحة الفساد ، الدار العربية للعلوم ، الطبعة الاولى ، لبنان ، 2007، ص: 598.

[3] - نفس المرجع السابق، ص : 3. نقلا عن المصدر:
- علي البريهي ، **حرية المعلومات والنفاذ اليها من منظور المجتمع المدني** ، ورقة عمل مقدمة الى ورشة العمل التدريبية لمحاربة الفساد ، مطبوعات مركز U4 لمكافحة الفساد ، ص: 1.

وبما اننا نتكلم عن الفساد ومتابعة الصحافة له في الجزائر ،فقد حاولنا التطرق له كظاهرة من حيث الشكل والمظهر ، ثم البحث في كيفية تناول وسال الاعلام المكتوبة له من حيث الاشكال والقوالب الصحفية ، باعتبارها تعبر عن مدى اهتمام الصحيفة بالظاهرة ، وقد اخترنا صحيفة الشروق اليومي كنموذج باعتبارها واحدة من الصحف ذات الانتشار الواسع . ونظرا لأهمية الموضوع ، فقد تم اختيارنا لموضوع الدراسة المتحور حول المتابعة الاعلامية للمتابعة القضائية للخليفة والمتورطين معه في فضيحتهم المالية المدوية — دراسة تحليلية لجريدة الشروق اليومية –. ونهدف من خلال هذا البحث الى وصف المضمون الذي تنشره اليومية ثم تحليله وفق خطة متكونة من فصلين نظريين ، وفصل تطبيقي . تناولنا في الفصل الاول واقع الفساد في الجزائر وقسمناه الى مبحثين: – ماهية الفساد ، و– آليات وتدابير مكافحة الفساد في الجزائر.

وفي الفصل الثاني تناولنا الصحافة المكتوبة الخاصة في الجزائر ومحاربة الفساد ، وهو يتضمن مبحثين أيضا، ففي المبحث الأول تعرضنا الى الصحافة المكتوبة بشكل عام وقد ركزنا على خصائصها ووظائفها الاجتماعية ، اما في المبحث الثاني فتطرقنا الى واقع محاربة الصحافة المكتوبة الخاصة في الجزائر للفساد من خلال تسليط الضوء على الاطار القانوني المنظم لدور الصحافة في مكافحة الفساد ، وتقييم دور الصحافة في مكافحتها له.

أما الفصل الثالث فكان بمثابة الفصل التطبيقي للمذكرة وقسمناه هو الآخر الى مبحثين ، ففي المبحث الاول عرفنا بالجريدة محل الدراسة ، ثم بالقضية الجنائية محل المتابعة من طرف اليومية محل الدراسة ، وفي المبحث الثاني قمنا بالتحليل الكمي ثم الكيفي للجريدة ، لنورد بعدها الاستنتاجات العامة نبين من خلالها مدى أهمية الصحافة المكتوبة من خلال اهتمامها بالقضايا الجادة التي تشغل بال الرأي العام .

أولا: الإشكالية و تساؤلاتها:

ما زال الفساد ظاهرة تشكل تهديدا للمواطن في كل أنحاء العالم وتشكل ضغطا متزايدا عليه ويهدد سبل عيشه ويحد من حريته ويخلق شبكة من العنف العشوائي ، فقد أصبح من أشد المخاطر التي تهدد حياة المواطن في كل مكان وتنقص من كرامته ، مما يقوض من قيم العدل والإنصاف ويضعف من انتماء الانسان ويولد شعورا بالعجز.[1]

وبقدر ما للفساد من عوامل وأسباب متنوعة يبقى للوعي دور في القضاء عليه، وفي تدعيم آليات استراتيجية وطنية لمكافحة الفساد ، ولهذا تلعب الاجهزة الاعلامية المختلفة دورا في بناء منظومة ثقافية محصنة لحد ما . تأخذ مداها باعتبارها مهمة وطنية تستخدم المنهج العلمي المعرفي لأداء مهمات مجتمعية استراتيجية هادفة ، ترتبط ارتباطا وثيقا بنجاح الجهد الإقناعي لأجهزة الإعلام – خاصة المكتوب – في مجال مكافحة الفساد أو على الأقل التوعية وايضاح الآثار السلبية لظاهرة الفساد.[2]

ضمن هذا السياق ، يتساءل الطالبان : **كيف تابعت الصحافة المكتوبة الجزائرية الخاصة معالجة الملف القضائي للخليفة من خلال صحيفة "الشروق"؟**

ولتدعيم هذه الاشكالية ، ارتأينا طرح التساؤلات التالية :

- **ماهي المساحة التي خصصتها صحيفة "الشروق" لمعالجة أخبار قضية "الخليفة" ؟**
- **ماهي المواقع التي خصصتها صحيفة "الشروق" على صفحاتها في عرض الموضوع ؟**
- **ماهي الانواع الصحفية التي اعتمدتها الصحيفة في الكتابة حول الموضوع؟**
- **ماهي العناصر التيبوغرافية*[3] المعتمدة لدى الجريدة في عرض الموضوع؟**
- **ماهي أهداف الجريدة من التركيز على متابعة قضايا من هذا النوع؟**

---

[1]- أنظر: المؤتمر السنوي العام الحادي عشر تحت عنوان : **الابداع والتجديد في الادارة العربية نحو استراتيجية وطنية لمكافحة الفساد** ، المنظمة العربية للتنمية الادارية ، القاهرة ، مصر ، 3-5 جوان 2012. على الموقع :
http://www.arado.org.eg/homepage/Defaulth تاريخ التصفح: 2015/08/20 ، 18h34.

[2]- قسمية منوبية وبركات نوال ، **تناول الصحافة المكتوبة لظاهرة الفساد** ، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية ، جامعة الوادي ، العدد الاول، سبتمبر 2013، ص :118.

[*]- **العناصر التيبوغرافية:** العناصر الشكلية التي توضع علي الصفحة المطبوعة بنظام معين هي التي يطلق عليها مع الصفحة ذاتها العناصر التيبوغرافية ، وهي أدوات المخرج أو المصمم في تصميم شكل الصفحة. وهي: مساحة الصفحة البيضاء، حروف النص أو المتن، العناوين ، الصور والرسومات، الجداول والفواصل والإطارات ، الفراغات البيضاء .

ثانيا: طر ح الفرضيات :

– أ/ منذ أن برمجت محكمة البليدة في دورتها الجنائية التي انطلقت بداية شهر مارس 2015 ، قضية الفساد الثقيلة ثقل الثغرة المالية التي احدثتها ، التي وصفتها الصحافة ب " فضيحة القرن في الجزائر" ضد المدعو "عبد المؤمن خليفة" ، والتي تورط فيها عدد كبير من الشخصيات العامة . لم تستكن الصحافة المكتوبة الخاصة ويومية "الشروق" على الخصوص في تغطيتها للحدث بما يتناسب والتزاماتها الأخلاقية ومبادئ المهنة في تنوير الرأي العام بمستجدات الحدث وتحليل منحى المحاكمة واستشراف مآل المتورطين ، باستغلال كل الموارد المتاحة ، لتحقق بذلك المطلوب منها والجدوى من عملها ، ولهذا نجدها خصصت تلك المساحة الكبيرة من صفحاتها لمتابعة القضية بمختلف القوالب الصحفية والاشكال الفنية ، لتأكد موقفها من الفساد. وهي فرضية مصاغة في شكل تأكيدي لوجود هذه العلاقة.

– **ب**/ منذ ظهور قضية "الخليفة" الى السطح ووصولها الى الرأي العام منذ العام 2003 ، والتي بدد فيها المتهمون أكثر من 400 مليون دولار أي ما يعادل **2,3** مليار دينار جزائري من أموال الشعب . والسلطة تماطل وتروي وتنظر وتعيد النظر في القضية حتى تجاوز عمرها العقد من الزمن . وهذا ما استنزف جهد وسائل الاعلام على العموم ويومية " الشروق" على الخصوص في متابعة مجريات التحقيق ، وبعده أطوار المحاكمة . وكأن لسان حالها يقول بأن القضية تدور في مكانها ولا جدوى ولا طائل من متابعتها ما دامت السلطة مصرة على المماطلة في البت فيها ، محاولة جعلها تنسى بالتقادم . لا سيما وأن أغلب المتورطين فيها يحسبون على النظام ومحيطه المباشر . ولعل هذا ما جعل الصحافة المكتوبة ، لا تولي الاهتمام والعناية الكاملة لهذا الحدث ، وهذا ما يلاحظ من خلال تحليل محتوى صفحاتها أيام المحاكمة المستمرة منذ شهر مارس الفائت. وهي فرضية مصاغة في شكل تأكيدي أيضا لوجود هذه العلاقة.

ثالثا: المفاهيم المستخدمة في البحث :

1/ . الجريدة (الصحيفة): هي احدى المنشورات الدورية التي تصدر يوميا ، لتغطية مختلف الوقائع والاحداث.[1]
وهي ايضا مجموعة من الصفحات تصدر يوميا أو في مواعيد منتظمة وتتضمن اخبار السياسة والاقتصاد والاجتماع والثقافة وما يتصل بها.[2]

2/ . **الصحافة المكتوبة:** يعرفها "أديب خضور" بأنها ذلك الاعلام المكتوب من المجلات والنشريات التي تقدم اعلاما جماهيريا من اجل توجيه الجمهور وارشاده بصدد الظواهر والتطورات والقوانين الموضوعية للحياة الاجتماعية والتأثير في قناعات ووجهات نظر وآراء وتطلعات هذه الجماهير.[3]

3/ . **الصحافة الخاصة:** يعرفها " فرانسيس بال " بأنها نوع من الصحف التي تملك خصائص متميزة تختلف عن بعضها البعض في المضمون والنمط والاتجاه السياسي وتسودها الملكية الشخصية ، سواء كانت هذه الملكية في يد شخص واحد أو جماعة ما حسب قانون كل بلد.[4]
وتعرفها " جيهان أحمد رشتي " بانها صحف تهدف الى البحث عن الحقيقة، بترك الآراء تتنافس في سوق الافكار الحرة ، تتيح نفس الفرص لمختلف الآراء مهما تعددت ، وليس من المنطقي أن تكون الصحف المستقلة تحت أي شكل من اشكال اشراف الحكومة أو هيئة أو وصاية اخرى.[5]

4/ . **الفساد:** يقصد بالفساد في اللغة العربية " التلف والعطب والاضطراب وإلحاق الضرر بالآخرين " و يعنى في اللغة الإنجليزية " تدهور التكامل والفضيلة ومبادئ الأخلاق ".
و يمكن تعريفة بشكل عام بأنه " الأفعال التي يقدم على ممارستها شخص أو مجموعة من الأشخاص بدون وجه حق للحصول على منافع و مزايا بطرق ووسائل مخالفة لما نصت عليه القوانين والتشريعات الوطنية ".
ويظهر من تلك التعريفات أن مفهوم الفساد مركب ومرن و ذلك لأنه يختلف من عصر لأخر ومن مكان لأخر حيث تختلف النظرة إلى السلوك الذي تنطبق عليه خاصية الفساد طبقا لدلالته ، ومن أمثلة الممارسات الفاسدة الرشوة

---

[1]- محمود ابراقن ، **المبرق: قاموس موسوعي للاعلام والاتصال** ، منشورات المجلس الاعلى للغة العربية ، الجزائر ، 2004، ص : 392.
[2]- جمال العيفة ، **الصحيفة (المجلة) كمؤسسة إعلام واتصال** ، الوسيط في الدراسات الجامعية ، إعداد نخبة من الاساتذة ، دار هومه للنشر والتوزيع ، الجزء 14، الجزائر ، 2007، ص: 64.
[3]- أديب خضور ، **أدبيات الصحافة** ، مطبعة مداوي ، دمشق ، سوريا ،1986 ، ص:14.
[4]- Balle Francise , **miracle et réalité de la liberté de la presse** , encyclopédie universelle , volume 18, Paris,1990, P:205.
[5]- جيهان أحمد رشتي ، **نظم الاتصال: الاعلام في الدول النامية** ، دار الفكر العربي ، الطبعة الاولى ، القاهرة ، مصر ، ص : 89.

والاحتيال والتهرب من الضرائب وغسل الأموال وسوء تقدير السلع التجارية، وجدير بالذكر أنه لا يمكن حصر تلك الممارسات .[1]

5/ . **التغطية الاخبارية:** عملية صحفية يقوم من خلالها المحرر الصحفي بالبحث عن بيانات و معلومات عن التفاصيل و التطورات و الجوانب المختلفة لحدث أو واقعة أو تصريح ما ، ثم يحررها بأسلوب صحفي مناسب و في شكل مناسب، والتغطية الإخبارية هي أحد أشكال التغطية الصحفية و تنقسم التغطية الإخبارية إلى عدة أنواع حسب اتجاه المضمون أو توقيت حدوثها كما تمر بعدة مراحل فمن حيث اتجاه المضمون فهناك التغطية المحايدة التي يقوم فيها الصحفي بتقديم الحقائق فقط فيعرض القصص الإخبارية بموضوعية من خلال الحقائق والمعلومات الأساسية المتعلقة بالموضوع، دون التدخل بالرأي أو إعطاء خلفيات. و هناك التغطية التفسيرية التي تعطي معلومات مساعدة وتفسيرية للخبر كخدمة للقراء ممن ليس لديهم وقت كافي للبحث بأنفسهم. ثم هناك التغطية المتحيزة أو الملونة التي تركز على جوانب معينة من الخبر فتحذف بعض الوقائع و تبالغ في أخرى مما قد يشوه الخبر. أما من حيث توقيت حدوث التغطية فهناك ما يسمى بالتغطية التمهيدية حينما يقوم الصحفي بتغطية تفاصيل حدث متوقع و رصد وقائعه قبل أن تحدث، وهناك التغطية التقريرية أو التسجيلية التي تتم بعد وقوع الحدث. وأخيرا هناك تغطية المتابعة وهي تعالج نتائج أو تطورات جديدة في أحداث أو وقائع سابقة. [2]

6/ . المتابعات القضائية : يقصد بالمتابعات القضائية كل مخالفة أو جنحة أو جناية يرتكبها الاشخاص وتكون موضوع مساءلة قضائية .

وتتولى المصالح المركزية المختصة تتبع ملفات المتابعات القضائية بتنسيق مع المصالح الجهوية للوزارة والمحاكم المختصة إلى حين صدور الأحكام القضائية النهائية.[3]

7/ . المعالجة الصحفية: يقصد بالمعالجة الصحفية محاولة معرفة خصائص تناول الصحافة لظاهرة أو قضية ما.[4] في هذا البحث المقصود بالمعالجة الصحفية هو العمل الصحفي الذي قامت به الصحافة الجزائرية من خلال صحيفة الشروق اليومي في تغطيتها ومتابعتها لمجريات محاكمة عبد المومن خليفة والمتورطين معه في قضية القرن بالجزائر 2015 ، شكلا ومضمونا عن طريق تناول أخبارها وعرض وقائعها أولا بأول.

---

[1]- عطا محمود عطا عمار، **الوقاية والعقوبة و العلاج سبل مكافحة الفساد : دراسة مقارنة بين اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والتشريعات الوطنية** . أنظر : http://www.google.fr/url?sl تاريخ التصفح : 2015/08/20 ، 19h05.

[2]– طارق سيد أحمد الخليفي ، **معجم مصطلحات الإعلام : إنجليزي – عربي** ، الطبعة الاولى ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية، 2008، ص: 105.

[3] - أنظر : دليل الشؤون التأديبية على الرابط : www. Korasat.com تاريخ التصفح : 2015/08/21 ، 20h35

[4] - نصر الدين نواري ، **المعالجة الصحفية لظاهرة الارهاب في الجزائر – دراسة سوسيو تحليلية مقارنة لصحيفتي الشروق اليومي والشعب** ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع والاتصال ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، 2011/2010 ، ص :10.

رابعا: اهمية الدراسة و اهداف البحث :

- **أهمية الدراسة:**

إن أهمية الدراسة تكمن في اهمية الموضوع في حد ذاته وبالتالي تتمثل أهمية البحث فيما يلي:

1. ابراز مدى اهتمام الصحافة الخاصة بالمتابعات القضائية لجرائم الفساد.
2. ابراز المكانة التي تحتلها الصحافة المكتوبة الخاصة في تقديم المعلومات والحقائق حول هذا الموضوع باعتبارها مصدرا من مصادر الاعلام.
3. ابراز طبيعة المعالجة الصحفية ليومية الدراسة في تطرقها للمواضيع المتعلقة بمحاكمة " الخليفة".

- **اهداف البحث :**

1/التعرف على مدى اهتمام جريدة " الشروق اليومي " بظاهرة الفساد لاسيما القضايا التي تثير الرأي العام ،من حيث المساحة المخصصة للحدث والقوالب الصحفية المستخدمة .

2/ محاولة معرفة نوعية المواضيع التي اهتمت بها الصحيفة لمعالجة الظاهرة.

3/ تحديد أهم الاسباب والعوامل التي تقف وراء تنامي ظاهرة الفساد في بلادنا وهل للقضاء دور في الحد منها.

4/ تسمح هذه الدراسة بتحليل المضمون حول ظاهرة خبيثة ، جاءت في وقت تشهد فيه الجزائر بحبوحة مالية لم تشهدها منذ الاستقلال .

خامسا: العينة و مواصفاتها و طريقة اختيارها :

إطار العينة هو متابعة يومية الشروق لموضوع المحاكمة الجنائية للمتهمين في قضية تبديد المال العام والفساد ، فيما تصفه وسائل الاعلام بقضية "الخليفة" . هذه القضية التي شغلت الرأي العام الجزائري، وتباينت آراء الشارع بين مشكك في أصل المحاكمة وآخر مشكك في أحكامها، حتى أن البعض اعتبر في وقت سابق تسليم عبد المومن خليفة للقضاء الجزائري مجرد أكذوبة، وامتد اختلاف الآراء إلى توقيت المحاكمة بين من يرى أنها محاكمة سياسية الغرض منها طي فضائح الفساد التي شابت عهد الرئيس بوتفليقة، ومن يذهب إلى أن توقيتها عادي بالنظر إلى عدد المتهمين والشهود وتأخر استلام عبد المومن خليفة من القضاء البريطاني...

وقد تم تحديدنا للإطار الزماني للعينة في الفترة الممتدة بين 04 ماي الى غاية 24 جوان 2015.أين اعتمدنا على أسس وقواعد العينة الموضوعية ، من خلال:

أ/ تم اختيار جريدة الشروق اليومي باعتبارها واحدة من الصحف ذات الانتشار الواسع.

ب/ تجميع أعداد الصحيفة عينة الدراسة التي تدخل ضمن الإطار الزمني للدراسة ، بعد حصر جميع أعداد الصحيفة خلال الاطار الزمني للدراسة تبين أنها تبلغ رقما عاليا مما جعلنا نلجأ الى أسلوب اختيار العينة من خلال عملية التعيين ، وعملية التعيين مهمة لدراسة المجتمع بكل تفاعلاته ومكوناته ونظرا الى أنه من غير الممكن تحليل كل الاعداد ، وجب علينا اخضاع تلك الاعداد الى مناهج خاصة بالتعيين أي سحب عينة تمثل المجتمع الكلي تمثيلا كافيا ومناسبا لطبيعة البحث المتمثلة في تحليل المضمون ، ومن ثم فإن أنسب عينة لدراستنا هي **العينة القصدية** ، والتي يعرفها الدكتور " يوسف تمار" بأنها : " الميول المقصود ينتهجه الباحث في اختيار العينة ووحداتها ، وهو يلجأ الى ذلك عندما يكون أمام مجتمع بحث غير واضح المعالم حيث يصعب تحديده وتحديد خصائصه وعليه فليس هناك أي معيار أو طريقة يمكن ان يتبعها الباحث في اختيار هذا النوع من العينات ، فله أن يختار أفراد عينته كما يشاء وبالعدد الذي يراه مناسبا لتحليل إشكالية بحثه " [1].

وعليه ارتأينا أخذ عدد من كل أسبوع خلال الاطار الزماني للدراسة ، حتى يكون أقرب إلى تمثيل العينة وبعيدين عن التحيز ، وهنا كانت الفترة الزمنية للدراسة ممتدة الى (08 أسابيع) ، أي أن نتائج الدراسة ستبنى على ثمانية أعداد .و سنوضح كيفية إختيار الاعداد الممثلة للعينة كما يلي :

بعد تطبيق عملية التعيين بالأسبوع الاصطناعي ، قمنا كأول خطوة بإلغاء الأعداد التي لا تخدم البحث ، وهي الأعداد الموافقة لأيام السبت من الأسابيع عينة الدراسة ، وذلك لتزامنها مع اليوم الثاني من عطلة نهاية الأسبوع بالنسبة لمحكمة البليدة ، وأبقينا على يوم الجمعة لأن صحيفة الشروق كانت تنشر في هذا اليوم ما يحصل داخل أروقة المحكمة

[1]- رابح طيبي ، **الهجرة غير الشرعية في الجزائر من خلال الصحافة المكتوبة – دراسة تحليلية لجريدة الشروق اليومي -** ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علوم الاعلام والاتصال ، غير منشورة ، جامعة الجزائر ، 2009/2008 ، ص : 24.

يوم الخميس ، وبالتالي لا يمكن أن يلغى يوم الجمعة من عينة الدراسة لأنه يخدم البحث . ثم اخضعنا الاعداد المتبقية لعملية التعيين بالأسبوع الاصطناعي المذكورة آنفا ، أين قمنا باختيار عينة من كل أسبوع لا تتوافق أي منها مع سابقتها من حيث يوم النشر في الجريدة . على سبيل المثال : اخترنا العدد 4727 الموافق لليوم الأول من الأسبوع الأول ، ثم اخترنا العدد 4735 ، لأنه يتوافق مع اليوم الثاني من الاسبوع الثاني ، وهكذا جرى الاختيار على بقية الأعداد ، والجدولان 01 و 02 يوضحان العملية أكثر.

الجدول 01: يوضح عملية اختيار العينة خلال شهر ماي .

ماي2015						
Dim	Lun	Mar	Mer	Jeu	Ven	Sam
					1	2
3	4 4727	5 4728	6 4729	7 4730	8 4731	9 4732
10 4733	11 4734	12 4735	13 4736	14 4737	15 4738	16 4739
17 4740	18 4741	19 4742	20 4743	21 4744	22 4745	23 4746
24 4747	25 4748	26 4749	27 4750	28 4751	29 4752	30 4753
31 4754						

الاسبوع الاول
الاسبوع الثاني
الاسبوع الثالث
الاسبوع الرابع
العينات المختارة
العينات الملغاة

الجدول 02 : يوضح عملية إختيار العينة خلال شهر جوان.

جوان 2015						
Dim	Lun	Mar	Mer	Jeu	Ven	Sam
	1 4755	2 4756	3 4757	4 4758	5 4759	6 4760
7 4761	8 4762	9 4763	10 4764	11 4765	12 4766	13 4767
14 4768	15 4769	16 4770	17 4771	18 4772	19 4773	20 4774
21 4775	22 4776	23 4777	24 4778	25	26	27
28	29	30				

الاسبوع الخامس
الاسبوع السادس
الاسبوع السابع
الاسبوع الثامن
العينات المختارة
العينات الملغاة

الجدول 03: يوضح الاعداد الممثلة للعينة:

العدد	تاريخ النشر
4727	الاثنين 04 ماي 2015
4735	الثلاثاء 12 ماي 2015
4743	الأربعاء 20 ماي 2015
4751	الخميس 28 ماي 2015
4759	الجمعة 05 جوان 2015
4763	الثلاثاء 09 جوان 2015
4771	الأربعاء 17 جوان 2015
4778	الأربعاء 24 جوان 2015

سادسا: المنهج المستخدم في البحث :

بما ان الظاهرة المدروسة في المذكرة هي الفساد والمعالجة الصحفية للمتابعات القضائية ضد المفسدين ، فإن الاتجاه السياسي لأبحاث الاتصال هو الاتجاه المناسب في مثل هذه الابحاث ، وقد ظهر الاتجاه السياسي على يد الباحث الأمريكي "**HAROLD Laswell –هارولد لاسويل**" منذ 1930، في مدرسة الصحافة "كولومبيا" بالولايات المتحدة الأمريكية ، حيث قام هذا الاتجاه على دراسة وسائل الاعلام في المجتمع من خلال ما تنشره هذه الوسائل من مضامين اعلامية باستخدام تحليل المضمون ، بأسلوبه الكمي الحالي الى جانب اهتمامه بدراسة القائمين بالاتصال من رجال السياسة ، وبكل ما له علاقة بالمواضيع السياسية ذات الصلة بوسائل الاعلام. مثل : وظائف الاتصال داخل المجتمع ، علاقة الاتصال بالحكومة ، عوامل السيطرة ، أو الاشراف على وسائل الاعلام .. وهي الموضوعات التي دخلت ضمن اهتمامات علماء السياسة و الصحفيين. [1]

ويندرج هذا البحث ضمن الدراسات الوصفية ، هذه الاخيرة التي لا تقتصر على مجرد جمع البيانات الاحصائية، وانما يتعدى مجالها الى تصنيف البيانات والحقائق ، وتفسيرها وتحليلها تحليلا شاملا ، واستخلاص نتائج ودلالات مفيدة. [2]

وإذا رجعنا الى موضوع دراستنا الذي هو المتابعة الصحفية للمعالجة القضائية للفساد في الصحافة الجزائرية الخاصة ، نجد أن المنهج المناسب هو **منهج تحليل المضمون** ، و تحليل المضمون كغيره من المفاهيم الاجتماعية ،لم يحسم بتعريف محدد بدقة إلى حد الاتفاق التام في ظل مشكلات حدود تطبيقاته وإجراءاته ...بالرغم من التطور والتوسع الذي شهده في استخدام الأساليب والتقنيات على المستوى الدولي ، وفيما يلي بعض التعريفات نذكر منها:

- **كابلان**: تحليل المحتوى هو المعنى الإحصائي للأحاديث والخطب السياسية.
- أما **بيرلي** : فيرى أن تحليل المحتوى هو أحد أطوار تجهيز المعلومات حيث يتحول فيه المحتوى الاتصال إلى بيانات يمكن تلخيصها ومقارنتها وذلك بالتطبيق الموضوعي والنسقي لقواعد التصنيف الفئوي.
- ويرى **بيرلسون** : على إن تحليل المضمون هو أحد الأساليب البحثية التي تستخدم في وصف المحتوى الظاهر أو المضمون الصريح للمادة الإعلامية وصفاً موضوعياً ،منتظماً ، كمياً. كما عرفه على انه أسلوب البحث الذي يهدف إلى تحليل المحتوى الظاهري أو المضمون الصريح لمادة الاتصال ووصفها وصفاً موضوعياً ومنهجياً وكمياً بالأرقام .

[2]- أحمد بن مرسلي ، **مناهج البحث العلمي في علوم الاعلام والاتصال** ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1998، ص ص :43-53.
[2] - أحمد عظيمي ، **منهجية كتابة المذكرات وأطروحات الدكتوراه في علوم الاعلام والاتصال** ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ، 2009، ص : 11.

- بينما أورد الدكتور **محمد عبد الحميد** لتحليل المضمون التعريف الآتي: "مجموعة الخطوات المنهجية التي تسعى إلى اكتشاف المعاني الكامنة في المحتوى ،والعلاقات الارتباطية لهذه المعاني من خلال البحث الكمي ، الموضوعي، والمنظم للسمات الظاهرة في هذا المحتوى".

- أما **لازويل**: فيرى أن تحليل المضمون يستهدف الوصف الدقيق و الموضوعي كما يقال عن موضوع معين في وقت معين .[1]

إن الاختلاف هذه التعاريف في تحديد مفهوم تحليل المضمون يعكس في حقيقة الأمر اختلاف الأساليب والإجراءات و الأهداف التي يتوخاها الباحث ، فبعض البحوث تكتفي بتحليل مضمون وسائل الإعلام لدراسة وتحليل المادة الإعلامية أو لتحليل مضمون بعض المجالات التي تتناولها ، في حين أن البعض الأخر يهتم بالعلاقات الدولية ومظاهر الصراعات ، بينما تهدف دراسات أخرى إلى دراسة بعض القضايا و الظواهر في الدول الحديثة مثل الديمقراطية، حقوق الإنسان والمشكلات النفسية و الاجتماعية .

أما **فئات التحليل** التي اعتمدناها في بحثنا فهي : التقسيمات أو التصنيفات التي يعتمدها الباحث في توزيع وحدات التحليل المتوصل اليها في المادة المدروسة ، وهذا بناءا على ما تتحدد فيه من صفات أو تختلف فيه من خصائص.[2]

وتعد الفئات أركانا تؤدي الى تصنيف المحتوى كميا وتستخدم في تحليل المضمون كي تصف بأكبر قدر من الموضوعية مضمون الصحف والمجلات والبرامج الاذاعية والتلفزيونية ، والفئات هي الاماكن التي يصنف فيها الباحث الوحدات المختلفة للمضمون ، يقوم أو يسقط حسب فئاته بمعنى تصنيف المضمون في فئات مناسبة يعد من الشروط الاساسية لنجاح بحوث تحليل المضمون.
وهي تهدف الى تقسيم المحتوى الى منظومة من الأفكار التي لها علاقة مباشرة بإشكالية وأهداف الدراسة ، وعلى هذا فإنه لا توجد فئات نمطية صالحة لكل أنواع البحوث ، بل يتوقف اختيارها على إشكالية البحث وأهدافه.[3]
وتنقسم هذه الفئات الى نوعين أساسيين[4] :

أ/ فئة الشكل :

وهي الفئة التي تجيب على السؤال " كيف قيل؟" ويتمثل في شكل المادة الاعلامية التي اهتمت بمعالجة موضوع محاكمة القرن في الجزائر في جريدة الشروق اليومي .

[1]- احسان محمد الحسن، **مناهج البحث الاجتماعي**، الطبعة الاولى، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، 2005 ، ص: 162
[2]- أحمد بن مرسلي ، مرجع سبق ذكره ، ص : 265.
[3]- رابح طيبي ، مرجع سبق ذكره ، ص : 8.
[4]- نفس المرجع السابق ، ص ص: 9-10.

ب/ فئة المحتوى " ماذا قيل؟ " :

تعتبر هذه الفئة أكثر فئات تحليل المحتوى انتشارا ، وتجيب على سؤال أساسي على ما تدور مادة الاتصال؟ وتفيد هذه الفئات في الكشف عن مراكز الاهتمام في المحتوى ، ذلك أن الوسيلة الاعلامية تعطي اهتماما للموضوعات التي تتفق مع سياستها التحريرية ، فما ينشر منها يعتبر أهم مما لا ينشر، وما ينشر بتوسع يعتبر أهم أيضا مما ينشر في مجالات محدودة أو أوقات متفرقة ، ويقل تكرار النشر فيها عن غيرها مما يحتل الاهتمام لدى الوسيلة الاعلامية.

سابعا: اسباب اختيار الموضوع :

1/ الاسباب الذاتية :

- الميل لهذا النوع من المواضيع ذات الطابع السياسي والاعلامي.
- ترجع الاسباب الذاتية التي دفعتنا الى اختيار جريدة " الشروق اليومي" كونها من الصحف الأكثر مقروئية على المستوى الوطني ، إضافة الى قوة سحبها.

2/ الاسباب الموضوعية :

- الضجة الاعلامية التي اثارها موضوع الفساد المالي والاداري ل" الخليفة" والمتورطين معه، سواء على المستوى المحلي الوطني أو الدولي ،والذي لا يزال محل جدل في الاوساط الاعلامية والقانونية والاجتماعية والسياسية، باعتباره من القضايا الجادة التي كونت اهتماما وتأثيرا لدى الرأي العام.
- نقص البحوث والدراسات الاعلامية التي تناولت بالرصد والتحليل دور وسائل الاعلام ، في تناول ظاهرة الفساد في الجزائر ، لا سيما الفساد المالي والاداري للخليفة والمتورطين معه في قضية القرن.

ثامنا: ادوات الدراسة وجمع البيانات :

أدوات البحث العلمي هي تلك الوسائل المختلفة التي يستخدمها الباحث في جمع المعلومات والبيانات المستهدفة في البحث ضمن استخدامه لمنهج معين أو أكثر.[1]

وباعتبار موضوع بحثنا هو : المتابعة الصحفية للمعالجة القضائية للفساد في الصحافة الخاصة ، فقد استخدمنا **أداة تحليل المحتوى** وذلك مراعاة لتوافقها مع المنهج المستخدم في البحث . وتعرف هذه الاداة على أنها أسلوب بحث يستهدف الوصف الموضوعي لكمية محتويات الاتصال الظاهري.[2]

ويرى "موريس أنجرس" ان تحليل المحتوى كأداة " تقنية غير مباشرة تستعمل في منتجات مكتوبة أو سمعية أو سمعية–بصرية، صادرة من أفراد أو مجموعة أو عنهم والتي يظهر محتواها في شكل مرقم "[3].

وقد كان استخدامنا لأداة تحليل المضمون بهدف الكشف عن مضمون المتابعة الاعلامية في الصحافة المكتوبة الخاصة والمتمثلة في يومية الشروق، والتي تناولت موضوع قضية " الخليفة " باعتبارها أثقل قضية فساد على الساحة حاليا ، وذلك من خلال العينة المنتقاة من الصحيفة في القترة التي توافق انعقاد الدورة الجنائية بمحكمة البليدة والتي انطلقت بتاريخ 12مارس 2015.

ومن ثم نقوم بالوصف الكمي للمعطيات ، لنحاول الربط بين المتغيرات وايجاد تفسيرات منطقية وعلمية لها بناءا على النتائج الكمية.

تاسعا: صعوبات البحث:

يواجه الطالبان اللذان يتناولان موضوعا جديدا جملة من الصعوبات الناجمة أساسا عن حداثة الموضوع ، تتحدد في نقص الدراسات والبحوث وندرة المراجع حول ظاهرة الفساد ، مع محدودية وقت البحث ، ولا يمكننا القول إن بحثنا هدا قد استوفى المراد أو استزاد، ولكننا حاولنا قدر المستطاع طرق باب الاجتهاد والأخذ بالأسباب، ونحن نقر سلفا بأن بحثنا لا يخلوا من النقائص.

---

[1] - موريس أنجرس، **منهجية البحث العلمي في العلوم الانسانية** ، تعريب : صحراوي بوزيد ، دار القصبة للنشر والتوزيع، الجزائر ، 2004، ص: 129.

[2] - نصرالدين نواري، **المعالجة الصحفية لظاهرة الارهاب في الجزائر: دراسة سوسيو تحليلية مقارنة لصحيفتي الشروق اليومي والشعب**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع تخصص علم الاجتماع والاتصال ، جامعة بسكرة ، 2011/2010 ، ص: 9.

[3] - يوسف تمار ، **تحليل المحتوى للباحثين والطلبة الجامعيين** ، الطبعة الاولى ، طاكسيج توم للدراسات والنشر والتوزيع ، الجزائر ، 2007 ، ص: 6.

عاشرا: الدراسات المشابهة:

رغم أن المكتبة الجامعية الجزائرية تتوفر على عديد الدراسات الخاصة بتحليل مضمون الصحف الجزائرية منها والأجنبية تجاه العديد من القضايا التي تهم الرأي العام ، الا أنها لا تتوفر على أي دراسة أكاديمية تتناول المتابعة الصحفية لمحاكمة "الخليفة" من خلال صحيفة " الشروق" ، وقد يرجع الامر الى آنية وحداثة الموضوع. لكن هناك بعض الدراسات المشابهة نذكر منها:

1/ دراسة محمد الصالح طهاري بعنوان : " **التناول الاعلامي للقضايا السياسية في الجزائر** " والتي تطرقت الى اشكالية كيفية تناول الصحافة الجزائرية الحكومية والخاصة لمسألة التعديلات الدستورية ، باعتبارها تشكل أهم وأبرز القضايا السياسية التي كان لها أثرها على الوضع السياسي العام في الجزائر ، وهل كان هناك اختلاف في التناول الاعلامي من الناحيتين الشكلية والكيفية في الصحافة العمومية والخاصة.

وقد خلصت الدراسة الى أن التناول الاعلامي لمسألة التعديلات الدستورية كقضية سياسية تهم الرأي العام الجزائري لم تكن بطريقة مماثلة بين الصحف الحكومية والصحف الخاصة ، حيث برز الاختلاف من حيث توجهات التناول المرتبطة أساسا بنمط ملكية الصحيفة، وارتباطه الوثيق بالاهتمامات السياسية والاعلامية ، وابرزت الدراسة أيضا أن الصحف الحكومية غاب فيها الصوت المعارض للتعديلات الدستورية وهذا طبيعي نظرا لخطها الافتتاحي، وهو أسلوب متوارث في الصحافة الحكومية وأصبح طريقة عمل صحفي قائمة بذاتها.

بالمقابل كشفت الدراسة بأن الصحف الخاصة كانت تتعامل مع الحدث وفق توجهات مختلفة حددتها مواقف متباينة لها، كانت تصب أغلبها في معارضة التعديلات وإبعاد الرأي المساند لها خلال تغطيتها للحدث. [1]

2/ دراسة نوال وسار بعنوان : " **المعالجة الاعلامية للجريمة غير المنظمة في الصحافة المكتوبة الجزائرية الخاصة** " .

اهتمت هذه الدراسة بكشف الغموض في العلاقة بين نشر أخبار وموضوعات الجريمة في الواقع والتصوير الاعلامي لها ، في ظل وجود اختلاف وتضارب في الاتجاهات والمواقف بين العديد من الدارسين حول موضوع معالجة الصحافة المكتوبة الخاصة لظاهرة الجريمة .

وجاءت هذه الدراسة لتسليط الضوء على كيفية معالجة الصحافة المكتوبة الخاصة من خلال يومية الخبر لمواضيع وأخبار الجريمة غير المنظمة داخل المجتمع الجزائري ، ومدى التزامها بمسؤوليتها الاجتماعية وبضوابط وقواعد الممارسة الاعلامية .

وقد خلصت المذكرة الى جملة من النتائج نذكر منها:

[1] - محمد الصالح طهاري ، **التناول الاعلامي للقضايا السياسية في الجزائر- الصحافة الجزائرية نموذجا – دراسة تحليلية مقارنة** ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علوم الاعلام والاتصال ، غير منشورة ، جامعة الجزائر ، 2009/2008.

4. كشفت الدراسة على اهتمام صحيفة الخبر بمواقع نشر أخبار ومواضيع الجريمة في مواقع تسمح بجذب اهتمام القارئ.
5. كشفت الصحيفة على درجة كبيرة من الاحترافية والموضوعية في التعاطي مع أخبار وحوادث الجريمة غير المنظمة من خلال احترامها للقيم الاجتماعية والضوابط الاخلاقية ، وخصوصيات الاشخاص وكرامتهم ، والتزمت اليومية بالموضوعية في المعالجة من خلال التزامها بوظيفتها الجادة في المجتمع .
6. بينت نتائج الدراسة أن أكثر من ثلثي حوادث الجريمة تقع في المدن الكبرى المعروفة بأنها أقطاب جذب سكاني ، ومراكز اقتصادية.[1]

3/ دراسة عايش حليمة بعنوان : " **الجريمة في الصحافة الجزائرية** " . أين تتساءل الطالبة ، هل تساعد المعالجة الصحفية للجريمة من خلال جريدة الشروق اليومي على الحد أو الترويج لها اعتبارا لطريقة تقديمها للجمهور شكلا ومضمونا ؟
وقد خلصت الدراسة الى أن :

7. أخبار الجريمة تحتل أولويات النشر على صفحات الجريدة بقالب الخبر في المعالجة .
8. لم تتقيد جريدة الشروق اليومي بالضوابط والقوانين التي تتحكم في المعالجة الاعلامية لأخبار الجريمة .
9. جريدة الشروق اليومي تروج للسلوك الاجرامي في المجتمع الجزائري من خلال معالجتها لها ، وفق ما تؤكده نظرية المسؤولية الاجتماعية عند اسقاط أركانها عل كيفية المعالجة.[2]

4/ دراسة سواكري الطاهر بعنوان : " **موقف الصحافة المكتوبة من ظاهرة الانتحار في المجتمع الجزائري** ". إشكالية هذه الدراسة تكمن في ابراز الصحافة المكتوبة لواقع الانتحار في المجتمع الجزائري ، ولماذا تعمل هذه الصحافة على تضخيم هذه الظاهرة . وقد حاول الطالب هنا الكشف عن الأسباب الرئيسية لظاهرة الانتحار في المجتمع والوسائل الأكثر استخداما في ذلك .

وقد تم التوصل إلى أن لنوعية التنشئة الاسرية والدينية دخل في اقبال بعض الافراد على الانتحار إضافة الى مجموعة من المتغيرات الاخرى المتحكمة في انتشار هذه الظاهرة .

كما خلصت الدراسة الى أنه ليس هناك مبالغة في معالجة الظاهرة من طرف اليومية على الرغم من التباين والتباعد في البيانات المنشورة على الجريدة والاحصاءات والبيانات الرسمية.

والظاهر في الدراسة أن جريدة الخبر وقفت على معالجة أهم العوامل والاسباب التي ساهمت في تفشي هذه الظاهرة في المجتمع الجزائري كالبطالة ، تسريح العمال ، أزمة السكن ، العنوسة ... [1]

[1] - نوال وسار ، **المعالجة الاعلامية للجريمة غير المنظمة في الصحافة المكتوبة الجزائرية الخاصة – دراسة وصفية تحليلية لصحيفة الخبر اليومية في الفترة الممتدة من 01 جانفي الى 31 ديسمبر 2010 -** ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علوم الاعلام والاتصال ، غير منشورة ، جامعة بسكرة ، 2012/2011.

[2] - عايش حليمة ، **الجريمة في الصحافة الجزائرية – تحليل مضمون أخبار الجريمة في جريدة الشروق اليومي -** ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علوم الاعلام والاتصال ، غير منشورة ، جامعة قسنطينة ، 2009/2008.

5/ دراسة ريمة حفيان بعنوان: " **المعالجة الصحفية لأحداث تيقنتورين 2013 في الصحافة الجزائرية** " . والتي تتساءل فيها الطالبة عن كيفية معالجة صحيفتي الخبر اليومي والنهار الجديد لأحداث تيقنتورين 2013 في الجزائر ، من حيث مراكز الاهتمام ، والمصادر المعتمدة في المعالجة ، وماهية القضايا الاساسية والثانوية المشكلة لموضوع الاحداث.

وقد خلصت الدراسة إلى أن حجم الاهتمام بلغ مستويات عالية في صحيفتي الدراسة من خلال عدد المواد الاعلامية التي نشرتها، لاسيما في الصفحة الاولى والصفحات الداخلية المهمة ، المخصصة للأحداث والمستجدات الوطنية باعتباره حدثا وطنيا له تداعياته الخارجية ، أما مركز الاهتمام في الصورة الصحفية تمحور أساسا حول الشخصيات الصانعة للحدث ، والصورة الموضوعية. وذلك لتقديم رسائل إعلامية مستقلة تستكمل النص المكتوب.

وقد اعتمدت الصحيفتان في معالجتهما للموضوع على مصادرهما الذاتية ، والتي وفرت لهما تغطية خاصة وحصرية ، أكدها انفرادهما بتغطية جوانب شاملة لهذه الاحداث ، وهو ما يعتبر شيئا ايجابيا يحسب للصحيفتين.[2]

6/ دراسة رابح طيبي بعنوان : " **الهجرة غير الشرعية في الجزائر من خلال الصحافة المكتوبة** ". والتي تساءل فيها الطالب عن كيفية معالجة جريدة الشروق اليومي موضوع الهجرة غير الشرعية في الجزائر من حيث المساحة التي خصصتها والقيمة التي أولتها الصحيفة للموضوع ، والانواع الصحفية المعتمدة في التعرض له والمصادر التي استقت منها مادتها الاعلامية والاتجاه المعبر عن موقفها تجاه موضوع الدراسة.

وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة استنتاجات عامة نذكر منها:

10. أن جريدة الشروق اليومي لم تعط من حيث حجم التغطية أهمية كبيرة للموضوع ، واستنادا لحجم المساحة الممنوحة لموضوع الهجرة غير الشرعية على امتداد السنة فإن الظاهرة مستمرة طول السنة مستمرة تداعياتها.
11. سيطرت مواضيع توقيف المهاجرين غير الشرعيين على موضوعات الظاهرة في صحيفة الدراسة ، وعليه فإن استراتيجية الجريدة هي اعلام القارئ بالظاهرة محل الدراسة .
12. الاتجاه العام لصحيفة الدراسة كان محايدا في تناوله لموضوع الهجرة غير الشرعية ، وذلك راجع للاعتبارات الموضوعية والاعلامية المتمثلة في نقل الصورة الاعلامية الحقيقية لتداعيات الظاهرة.

وعليه ، فقد أبدت جريدة الشروق اليومي نوعا من الاهتمام اتجاه موضوع الهجرة غير الشرعية ، وإن كانت هناك بعض النقائص وهذا لتجلية أسباب الظاهرة ومراميها وأبعادها ، قصد استشراف آثارها وصياغة حلول لها. [1]

---

[1] - سواكري الطاهر ، **موقف الصحافة المكتوبة من ظاهرة الانتحار في المجتمع الجزائري – دراسة تحليلية ليومية الخبر الجزائرية –** ، أطروحة مكملة لنيل شهادة الدكتوراه في علم الاجتماع ، غير منشورة ، جامعة الجزائر ، 2008/2007.

[2] - ريمة حفيان ، **المعالجة الصحفية لأحداث تيقنتورين 2013 في الصحافة الجزائرية – دراسة تحليلية مقارنة بين صحيفتي الخبر اليومي والنهار الجديد في الفترة الممتدة من 17 الى 24 جانفي 2013 -** ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في علوم الاعلام والاتصال ،غير منشورة ، جامعة بسكرة ، 2014/2013.

- **الاستفادة من الدراسات المشابهة :**

لقد أتاح لنا الاطلاع على الدراسات المشابهة المذكورة آنفا ، تكوين فكرة شاملة وبلورة صورة سليمة عن الاجراءات العملية ، والاستزادة من المنهجية العلمية ، لتحليل محتوى الوسائط الاعلامية المكتوبة شكلا ومضمونا حول الظاهرة المدروسة والمحددة الاطر من حيث زمان وقوعها ومكان حدوثها .إضافة الى تمكيننا من ملاحظة مكامن القوة والضعف فيها .

أما بالنسبة لنقاط الالتقاء والاختلاف ، فقد اجتمعت جميع الدراسات المشابهة وبحثنا هذا في المنهج المستخدم ، أين اعتمد جميع الطلبة الباحثين في مختلف المواضيع التي تناولتها متن دراساتهم منهج تحليل المضمون الذي يتوافق واحتياجات دراساتهم لإجابات شافية للإشكاليات التي طرحوها والتساؤلات التي انبثقت عنها ، وهو نفس الداعي لاستخدامنا نفس المنهج .

وفيما يخص نقط الاختلاف فيمكن ملاحظتها في أدوات الدراسة أين استخدم بعض الطلبة أداة الاستبيان وما لها من خصائص مساعدة تخدم الطالب وتتوافق مع المنهج المستخدم للوصول الى النتائج المرجوة . أما في بحثنا هذا فقد عمدنا الى استخدام أداة تحليل المضمون ، كما هو مبرر سابقا ، وهو ما ذهب اليه بعض الطلبة الباحثين في دراساتهم المشابهة ولهم مبرراتهم المنهجية أيضا . كما نجد أن بعض الدراسات اعتمد مقدموها على أدوات مختلفة منها الملاحظة والمقابلة كأدوات ثانوية مساعدة للأداة الرئيسية التي كانت إما الاستبيان أو أداة تحليل المضمون.

ولا يسعنا في الأخير الا القول بأن لكل طالب مبرراته المنهجية لاستخدام المنهج وما يتبعه من أدوات ولواحق تساعد للوصول الى نتائج للدراسة التي يقدمها تكون أرضية للبحث الذي يليه فيما يعرف عند الأكاديميين بالتراكم المعرفي.

[1] - رابح طيبي ، **الهجرة غير الشرعية في الجزائر من خلال الصحافة المكتوبة – دراسة تحليلية لجريدة الشروق اليومي من 01 جانفي الى 31 ديسمبر 2007 -** ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علوم الاعلام والاتصال ، غير منشورة ، جامعة الجزائر ، 2009/2008.

الفصل الاول: واقع الفساد في الجزائر.

المبحث الأول: ماهية الفساد.

من الصعب إيجاد تعريف واحد لمفهوم الفساد ، حيث تباينت وجهات النظر بين الاكاديميين وأهل الاختصاص وغيرهم فمنهم من ذهب إلى ربط مضمون الفساد بالبعد الحضاري وما فيه من قيم وتقاليد ومعتقدات ونظم سياسية ودينية وبيئية أخرى ..، ومنهم من ذهب إلى النظرة الأحادية بالقول أن الفساد هو نتيجة التسيب والفوضى واستجابة للحاجة والعوز المادي ، ولم يتم لحد الآن وضع تعريف شامل محدد لظاهرة الفساد ، ولذا نجد له عشرات التعريفات .[1]

المطلب الأول: مفهوم الفساد في القانون الدولي.

لقد ترجم إهتمام المجتمع الدولي بظاهرة الفساد عبر بلورة مجموعة من الاطر القانونية الدولية ، وأبرزها " **اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد** " ، والتي سبقت بمجموعة من الوثائق منها قرار الجمعية العامة الذي اعتمد المدونة الدولية لقواعد سلوك الموظفين العموميين ، والقرار الذي اعتمد إعلان الامم المتحدة لمكافحة الفساد والرشوة في المعاملات التجارية الدولية ، والقرارين المتضمنين منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الاموال المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الاملاك.

وفي 4 ديسمبر 2000 قررت الجمعية العامة للأمم المتحدة إعداد اتفاقية دولية لمكافحة الفساد ، وقد تم التفاوض على الاتفاقية في سبع جلسات امتدت على فترة عامين في مكتب الامم المتحدة بفيينا من قبل ممثلي أكثر من مئة بلد ، واختتمت المفاوضات في أكتوبر 2003 ليقدم نص الاتفاقية للإقرار من قبل الجمعية العامة بتاريخ 31 أكتوبر 2003.ويقدم للتوقيع في مؤتمر مريدا بالمكسيك في ديسمبر من نفس السنة.

إن الاختلاف الشديد الذي ظهر بين الوفود المشاركة في اعداد الاتفاقية أدى إلى اكتفاء الدول المشاركة الى وضع أفعال الفساد المجرمة فقط بدون اعطاء تعريف واضح للفساد [2]. وهذا ما يعاب على الاتفاقية . إلا أنه يمكن أن نستفيد من هذا التعريف في تقريب مفهوم الفساد في الاتفاقية .

---

[1] - قسمية منوبية وبركات نوال ، **تناول الصحافة المكتوبة لظاهرة الفساد – صحيفة الشروق اليومي نموذجا -** ، أوراق بحثية منشورة في مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية ، جامعة الوادي ، العدد الاول ، سبتمبر 2013 ، ص : 118.

[2] - غربي أسامة ، **مفهوم الفساد في القانون الدولي** ، أوراق بحثية قدمت للملتقى الوطني الثاني حول آليات حماية المال العام من الفساد ، كلية القانون ، جامعة المدية ، 5-6 ماي 2009. ص : 5 ، نقلا عن المصدر:

- محمد فتحي عيد ، **مكافحة الفساد من منظور الاتفاقيتين العربية والدولية** ، مجلة الأمن والحياة ، العدد 280 ، السنة الرابعة والعشرون ، نوفمبر 2005 ، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية ، الرياض ، السعودية ، ص : 57.

وفيما يلي نستعرض أفعال الفساد المجرمة في الاتفاقية [1]:

- **الرشوة:** تنص اتفاقية الامم المتحدة على صورتين للرشوة ، الصورة التقليدية حين تقع من موظف عام وطني (المادة 15) والصورة المستحدثة للرشوة عندما تقع من موظف عام أجنبي أو من موظف في مؤسسة دولية عمومية (المادة 16).

- **اختلاس الأموال العمومية** : نصت عليها المادة 17 على اعتبار أنها قيام موظف عمومي عمدا لصالحه أو لصالح شخص آخر باختلاس وتبديد أي ممتلكات أو اموال ... عهد بها إليه بحكم موقعه .

- **الإتجار بالنفوذ** : تم التطرق إليه في نص المادة 18 ، والذي هو قيام موظف أو أي شخص آخر باستغلال نفوذه الفعلي أو المفترض للحصول من الادارة أو من سلطة عمومية تابعة للدولة على مزية غير مستحقة وذلك مقابل أي مزية غير مستحقة لصالحه أو لصالح شخص آخر .

- **إساءة استغلال الوظائف** : نصت عليها المادة 19 ، والتي أتت بتجريم تعمد موظف عمومي إساءة استغلال وظائفه أو موقعه أي قيامه أو عدم قيامه بفعل ما لدى اضطلاعه بوظائفه بغرض الحصول على مزية غير مستحقة لصالحه أو لصالح شخص آخر . ومثال ذلك تعيين أشخاص لا تتوفر فيهم الشروط القانونية ، وأن في تعيينهم محاباة لهم على حساب غيرهم.

- **الاثراء غير المشروع** : تطرقت اليه المادة 20 ، بتجريم تعمد موظف عمومي زيادة موجوداته زيادة كبيرة لا يستطيع تعليلها بصورة معقولة قياسا الى دخله المشروع . وهذا الفعل يخل بقرينة البراءة من حيث أنه ينقل عبء الاثبات الى المشتبه به أو المتهم من خلال إلزامه بإثبات مشروعية مصدر الأموال التي يحوزها والتي تزيد زيادة كبيرة عن دخله الوظيفي.

[1] - غربي أسامة ، مرجع سبق ذكره ، ص ص : 6 – 7 ، نقلا عن المصدر:
- أحمد بن عبد الله بن سعود الفارس ، **تجريم الفساد في اتفاقية الامم المتحدة** ، رسالة ماجستير ، أكاديمية نايف للعلوم الامنية ، الرياض ، السعودية ، 2008 ، ص : 40.

- **الرشوة في القطاع الخاص:** المادة 21 نصت على الرشوة في القطاع الخاص ، وهذا زيادة للدور الذي يلعبه هذا القطاع في الوقت الحالي ، والرشوة هنا إما أن تكون ايجابية وبالتالي تجرم فعل الشخص الذي يعد شخصا يدير كيانا خاصا بمزية غير مستحقة متى كان ذلك بهدف قيام هذا الأخير بعمل ما أو امتناعه عن هذا العمل مما يشكل اخلالا بواجباته ، أو بصورة سلبية والتي تتمثل في طلب شخص يدير كيانا في القطاه الخاص من شخص آخر بمزية غير مستحقة من أجل القيام أو الامتناع عن عمل ما . ولا يختلف النموذج القانوني للرشوة في القطاع الخاص عنها في القطاع العام إلا من خلال صفة الفاعل.

- **اختلاس الممتلكات في القطاع الخاص** : نصت المادة 22على تجريم تعمد شخص يدير كيانا تابعا للقطاع الخاص أو يعمل فيه اختلاس أي ممتلكات أو أموال أو أوراق مالية أو أي أشياء ذات قيمة عهد اليه بها بحكم موقعه.

- **غسل الاموال المتحصلة من جرائم الفساد** : إن جريمة غسل عائدات الفساد تكون على الممتلكات والعائدات المتحصلة عن إحدى جرائم الفساد المنصوص عليها في الاتفاقية . وقد نصت المادة 23 على هذه الجريمة وفصلت فيها.

- **إخفاء الأموال المتحصلة عن جرائم الفساد:** وهي المتعلقة بتجريم أي إخفاء للممتلكات أو مواصلة الاحتفاظ بها عندما يكون الشخص المعني على علم بأن تلك الممتلكات متأتية من أي من الافعال المجرمة وفقا لهذه الاتفاقية . فصلت هذه الجريمة في المادة 24 من الاتفاقية.

- **عرقلة سير العدالة:** وهذا يكون بالتأثير على الشهود أو الموظفين المنوط بهم تنفيذ القانون ، وقد ورد هذا التجريم في المادة 25 من الاتفاقية .[1]

[1] - نفس المرجع السابق ، ص : 7.

النظام الاجرائي للملاحقات القضائية لجرائم الفساد:

تضمنت اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد نظام اجرائي فعال ومستحدث في مجال مكافحة جريمة الفساد سواء على الصعيد الوطني وغير الوطني ، ويمكن إجمال هذه الملامح فيما يلي :[1]

13. تفعيل نظام استرداد الاموال والعائدات المتحصلة عن جرائم الفساد ، وهذا من أجل حرمان مرتكبي جرائم الفساد من ثمار مشروعهم الإجرامي ، وهذا مهما استخدموا من حيل الاخفاء والتمويه المصرفي ووسائل غسل الاموال ، وقد خصص لنظام استرداد الاموال الفصل السادس من الاتفاقية وهذا في المواد من51 الى 59.

14. تعزيز التعاون الدولي في مجال المساعدة التقنية لمنع ومكافحة الفساد والذي يشمل إنشاء وتدعيم أجهزة الملاحقة المزودة بالوسائل والامكانات الحديثة وتدريب العنصر البشري القائم على هذه الاجهزة . وهذا ما نصت عليه المادة 43 من الاتفاقية.

15. تعزيز التعاون الدولي في المسائل الجنائية المتعلقة بملاحقة جرائم الفساد وهذا من خلال :

- نقل الاشخاص والاجراءات .
- التعاون في التحقيقات المشتركة وإجراءات الاستدلال.
- التعاون في مجال انقاذ القانون.
- تسليم المتهمين أو المحكوم عليهم.
- المساعدة القانونية المتبادلة.

-تفعيل نظام تسليم الاشخاص المتهمين بارتكاب جرائم الفساد أو المحكوم عليهم بالإدانة ، وفي هذا الاطار أكدت الاتفاقية على عدم جواز رفض التسليم استنادا للدفع بالطابع السياسي للجريمة المنسوبة إلى الشخص حسب الفقرة 4 من المادة 44. والتأكيد أيضا على مبدأ عدم اجبار الدولة على تسليم رعاياها ، لكنها تلتزم بمحاكمتهم.

- تعزيز سبل الكشف عن جرائم الفساد وتشجيع الابلاغ عنها وعن مرتكبيها ، وهذا من خلال :

1/ تشجيع الابلاغ عن طريق برامج حماية الشهود .

2/ تعزيز التعاون بين سلطات التقصي والاستدلال.

3/ الحد من الحصانات الوظيفية التي تعوق الكشف عن الفساد.

4/ تقرير معاملة عقابية مخففة للمتهمين المتعاونين في الكشف عن الفساد.

[1] - نفس المرجع السابق ، ص : 8 ، نقلا عن المصدر:
- محمد الأمين البشري ، **الفساد والجريمة المنظمة** ، رسالة ماجستير ، أكاديمية نايف للعلوم الامنية ، الرياض ، السعودية ، 2007 ، ص : 148.

نصت المادة 49 على إنشاء هيئات تحقيق مشتركة تباشر التحقيقات أو الاجراءات القضائية في دولة واحدة أو أكثر ، وهذا الامر متوقف على إرادة الدول من خلال اتفاقيات ثنائية أو متعددة الاطراف ، وهذا نظرا لارتباط هذه الفكرة الوثيق بفكرة السيادة الوطنية.

المطلب الثاني: الصورة الحديثة لجرائم الفساد.

جاء المشرع بمجموعة من صور الجرائم تعتبر حديثة بالنسبة للمنظومة القانونية الجزائرية بمناسبة مكافحة جرائم الفساد، كجريمة الاثراء غير المشروع ، أو الرشوة المتعلقة بالموظف العمومي الأجنبي على سبيل المثال ، إلى جانب جرائم معروفة المبدأ من قبل المنظومة القانونية الجزائرية ، وتم توظيفها للوقاية من الفساد ومكافحته كجريمة الإخفاء وإعاقة سير العدالة [1]، ونتناول هذه الجرائم كالتالي :[2]

- **جريمة الرشوة في صورتها الحديثة** : وقد استحدث المشرع الجزائري صورتين لها:

1/ رشوة الموظف العمومي الأجنبي وموظفو المنظمات الدولية العمومية : والجديد بالنسبة لجريمة الرشوة المعروفة هو صفة الجاني ، فهو الموظف العمومي الاجنبي وموظف المنظمات الدولية العمومية .

2/ الرشوة في القطاع الخاص: أكدت الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد ، ومن ثم القانون الجزائري على أن القطاع الخاص شريك فعال في التنمية الاقتصادية ، وعليه يجب تأطير نشاطه بصورة دقيقة ، فتم تجريم الرشوة في القطاع الخاص .

- **اختلاس الممتلكات في القطاع الخاص** : جرم المشرع فعل الاختلاس في القطاع الخاص ، والجاني هو كل شخص يعهد إليه بإدارة كيان تابع للقطاع الخاص أو يكون عاملا فيه، يقوم باختلاس الأموال أو الأوراق المالية أو أشياء ذات قيمة مالية بمناسبة مزاولة النشاط. مع أن وصف السرقة أو خيانة الأمانة يفي بالغرض لهذا الفعل وبالتالي كان على المشرع الاستغناء عن هذا النص، وتجنب مشكلة التضخم في القوانين.

[1] - فريدة بن يونس ، **الصورة الجرمية الحديثة للفساد والتدابير اللازمة لمكافحته والوقاية منه على ضوء القانون الجزائري رقم 06-01** ، أوراق بحثية قدمت للملتقى الوطني الثاني حول آليات حماية المال العام من الفساد ، كلية القانون ، جامعة المدية ، 5-6 ماي 2009. ص : 9 .

[2] - نفس المرجع السابق ، ص ص : 10- 13.

- **جريمة الإخفاء:** نفس الأمر بالنسبة لهذه الجريمة ، فالمشرع لم يأت بجديد بالنسبة للتجريم ، طالما أن هناك مواد من قانون العقوبات الجزائري تجرم جميع متحصلات الأفعال الموصوفة بأنها جناية أو جنحة بما فيها جرائم الفساد، أما بالنسبة للعقوبة فقد شددها سواء بالنسبة لعقوبة الحبس أو الغرامة.

- **جريمة البلاغ الكيدي** : المنصوص عليها في المادة 46 من قانون مكافحة الفساد ، وللإشارة إن البلاغ الكيدي يقع تحت طائلة التجريم في قانون العقوبات الجزائري أيضا.

- **إعاقة سير العدالة** : لهذه الجريمة ثلاث صور حسب القانون الجزائري ، الاولى هي استخدام القوة البدنية ، أو التهديد ،أو الترهيب ، أو الوعد بمزية غير مستحقة ، أو عرضها أو منحها ، للتحريض على الإدلاء بشهادة الزور ، أو منع الادلاء بالشهادة أو تقديم الادلة ، في تقديم الأدلة في إجراء يتعلق بارتكاب أفعال مجرمة وفقا لقانون مكافحة الفساد والوقاية منه. والصورة الثانية هي استعمال نفس الوسائل السابقة لعرقلة سير التحريات الجارية بشأن الأفعال المجرمة وفقا لهذا القانون . أما الصورة الثالثة فهي متعلقة بالجاني فيما يخص الرفض عمدا ومن دون مبرر تزويد الهيئة القضائية المختصة بالوثائق و المعلومات المطلوبة .

- **الجرائم الماسة بالشهود ، الخبراء ، المبلغين ، والضحايا:** صفة الجاني هنا كل من يلجأ إلى الانتقام أو الترهيب أو التهديد بأية طريقة كانت ، وبأي شكل من الأشكال ضد الشهود أو الخبراء أو الضحايا أو المبلغين أو أفراد عائلاتهم ، وسائر الاشخاص الوثيق الصلة بهم.

- **جريمة إخلال الموظف العمومي بالتزام الابلاغ عن تعارض المصالح:** جاء المشرع بسن التزام الموظف بضرورة اخبار سلطته الرئاسية بتعارض مصالحه الخاصة مع المصلحة العامة . هنا كان الأجدر بالمشرع الدقة والحصر لاسيما وأن الشرعية الجنائية تقتضي الدقة والوضوح.

- **تلقي الهدايا:** نص القانون على تجريم تلقي الهدايا ، محددا أركانها من خلال قبول الموظف العمومي لهدية أو مزية غير مستحقة ، من شأنها أن تؤثر على سير إجراء ما أو معاملة ، لها علاقة بمهامه ، ويلحق التجريم مقدم الهدية كذلك.

- **التمويل الخفي للأحزاب السياسية:** وهي مسألة في غاية الأهمية نص عليها القانون ، غير أن العنوان لا يعكس محتوى المادة ، والأصح أن تعنون ب: العمليات السرية في تمويل نشاط الأحزاب السياسية .

- **عدم التصريح أو التصريح الكاذب بالممتلكات :** قام المشرع بسن هذا الالتزام لتفعيل مكافحة جريمة الاثراء غير المشروع ، وصور هذه الجريمة هي عدم التصريح بالممتلكات من قبل الموظف العمومي الخاضع لمثل هذا الالتزام عمدا ، أو قيامه بتصريح غير كامل أو غير صحيح أو خاطئ أو أدلى عمدا بملاحظات خاطئة ، أو خرق عمدا الالتزامات التي يفرضها عليه القانون.

- **الإثراء غير المشروع:** أن الإثراء غير المشروع مستمد من مفهوم الإثراء بلا سبب ، وقد نص القانون على أن كل موظف عمومي لا يمكنه تقديم تبرير معقول للزيادة المعتبرة التي طرأت على ذمته المالية مقارنة بمداخيله المشروعة ، وقد أضاف المشرع شكلا جديدا من التجريم الذي لا مبرر له ، وهو المساهمة عمدا في التستر على المصدر غير المشروع للجاني لأنه مستغرق في جريمة عدم الإبلاغ والإخفاء.

- **بطلان وانعدام العقود والصفقات المتحصل عليها من جرائم الفساد:** نص المشرع الجزائري أن كل عقد أو صفقة أو براءة أو امتياز أو ترخيص متحصل عليه من ارتكاب أحد الجرائم المنصوص عليها في قانون مكافحة الفساد يمكن التصريح ببطلانه وانعدام آثاره من قبل الجهة القضائية التي تنظر في الدعوى مع مراعاة حقوق الغير وحسن النية.[1]

[1] - نفس المرجع السابق ، ص : 13. نقلا عن المصدر :
- أحمد فتحي سرور ، **الوسيط في شرح قانون الإجراءات الجزائية** ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1993 ، ص : 298.

المبحث الثاني: آليات وتدابير محاربة الفساد في الجزائر.

إدراكا من الجزائر بأن التطور والتقدم هدف متعدد الأبعاد ، يتحقق الى حد كبير عبر وضع الآليات وبذل الجهود لمكافحة الفساد ، قامت بالمصادقة على اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد بتحفظ بالمرسوم الرئاسي رقم 04-128 المؤرخ في 19 أفريل 2004.

وتجسيدا لمضمون الاتفاقية ، وتأكيدا منه للأهمية القصوى لإعمال وتفعيل الاتفاقية في توفير الوقاية من الفساد الداخلي والخارجي ومكافحته ، قام المشرع الجزائري بسن القانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته المؤرخ في 20 فبراير 2006.[1]

المطلب الأول: التدابير اللازمة لمحاربة الفساد على ضوء القانون الجزائري.

قبل التطرق إلى الأحكام الخاصة المتعلقة بمكافحة الفساد في ضوء **القانون 06-01** ، يعرف المشرع الجزائري الفساد في هذا القانون حسب ما نصت عليه المادة 02 بأنه: "**كل الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من هذا القانون** "، وهذه الجرائم هي :[2]

16. رشوة الموظفين العموميين.
17. الامتيازات غير المبررة في مجال الصفقات العمومية.
18. الرشوة في مجال الصفقات العمومية .
19. رشوة الموظفين العموميين الأجانب وموظفي المنظمات الدولية العمومية .
20. اختلاس الممتلكات من قبل موظف عمومي أو استعمالها على نحو غير شرعي.
21. الغدر.
22. الإعفاء والتخفيض غير القانوني في الضريبة والرسم.
23. استغلال النفوذ.
24. اساءة استغلال الوظيفة.
25. تعارض المصالح.

[1] - نفس المرجع السابق ، ص : 2.
[2] - نفس المرجع السابق ، ص : 3.

26. أخذ فوائد بصفة غير قانونية.
27. التصريح الكاذب بالممتلكات.
28. الإثراء غير المشروع.
29. تلقي الهدايا.
30. التمويل الخفي للأحزاب السياسية.
31. الرشوة في القطاع الخاص.
32. اختلاس الممتلكات في القطاع الخاص.
33. تبييض العائدات الاجرامية .
34. الاخفاء.
35. اعاقة السير الحسن للعدالة .
36. المساس بأمن الشهود والخبراء والمبلغين والضحايا.
37. البلاغ الكيدي.
38. عدم الإبلاغ عن الجرائم.

- **الاحكام الاجرائية المتعلقة بمكافحة الفساد:**[1]

لا أهمية للقواعد الموضوعية من دون قواعد اجرائية ، فهذه الأخيرة هي التي تنقلها من حالة السكون الى الحركة ، وتضعها موضع التطبيق. وقد جاء القانون 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته بأحكام اجرائية خاصة ، نتناولها كالتالي:

39. أساليب التحري الخاصة:

تنص المادة 56 من القانون 06-01 على امكانية اللجوء للتسليم المراقب أو اتباع أساليب تحري خاصة كالترصد الالكتروني والاختراق بإذن من السلطة القضائية ، مع اعطاء هذه الأدلة المتوصل إليها بهذه الطرق.
والتسرب كما جاء به القانون ، وهو قيام ضابط أو عون الشرطة القضائية تحت مسؤولية ضابط الشرطة القضائية المكلف بتنسيق العملية بمراقبة الاشخاص المشتبه بارتكابهم جناية أو جنحة ، بإيهام أنه فاعل معهم ، أو شريك لهم ، أو أن يوفر الإخفاء لهم ، مع امكانية استعماله لهوية مستعارة ، ويمكن له أن :

[1] - نفس المرجع السابق ، ص ص : 14- 16.

40. اقتناء او حيازة أو نقل أو تسليم او إعطاء مواد أو اموال أو منتوجات أو وثائق أو معلومات متحصل عليها من ارتكاب الجرائم أو مستعملة في ارتكابها .

41. استعمال أو وضع تحت تصرف مرتكبي هذه الجرائم الوسائل ذات الطابع القانوني أو المالي، وكذا وسائل النقل أو التخزين أو الإيواء أو الحفظ أو الاتصال.

ولعل عدم نجاعة الوسائل الكلاسيكية في قانون العقوبات لمكافحة هذا النوع من الجرائم هو الذي أدى بالمشرع إلى استحداث مثل هذه الأساليب ، لكن ما يؤخذ عليه عدم وضع ضوابط للاستخدام الصحيح لمثل هذه الطرق، لا سيما وانه لم يرتب جزاءات جنائية في حالة استعمال رخص التسرب في غير محلها.

42. تجميد وحجز الأموال واسترداد الممتلكات والمصادرة:

نصت المادة 51 من القانون 06-01 ، أنه يمكن تجميد أو حجز العائدات والاموال غير المشروعة الناتجة عن ارتكاب جريمة أو أكثر من الجرائم المنصوص عليها في هذا الباب بقرار قضائي أو بأمر من السلطة المختصة ، لتضيف الفقرة الثانية من نفس المادة أنه في حالة الادانة بالجرائم المنصوص عليها في هذا القانون تأمر الجهة القضائية بمصادرة العائدات والأموال غير المشروعة ، وذلك مع مراعاة حالات استرجاع الارصدة أو حقوق حسني النية .

وإذا كان التجميد أو الحجز يعدان من قبيل الاجراءات المؤقتة أثناء سير الخصومة الجزائية ، فإن المصادرة تعتبر بمثابة آثار للحكم الصادر في الموضوع.

وقد عرف المشرع الجزائري المصادرة بموجب قانون العقوبات في المادة 15 منه ، على أنها الأيلولة النهائية إلى الدولة لمال أو مجموعة أموال معينة ، أو ما يعادل قيمتها عند الاقتضاء ، مع الاشارة إلى ما لا يمكن مصادرته كاستثناء.

43. إخطار هيئة مكافحة الفساد لاتخاذ الاجراءات القانونية المناسبة :

سنتطرق الى صلاحيات هذه الهيئة وكل ما يتعلق بأعمالها ومهامها والطبيعة القانونية لنشاطها في المطلب الموالي .

المطلب الثاني: الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته.

نص القانون 06-01 حسب المادة 17 منه على أن يتم إنشاء هيئة وطنية مكلفة بالوقاية من الفساد ومكافحته ، قصد تنفيذ الاستراتيجية الوطنية في مجال مكافحة الفساد ، لتنص المادة 18 على أن الهيئة " **سلطة إدارية مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ، على أن تضطلع بمهام استشارية ، وتوجيه سياسة مكافحة الفساد**" ، وقد حددت مهامها المادة 20 من القانون 06-01 المؤرخ في : 20فيفري 2006

و في ذات السنة ، صدر مرسوم رئاسي رقم 06 . 413 مؤرخ في 22 نوفمبر يحدّد "تشكيلة الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته و تنظيمها وكيفيات سيرها."
بعد إنشاء الهيئة تمّ تعيين الرئيس وأعضاء مجلس اليقظة والتقييم بموجب المرسوم الرئاسي المؤرخ في 07 نوفمبر 2010 .
أدّى أعضاء المجلس اليمين القانوني يوم 4 جانفي 2011 بالمجلس القضائي بالجزائر العاصمة.
شرعت الهيئة في التحضير لممارسة مهامها بالتفكير في إعداد مخطّط تنظيمي ووظيفي يتواءم مع المهام المنوطة بها.
أدى هذا التقييم الى إعداد نص يعدل ويتمم المرسوم الرئاسي رقم 06 . 413 المنشور تحت رقم 64.12
بتاريخ 7فبراير2012. كما تم إعداد خطة عمل ، بالإضافة إلى أعداد ميزانية التسيير لسنة 2013 وتمت المصادقة عليهما من طرف مجلس اليقظة والتقييم[1].

إن تنظيم الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته والمهام المنوطة بها محددة بالمرسوم الرئاسي رقم 06 . 413 الصادر في 22 نوفمبر 2006 ، المعدل والمتمم بالمرسوم الرئاسي رقم 12. 64 الصادر في 07 فبراير 2012 .

إن الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته لا تعمل ضمن فضاء مغلق بل تمارس مهامها بالتنسيق والتعاون مع الإدارات والمؤسسات والهيئات العمومية العاملة في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته .
كما تقدم الهيئة كل ما تراه مناسبا من توصيات و آراء و تقارير و دراسات إلى الجهات المعنية طبقا للإجراءات التشريعية والتنظيمية المعمول بها (المادة 20).[2]

[1] - من الموقع الرسمي للهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته ، على الموقع :
http://www.onplc.org.dz/index20 تاريخ التصفح : 2015/08/18 ، 19h 27
[2] -نفس المرجع السابق ، على الرابط :
http://www.onplc.org.dz/index56 تاريخ التصفح : 2015/08/18 ، 19h 45.

لقد صنف المشرع الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته عند إنشائها كسلطة إدارية مستقلة، هذا التصنيف يجعلها متميزة عن المراكز القانونية والأشكال التنظيمية لباقي الكيانات الإدارية العمومية الأخرى. إن ما يضفي الطابع الأصيل والمتميز للهيئة تفردها بالخصائص الستة التالية[1] :

- إن إنشاء الهيئة وتحديد اختصاصها تم بموجب القانون 06-01 (الباب الثالث)، وإنشائها بموجب قانون صادر عن البرلمان بغرفتيه (المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة) اللذان ساهما في مناقشة الطبيعة القانونية الخاصة بالهيئة وتحديد مجال عملها وصادقا على ذلك.
- الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته موضوعة لدى رئيس الجمهورية، الأمر الذي يجعلها تتمتع بقوة وهيبة في مجال أداء مهامها. وتقدم الهيئة إلى رئيس الجمهورية التقارير المتعلقة بنشاطاتها وكذا كل التوصيات والمقترحات التي تعدها في إطار تنفيذ سياسة الوقاية من الفساد. والهيئة ليست تابعة لوصاية رئاسة الجمهورية.
- يمارس رئيس وأعضاء مجلس اليقظة والتقييم للهيئة مهامهم بعد تعيينهم بموجب مرسوم رئاسي لعهدة مدتها خمس سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة.
- الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته مخولة بصلاحيات القوة العمومية التي تتجسد من خلال تلقي ومعالجة التصريحات بالممتلكات الخاصة ببعض فئات الأعوان العموميين كالمنتخبين المحليين في المجالس الشعبية المحلية، وكذا الشاغلين لوظائف عليا في الدولة و الذين يشغلون وظائف معرضة لمخاطر الفساد.
- إن تصنيف الهياكل الإدارية للهيئة مماثلة لتصنيف الإدارات المركزية على مستوى الوزارات لغرض تمكينها من ممارسة مهامها في إطار علاقات تعاون في نفس المستوى مع نظرائها في الدوائر الوزارية المختلفة.
- لضمان الاستقلالية والحيدة لأنشطة الهيئة، نص المشرع على تكفل الدولة بتوفير كل الوسائل الضرورية لسير عملها حصريا في ميزانية الدولة، ولا يسمح بأي تمويل للهيئة من مصادر أخرى، لاسيما من مصادر خاصة. تمول الميزانية السنوية لعمل الهيئة من ميزانية النفقات المشتركة للدولة، ويخضع تنفيذ العمليات المالية وفقا لقواعد المحاسبة العمومية.

- **مهام الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد:[2]**

حدّدت المادة 20 من القانون 06. 01 الصادر في 21 محرّم 1427الموافق ل20 فيفري 2006 مهام الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته:

1. اقتراح سياسة شاملة للوقاية من الفساد .
2. تقديم توجيهات تخص الوقاية من الفساد .

[1] - نفس المرجع السابق ، على الرابط:
http://www.onplc.org.dz/index57 تاريخ التصفح : 2015/08/18 ، 19h 36.
[2] - نفس المرجع السابق، على الرابط :
http://www.onplc.org.dz/index3 تاريخ التصفح : 2015/08/18 ، 18h10

3.وضع برامج تسمح بتوعية وتحسيس المواطنين.

4. جمع ومركزة واستغلال كل معلومة يمكن أن تساعد على الكشف و الوقاية من وقائع الفساد .

5.التقييم الدوري للآليات القانونية و الإجراءات الإدارية.

6. تلقي التصريحات بالممتلكات الخاصة بالمنتخبين المحليين وكذا التصريحات الخاصة ببعض الأعوان العموميين الذين يشغلون مناصب حسّاسة في الدولة .

7. الاستعانة بالنيابة العامة بهدف جمع الأدلة ومباشرة تحريات حول وقائع الفساد .

8. تأمين التنسيق ومتابعة النشاطات والأعمال في الميدان .

9. السهر على تعزيز التنسيق بين القطاعات.

10. الحثّ على كل النشاطات الخاصة بالبحوث وتقييم الأعمال المنجزة .

44. المهام المؤسساتية:

إلى جانب المهام المتعلقة بالتحسيس و التكوين و دراسة و تقيم مخاطر الفساد نضطلع أيضا الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته على أداء ثلاث مهام بصفة منتظمة و دائمة:

- إعداد التقرير السنوي الذي يرفع إلى رئيس الجمهورية .
- تلقي التصريحات بالممتلكات الخاصة بالمنتخبين المحليين وبعض فئات من الأعوان العموميين .
- تلقي التصريحات المتعلقة بالتوظيف بالتزامن مع المستخدمين السابقين طبقا للشروط المحددة في الأمر رقم 07- 01.

الفصل الثاني: الصحافة المكتوبة الخاصة في الجزائر ومحاربة الفساد.

المبحث الاول: الصحافة الخاصة في الجزائر.

إن الصحافة الخاصة في الجزائر هي بالتأكيد أكبر وأجمل مكتسب لانتفاضة أكتوبر 1988، فقد نشأت وترعرعت في ظروف مأساوية ، ورغم ذلك بقيت واقفة أمام انهيار معظم المؤسسات خلال عشرية بأكملها[1] ، وتؤدي الصحافة المكتوبة الخاصة في المجتمع الجزائري دورا فعالا في الاعلام بمختلف الأحداث اليومية ونشر الافكار والحقائق للرأي العام وتوجيهه حول كيفية التعامل مع الاحداث والتغيرات الحاصلة في الحياة اليومية للأفراد التي فرضتها التطورات السريعة على مختلف الأصعدة ، فهي تطلعنا على أخبار الحياة الاجتماعية والسياسية والثقافية ، حيث تساهم في معرفة القارئ للمحيط الذي ينتمي إليه وتحثه على المشاركة في صناعة القرار حول مختلف القضايا التي تهم الرأي العام. وتستمد الصحافة المكتوبة الخاصة في الجزائر قوة تأثيرها من حيث اختيارها للمواضيع المناسبة لجمهورها وطريقة معالجتها[2].

المطلب الأول: الصحافة الجزائرية ، الواقع والتحديات.

من خلال قراءة بسيطة في واقع الصحافة في الجزائر يتضح أن الصحافة المعربة سحبت البساط بشكل لافت للنظر من الصحافة الناطقة باللغة الفرنسية محدثة ثورة في المجال الإعلامي حيث بلغت جريدتين نادي مليون نسخة في اليوم (الشروق و الخبر) و تستعد الثالثة (النهار) اللحاق بالركب و هو تقدم هائل تم تحقيقه في فترة زمنية وجيزة ، و يتجاوز معدل سحب الصحف في الجزائر نظيره في كل دول المغرب العربي بفرق شاسع .

ولعبت العديد من الظروف دورا رئيسيا في تحقيق هذه الطفرة و أهمها التركيبة السكانية في الجزائر التي يسيطر عليها الشباب بنسبة تفوق ثلاثة أرباع عدد السكان و معظم هؤلاء تلقوا تعليما أولا باللغة العربية وبالتالي تمكنهم منها أكثر من اللغة الفرنسية التي تعتبر لغة النخبة و المثقفين و المعاهد و الإدارات العامة و الخاصة في الجزائر، و أيضا اللغة البسيطة التي تستخدمها الجرائد خصوصا التي حققت تقدما في ظرف وجيز مثل الشروق و النهار و لعبها على أوتار

[1] - علي جري ، **الصحافة الجزائرية : واقع ورهانات** ، ورقة بحث قدمت في ندوة دولية حول مفهوم القذف في الصحافة ، مركز الخبر للدراسات الدولية ، الجزائر ، يومي 07 و 08 ديسمبر 2003 ، ص : 9.

[2] - نوال وسار ، مرجع سبق ذكره ، ص : 105.

حساسة مثل العامل الديني و إبراز بعض القضايا الوطنية و الدولية التي تدغدغ بها مشاعر هؤلاء الشباب والذي كان عاملا هاما في زيادة مقروئية الجرائد في الفترة الأخيرة. [1]

– نمو قطاع الإعلان بوجود منافسة شرسة بين متعاملي الهاتف الجوال الذين غزوا الجرائد بصفحات إشهارية يومية و بعقود سنوية دائمة للإعلان و أيضا نتيجة المنافسة بينها للاستحواذ على حصة معتبرة من سوق الاتصالات في الجزائر.

–الإعلانات الحكومية التي توزعها الوكالة الوطنية للنشر والاشهار والتي تتحكم هي في الإعلان الرسمي الخاص بكل شركات الدولة و وزارتها و مؤسساتها و الإدارات المركزية و المحلية و كل المناقصات و الإعلانات تمر عليها ثم توزعها على الصحف وفق حسابات خاصة بدرجة ولاء وقرب أصحاب الجرائد من دوائر صناعة القرار في الجزائر.

–دخول بعض المستثمرين و رجال الأعمال في المجال الإعلامي و إنشاء جرائد خاصة بهم تكون سندا لهم و ضمانة لهم لحماية مصالحهم من أية مخاطر محتملة في إطار حرب المصالح و تقاسم النفوذ و توزيع الثروة و الريع في الجزائر التي حققت طفرة مالية بسبب الارتفاع الجنوني لأسعار المحروقات في الأسواق الدولية في السنوات الأخيرة و هو ما ولد طبقة جديدة من المستثمرين الخواص أو المرتبطين برجالات السلطة الذين استحوذوا على نسبة معتبرة من صفقات الدولة و تحصلوا على مشاريعها التي خصصت لها اعتمادات بلغت مئات الملايين من الدولارات.

إن التطور المذهل لعالم الصحافة أدخل الجزائر منذ الانفتاح الديمقراطي الذي أقره دستور 23 فبراير 1989 م في طوفان إعلامي سببه قضية جوهرية، هو أن طبيعة النظام السياسي لا يقبل إلا بهامش يسير من الحرية على ضيقه... وعندما نتكلم عن هامش الحرية في الجزائر اليوم، يقودنا الحديث عن حرية التعبير التي تتميز بها الصحافة الخاصة المكتوبة فقط، رغم أن معظمها ينتهج أسلوب اختلاق الخبر والانتقائية والكيل بمكيالين.. قد يعطي حال الصحافة المكتوبة في الجزائر الانطباع بأنها مشرقة، لكنها في الحقيقة بائسة، بل شديدة البؤس.وعنوان بؤسها هو احتكار المطابع ففي الجزائر ست مطابع كبيرة تسيطر الحكومة على خمسة منها تطبع لجل الصحف التي تبقى رهينة التوقيت الذي تحدده لها لتسليم الصفحات حتى يمكن سحب الصحيفة، وحتى حجم سحب كل صحيفة مرهون بطاقة هذه المطابع التي تعاني الاكتظاظ، بغض النظر على قدرة كل عنوان على استقطاب القراء، وما يزيد بؤس الصحافة المكتوبة مشكل الورق المستعمل في الطباعة، فالورق المستعمل مستورد ولا تتوفر فيه أدنى المعايير والشروط المعمول بها عالميا، ناهيك عن تمسك الصحف بالشكل المتوارث من الحقب الماضية واقتصارها على أربعة وعشرين صفحة أو ما يزيد بقليل، وسعيا منها لارتقاء بمستوى الصحافة الإلكترونية من حيث المحتوى والشكل انتهجت طريقة "نسخ لصق" باقتباس المواضيع، بل يزيد بسرقة ما ينشر في المواقع الإخبارية ونسبها لبعض صحفييها، ويتفاقم بؤسها باحتكار المال حيث أصبحت مداخيل

[1] - عبد المالك حداد، **الصحافة الجزائرية الواقع والآفاق**، بتصرف ، على الرابط : http://forum.educdz.com/threads/الصحافة-الجزائرية-الواقع-والآفاق.2370026 . تاريخ التصفح : 2015/08/20 ، 15h45

الإشهار تضمنها الوكالة الوطنية للنشر والإشهار للصحف المخنوقة بفضل تعليمة الحكومة الصادرة في ماي 2004،[1] والتي تجبر المؤسسات العمومية على تمرير إعلاناتها على وكالة الإشهار العمومية قبل أن يتم توزيعها على الصحف .وهو قرار يرهن تسليم الإشهار العمومي إلا للتلميذ النجيب الذي يحفظ الدروس، فالكثير من الصحف اختفت لأسباب تجارية، وأخرى متعلقة بعقاب السلطة لها على خطها الافتتاحي حتى باتت الصحف التي فلتت من احتواء السلطة شديد الحرص على توازنها المالي أو ربحها، وتموقعها في بيئة اقتصادية يميزها الفساد والصراع المستميت حول الريع.. وربما يتعدى التغطية على الفساد وأحيانا المشاركة فيه والاغتراف منه البؤس يتسع ليشمل الصحافيين الجزائريين بسبب القوانين الزجرية في حقهم ، ويكفي في هذا الشأن ذكر عدد الصحافيين الذين مثلوا أمام المحاكم، أو أدخلوا السجن وعانوا من المضايقات وتلقيهم عشرات الاستدعاءات لأنهم أدانوا سوء التسيير والتجاوزات.

بالإضافة لحالات حرمان مراسلين أجانب من الاعتماد معاناة الصحفي لا تتوقف في حدود الحصار الذي تفرضه الخطوط الحمراء، بل تتعدى ليضيق به مكان عمله في التحرير والعمل، فكثير هي الصحف التي لا تتوفر على مكاتب وحتى وإن وجدت فهي تضيق بأهلها كون ولليوم لم توفر الدولة مكان يسع الجميع رغم الوعود... ويمضى الصحفي في العمل ليواجه حصار أخر عن سابقه يتمثل في شبح الحياة الاجتماعي فالكثير منهم يعانون الويل في حياتهم بحثا على لقمة العيش ويحلمون بالحصول على حاسوب محمول، ناهيك عن معاناتهم في الحصول على سكن يأويهم، أو على الأقل رفع الأجور التي لا يتعدى في أحسن الحالات 300 دولار... الواقع المزري يدفعنا للحديث عن واقع التشغيل في هذا القطاع الذي أصبح استغلاليا بقطاعه العام والخاص، فكثير هي الأقلام الشابة، بل يتعدى حتى ليشمل مختلف شرائح رجال الإعلام الذين يواجهون البيروقراطية والإقصاء في مختلف المؤسسات الإعلامية، زد على ذلك وجود ظاهرة التشغيل بعقود ما قبل العمل للتقليل من النفقات ليجد الإعلامي نفسه بعد عام من الاستغلال عاطل عن الشغل ويبحث عن مصير جديد ليبدأ حياته من جديد.. وما يحمس المدراء والمسؤولين هم أصحاب الوظائف المزدوجة ذوى الخبرة في جلب الأموال بطرق التوائية ، ويكون جزاءهم جزء من ذاك المال وقد يتجاوزه إلى منصب عمل في تلك المؤسسات أو لأحد أقاربهم من لا علاقة له بالصحافة ورغم الحصار المضروب إلا أن المحيط القانوني في الجزائر ساعد على وجود حرية إعلامية وتعددية عبر صفحات الصحف ارتبطت بالتعددية السياسية التي عجلت الأحداث المأساوية في تشكلها، فكانت مضربا للمثل عربيا وحتى دوليا، وجعل من الجزائر بلد له السبق في بناء صحافة حرة بلغت الجرأة ما لم تبلغه حتى صحافة بعض الدول الديمقراطية. إلا أن هذه الصورة لم تعمر طويلا فتحول إلى بلد يتلذذ بسجن الصحفيين وملاحقتهم عند كل منعرج وكأنهم مجرد مجرمين لقد سمحت تلك الحقبة إلى إصدار ستين يومية ونحو مائة أسبوعية، وفُرض توازي بين الصحف المكتوبة باللغة العربية والمكتوبة باللغة الفرنسية كون الساحة الجزائرية تتميز بثنائية الملكية، والسوق اليوم يضم ست صحف حكومية والباقي خاصة، لأفراد وأحزاب، الخاصة تسعى للإثارة والانتشار والحكومية تعمل على التأكيد أن كل شيء على ما يرام الوضع الذي آلات له الصحافة الجزائرية يتطلب اتخاذ الإجراءات والضوابط الملائمة لترشيد الصحافة لخدمة الثقافة والفكر بهدف تغيير المجتمع نحو الأفضل.[2]

[1] - نفس المرجع السابق.
[2] - نفس المرجع السابق.

زد على ذلك إنه وبرغم فتح الاعلام الثقيل للخواص بعد مخاض طويل ، إلا أنه ولد مشوها . بضع فضائيات لم تغير في واقع الحال شيئا ، وباتت هذه الفضائيات الجديدة يتيمة غائبة من قائمة القنوات المفضلة لدى أفراد المجتمع، وما يزيد نفور الفرد لها اتباع هذه الوسائل لغة إعلامية لا تزال أسيرة لغة فارغة ومطنبة بمفردات الثناء على كل ما هو رسمي بغية التلميع الدائم للسراب.. والكل يعلم مدى التأثير الكبير لهذه الوسائل الإعلامية في بلد بلغت نسبة الأمية فيه الـ 30 % من مجوع السكان ، في ظل انعدام منظمات قوية لأهل المهنة ونواد وتقاليد نقابية، وفضاءات حرة لمناقشة القضايا الأخلاقية والمهنية والاجتماعية. هذا الوضع غذته انقسامات فكرية وولاءات سياسية ودوافع مصلحية، والقوى التي تخيفها حرية التعبير لا تقبل بوجود هذه الفضاءات.

لذلك لا عجب أن تصنف الجزائر في الرتب الأخيرة بين الدول التي تعاني من غياب حرية التعبير، في ترتيب منظمة "محققون بلا حدود" غير الحكومية ، بسبب سياسة التضييق المتواصل على مصادر الخبر والتوزيع غير المنصف للإشهار.

الواقع اليوم ورغم الصورة المحتشمة للصحافة الجزائرية إلا أنها سجلت حضورا في ميدان جديد قد يجهله الكثير هو الإعلام الإلكتروني من خلال إطلالة مجموعة من المواقع الإعلامية المهتمة بالأخبار وتحاليل الأحداث أو حتى الإطلالة الإلكترونية للصحف المطبوعة، فكان لهذه المواقع إسهامات مهمة في استخدام الإنترنت كوسيلة صحفية، باعتبارها وسيلة تكنولوجية مفتوحة المجال نحو العالمية للحريات عبر كل المجتمعات الظاهرة ورغم حداثتها وجدت صدى لدى الجزائريين في الداخل والخارج أيضاً، رغم أنه من المبكر جداً الحكم عليها ومدى تأثيرها على مستقبل الصحافة بالنظر إلى أن صحافة الورق لا تزال إلى اليوم سيدة الموقف، فإن ذلك لا ينسينا ما نراه في جيل الشباب من افتتان بالمواقع الإلكترونية متابعة لها واستفادة مما تضخه من معلومات بسرعة ومهنية عالية رغم حداثتها".[1]

[1] - نفس المرجع السابق.

المطلب الثاني: الصحافة الخاصة وتكوين الرأي العام الجزائري .

تعتبر الصحافة المكتوبة من أقدم وأهم وسائل الاتصال الجماهيري تأثيرا في المجتمع ، فهي تلعب أدوارا أساسية في مختلف مجالات الحياة اليومية للأفراد والجماعات ، كما تساهم بطريقة فعالة في عملية التنشئة الاجتماعية ، اضافة الى دورها الإخباري والإعلامي ، وتختلف تأثيرات وسائل الاعلام باختلاف أنواعها ومجالاتها ومواضيعها ، ومنه يتضح أن تأثير هذه الوسائل مرتبطة بخصائص فنية واجتماعية .

والإعلام من وسائل التعبير عن الرأي وفيما يتعلق بدور الصحافة المكتوبة في تغيير الاتجاه والتأثير على السلوك فمن الصعب الاسهام في تغيير الاتجاهات والعادات ذات الجذور العميقة ، لكن في الامكان التأثير في الاتجاهات المهزوزة وإدخال تغييرات طفيفة على الاتجاهات القوية ، ومن ثم فإن تغيير الاتجاهات يأتي عن طريق الاتصال الشخصي في حين يقتصر دور الصحافة على المساعدة في ذلك بطريقة غير مباشرة .[1]

وتستمد الصحافة المكتوبة قوة تأثيرها من حيث اختيارها للمواضيع المناسبة لجمهورها ومن حيث الاختيار الفعال للأنواع الصحفية الملائمة لذلك ، وهذا بدوره يتطلب معرفة جيدة لخصائص جمهورها ، لذا تتميز الصحافة المكتوبة عن غيرها من الوسائل الاعلامية الأخرى ، بضرورة التحكم في اختيار الانواع الصحفية لصياغة الخبر ، فالأنواع الصحفية لم تظهر في الوسيلة الاعلامية من أجل تنويع إنتاجها وتجميله بقدر ما ظهرت من أجل أداء مجموعة من الأدوار والوظائف المتميزة والمتكاملة التي لا تفصل عن الوظيفة العامة للوسيلة الاعلامية.[2]

لقد كان للصحافة الخاصة في الجزائر دور بارز خلال الكثير من المواقف في تحريك الرأي العام وتنويره ، حيث عانت معاناة شديدة في محاربة الإرهاب ، ضف إلى ذلك تشديد الخناق والرقابة من طرف السلطة السياسية ، هذا ما أثر سلبا على إمكانية تنوير الرأي العام بما كان يحدث حوله وفي مجتمعه ، وبالتالي عدم إمكانية صنع رأي عام فعلي ، وفي ظل هذه الأوضاع الاستثنائية ارتفع عدد المحتجين من أحزاب معارضة للسلطة ، وكذا الرأي العام ضد تحيز وسائل الاعلام العمومية ، فلا الصحافة الخاصة تمتلك السلطة لتقديم الحقائق ، ولا الوسائل الثقيلة الأجنبية ، رغم أنها لم تدخر جهدا في إعطاء الحقائق التي كانت تعيشها الجزائر.

إن الصحافة الخاصة في الجزائر أصبحت لها مؤشرات كثيرة من خلال الدور الذي تقوم به ، وبالطريقة التي تقدم بها الأخبار وتغطي بها الاحداث ، حيث سمح لها هذا الوضع بكسب مصداقية الرأي العام ، وبالتالي تحقيق مكاسب مهمة ، كان ثمنها غاليا جدا .[3]

---

[1] - نوال وسار ، مرجع سبق ذكره ، ص : 128 ، من المصدر :
- شاهيناز طلعت ، **وسائل الاعلام والتنمية الاجتماعية : دراسات نظرية مقارنة وميدانية في المجتمع الريفي** ، المكتبة الانجلو- مصرية ، القاهرة ، 1980 ، ص : 62.

[2] - نفس المرجع السابق ، ص 129. من المصدر :
- نصر الدين العياضي ، **مسألة الاعلام** ، المؤسسة الجزائرية للطباعة ، الجزائر ، 1991 ، ص : 206.

[3] - نفس المرجع السابق ، ص : 130 . من المصدر :

ولعله من الشروط الأساسية لتمكين الصحافة المكتوبة من تشكيل رأي عام هو كسب ثقة هذا الأخير ، وفي هذا المقام يقول "علي جري" إن الرهان الأساسي لأية وسيلة اعلامية وطاقمها ، يكمن في نيل الثقة ، فكل الرهانات تصب في هذا الاتجاه . وما يمكن اضافته في الاخير أن سيطرة السلطة وملكيتها لوسائل الاعلام يؤدي الى افتقار هذه الأخيرة للحرية الكافية التي تسمح لها بتشكيل توجهات الرأي العام والمساهمة في صنع القرارات ، فكلما كانت الصحافة تتمتع بالحرية الكافية والاستقلال عن السلطة كلما تمكنت من تكوين رأي عام حقيقي ، وكلما كانت مقيدة وتابعة للسلطة لم تتمكن من كسب قرائها وبالتالي إخفاقها في تكوين رأي عام فعلي وحقيقي. [1]

- نسيمة مقبل ، **الأخبار الاجتماعية في الصحافة المكتوبة الجزائرية – دراسة تحليلية مقارنة ليوميتي الوطن والخبر بين سنتي 1991و 2000** ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علوم الاعلام والاتصال ، غير منشورة ، جامعة الجزائر ، 2001/2000 ، ص : 32.

[1] - نفس المرجع السابق ، ص : 131. من المصدر :
- علي جري ، مرجع سبق ذكره ، ص : 11.

المبحث الثاني : واقع محاربة الصحافة المكتوبة الخاصة في الجزائر للفساد.

تعتبر الشفافية والمساءلة ركائز أساسية من ركائز الحكم الصالح ، ولا يمكن ان يتحقق هذا إلا إذا كان هناك جهات تسعى إلى كشف الحقائق ، وإطلاع الجمهور عليها ، وهو ما تقوم به وسائل الاعلام.

حيث شكل هامش الحرية الواسع الذي حظيت به وسائل الاعلام في السنوات الأخيرة في تسليط الضوء على عديد من قضايا الفساد ، حيث صار لوسائل الاعلام عموما والمكتوبة خصوصا حضورها كأهم عوامل تعرية الفساد ومكافحته ، ويرجع ذلك إلى تكريس سياسة الوصول إلى المعلومات ونشرها ، عبر نصوص قانونية تشجع ثقافة الانفتاح ، والشفافية ، والمساءلة ، وتعتبر في ذات الوقت عوامل أساسية ، تساعد في نهاية المطاف على تشجيع حسن نظام الإدارة العامة ، وتحقيق نمو أكثر عدالة .

واتفق الكثير على أن حرية الصحافة من السمات المميزة للمجتمعات الديموقراطية ، المحكومة بسيادة القانون وعدم وجود أي رقابة على وسائل الإعلام ، فالأفراد يجب أن يكون لهم الحق في توجيه النقد ، والانتقادات واللوم للحكومة ، وأن يباشروا مناقشات وحوارات تتصل بمصالحهم الخاصة والعامة.[1]

المطلب الأول: الإطار القانوني المنظم لدور الصحافة في مكافحة الفساد.

يرتبط حق الصحفي بالحصول على المعلومة بحق التقصي ، وهو الاطلاع على المعلومات الرسمية ، التي في دوائر الادارة ، وهذا لا يتبلور إلا ضمن ثقافة سياسية ترى أن المصلحة العامة والامن القومي ، لا يمكن أن يتكونا إلا إذا كان الناس يعلمون ، كما يرتبط الحق في المعرفة بحق التلقي ، وهو حق المواطنين بتلقي المعلومات الاعلامية بأمانة ، وذلك يتعلق بمستوى إتاحة حق امتلاك وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة للجميع أفراد ومنظمات وأحزاب بسهولة ويسر ، بحيث يكون متاحا حقا كحق الاطلاع عليها.

ووفقا لتعريف الأمم المتحدة الانمائي من خلال برنامج ادارة الحكم في الدول العربية (POGAR) فإن الشفافية هي ظاهرة تشير إلى تقاسم المعلومات والتصرف بطريقة مكشوفة ، وهي تقوم على التدفق الحر للمعلومات .[2]

أما اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة غير الوطنية لعام 2000 ، والتي تشير إلى جرائم الفساد ومكافحتها بكافة الطرق والوسائل تتضمن مجموعة من النصوص المتعلقة بالإبلاغ عن جرائم الفساد ، وحماية الشهود والمبلغين

---

[1] - عبد الحليم موساوي ، مرجع سبق ذكره . ص : 4 . نقلا عن المصدر:
- محمد يوسف علوان ومحمد خليل موسى ، **القانون الدولي لحقوق الانسان المحمية** ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ، الأردن ، 2007 ، الجزء الثاني ، ص : 277.

[2] - نفس المرجع السابق ، ص : 6 . نقلا عن المصدر :
- برنامج ادارة الحكم في الدول العربية ، على الرابط : www.pogar.org

والضحايا مما قد يمارس بحقهم نتيجة هذا الابلاغ . باتخاذ تدابير ملائمة في حدود إمكاناتها لتوفير حماية فعالة من أي انتقام أو ترهيب محتمل للشهود في الاجراءات الجنائية ، الذين يدلون بشهادة بخصوص الجرائم المشمولة بهذه الاتفاقية .

كما قررت لجنة حقوق الانسان للأمم المتحدة ، في قرارها رقم 45/1993 الصادر في مارس 1993 ، تعيين مقرر خاص معني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير . وهذا انطلاقا من قلقها إزاء الانتشار الواسع النطاق لأعمال الاحتجاز ، والاعتقال لفترات طويلة ، والاعدام بلا محاكمة والتعذيب والتخويف والاضطهاد والمضايقة ، بما في ذلك إساءة استخدام النصوص القانونية المتعلقة بالتشهير والقذف الجنائي والترصد والتفتيش والمصادرة والرقابة ، والتهديدات وأعمال العنف والتمييز ضد الاشخاص الذين يمارسون الحق في حرية الرأي والتعبير ، بما في ذلك الحق في التماس المعلومات وتلقيها ونقلها الى الآخرين . في سياق عملها كلفت هذه اللجنة المقرر الخاص بها بضرورة إرسال نداءات عاجلة ومراسلات للحكومات بشأن أفراد أو مهنيين عاملين في ميدان الاعلام ، الذين يتعرضون لأعمال التمييز والتهديد وأعمال العنف والمضايقة ، كونهم يمارسون أو يعززون ممارسة الحق في حرية الرأي والتعبير.[1]

وهو ما يعني أنه لا يجوز مساءلة الناشر عن الرأي الذي يصدر منه والمعلومات التي ينشرها ولا يجوز معاقبته على ذلك ، وله حق الوصول على المعلومات والأنباء والبيانات والاحصاءات من مصدرها ، كما له حق نشرها أو عدم نشرها ، والاحتفاظ بسريتها ولا يجوز اجباره على افشاء مصادرها.[2]

وعلى المستوى العملي ، تتجه العديد من التشريعات المقارنة ، الى تبني سياسة تشجيع الابلاغ عن الفساد كإحدى وسائل مكافحة الفساد وحماية المبلغين والشهود مما قد يلحق بهم نتيجة قيامهم بأعمال التبليغ.[3]

في الجزائر ، يعتبر قانون الاعلام أن الحق في الاعلام يجسده حق المواطن في الاطلاع بكيفية كاملة وموضوعية ، على الوقائع والآراء التي تهم المجتمع على الصعيدين الوطني والدولي ، وحق مشاركته في الاعلام بممارسة الحريات الأساسية في التفكير والرأي والتعبير. كما نص أيضا على أن للصحفيين الحق في الوصول الى مصادر الخبر ، وأن يطلعوا على الوثائق الصادرة عن الادارة العمومية التي تتعلق بأهداف مهمتها إذا لم تكن من الوثائق المصنفة قانونا والتي يحميها القانون . وفيما يتعلق بالسر المهني ، لا يمكن للصحفي أن يتذرع أمام السلطة المختصة بهذا الامر في الحالات التي تخص : سر الدفاع الوطني ، مجال السر الاستراتيجي الاقتصادي ، والاعلام الذي يمس أمن الدولة ... . ما يعاب هنا هو غموض المقصود بالسر الاقتصادي الاستراتيجي ، سيما وأن مواضيع الفساد ترتبط أغلبها بالاقتصاد ، وبالتالي فالمشرع الجزائري لم يوفر مجالا مناسبا لرجل الاعلام في تقصي قضايا الفساد ، وهو ما يعني أن قضايا الفساد في الاقتصاد تبقى غير واضحة المعالم في نطاق المعالجة الاعلامية ، بل وتعد في منظور الجهات الرسمية أو أصحاب المصالح أو المتنفذين خطا أحمر لا يجوز الاقتراب منه.[4]

---

[1] - نفس المرجع السابق ، ص : 7 .نقلا عن المصدر :
- أنظر موقع هيئة الامم المتحدة على النت: www.un.org
[2] - نفس المرجع السابق ، ص :7 . نقلا عن المصدر:
- سهيل الفتلاوي ، **حقوق الانسان** ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، الطبعة الاولى ، الأردن ، 2007 ، ص : 155
[3] - نفس المرجع السابق ، ص : 7. نقلا عن المصدر:
- عبد الرحيم طه ، **الابلاغ عن جرائم الفساد في ضوء التشريعات الوطنية** ، مطبوعات مركز الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة –أمان- ، فلسطين ، ص ص : 4-5.
[4] - نفس المرجع السابق ، ص : 9 .بتصرف

وعليه فمن البديهي أنه لا يتم التطرق لمواضيع الفساد مالم تتوفر منظومة قانونية تكفل حق الوصول الى المعلومة.

المطلب الثاني: تقييم دور الصحافة في الحد من ظاهرة الفساد.

إن الاعلام باعتباره أداة لموضوعات المساءلة والشفافية والتصدي لمرجعيات الفساد بكل أنواعه ، يتعرض اليوم لمناقشات واسعة على مستوى قضية الحريات الاساسية والاخلاقيات المهنية ، إذ أن الوضع الراهن يشهد تداعي وتراجع مسألة الحريات الصحافية عبر استعمال وسائل قمعية جديدة تتجاوز معاني ودلالات الرقابة السابقة ، الرقابة التي تعبر عن المنع والالغاء والحذف ، إلى ممارسة العنف ضد مصادر الأخبار ووسائل التغطية الفورية . وبالتالي حجم الخسائر المتوقعة التي سيدفعها الاعلام في تصديه لمظاهر الفساد المختلفة من دون أن تتوفر له الحرية والحماية سيكون بلا شك فادحا . فقد تناسى العالم مبادئ الإعلان العالمي لحقوق الانسان ، وتوصيات لجنة "ماكبرايد" حول الحريات الصحافية ، والآلاف من الوثائق والتشريعات التي سعت الى حماية الإعلاميين.[1]

والصحافة الحرة لا تمثل متنفسا للتعبير عن الرأي فحسب ، بل تتيح أيضا مصدرا للمساءلة ، ووسيلة للمشاركة المدنية ، والتحقق من الفساد الحكومي . وهي تساعد كذلك على بناء مؤسسات أكثر فاعلية وقوة . فمن خلال تشجيع الشفافية والمساءلة في القطاعين العام والخاص ، بات ينظر وبشكل متزايد إلى وسائل الاعلام في البلدان الفقيرة على أنها "سلعة تنموية" قادرة على المساهمة في تحسين مساءلة الحكومة ، واستخدام الموارد على نحو أكثر فاعلية .[2]

وعرف قطاع الاعلام نقلة نوعية في التصدي لقضايا الفساد ، من خلال سلسلة مبادرات قامت بها بعض الجهات الاعلامية ، وذلك من أجل العمل على استحداث وتعديل القوانين بما يكفل تحقق معايير الحكم الرشيد ، والضغط من أجل التحقيق مع مرتكبي جرائم الفساد وإحالتهم على القضاء ، ومتابعة تنفيذ الأحكام النهائية ، والضغط من أجل اتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة لاسترداد الاموال والعائدات الناتجة عن جرائم الفساد. والمشاركة في وضع استراتيجية وطنية شاملة لمكافحة الفساد .

وظلت فضائح اختلاس الاموال والفساد في الفترة الاخيرة تسيطر على صفحات الصحف الجزائرية بعد أن أخلت لها الأخبار الأمنية المكان ، وانفجرت قضايا اختلاس البنوك ، أهمها فضيحة البنك الوطني الجزائري ، التي عرفت بقضية "3200 مليار سنتيم" والتي كان بطلها عبد الرحمان عاشور ، إضافة الى قضية البنك الصناعي والتجاري الجزائري " البيسيا"[3] ، وقضية الخليفة المدوية .

---

[1] - نفس المرجع السابق ، ص: 9 ، نقلا عن المصدر :
- صباح ياسين ، **المساءلة والمحاسبة** ، مطبوعات المنظمة العربية لمكافحة الفساد ، الدار العربية للعلوم ، الطبعة الاولى ، لبنان ، 2007 ، ص: 576.

[2] - نفس المرجع السابق ، ص : 9 . نقلا عن المصدر :
- جيمس ولفنستون ، مقال حرية الصحافة تساعد على الفقر ، على الرابط : www.Worlbank.org

[3] - نفس المرجع السابق ، ص : 10 ، نقلا عن المصدر :
- عثمان الحياني ، **الأيادي الطويلة** ، يومية الخبر الجزائرية ، العدد : 5446، السبت 11 أكتوبر 2008.

لكن الاشكال الذي تعانيه الصحافة اليوم هو غياب الاطر القانونية أو تفعيلها ليتمكن الاعلامي من أداء دوره بكل حيادية وحرية ، حتى صار الحديث في ابسط مواضيع الفساد مغامرة غير محمودة العواقب .

وعلى صعيد تعاطي الصحفيين مع قضايا الفساد في الجزائر ، نجد أن الامر كله لا يتعدى نقل بعض القضايا التي ظهرت الى الساحة ومحاولة تحليل آثارها وما يترتب عنها ، ومتابعة أطوار المتابعات القضائية لها من أروقة المحاكم. دون الاستقصاء في المخفي منها ، والسبب ما ذكرناه سابقا عن غياب أو عدم تفعيل الاطر القانونية التي تحمي الصحفيين. وقد أشارت منظمة مراسلون بلا حدود إلى صورة مأساوية ، من خلال تقرير لها أشار الى أن 15 صحفيا اغتيلوا بسبب استقصائهم عن قضايا الفساد في مختلف دول العالم ، من أصل 68 صحفيا تمت تصفيتهم لأسباب تتعلق بمتاعب عملهم. [1]

[1] - نفس المرجع السابق ، ص : 11 بتصرف.

الفصل الثالث: المتابعة الصحفية للمعالجة القضائية لملف "الخليفة" من خلال يومية الشروق.

المبحث الاول: تشخيص صحيفة "الشروق" وقضية القرن .

المطلب الأول: تشخيص صحيفة "الشروق".

- **الإطار التاريخي والقانوني لجريدة الشروق اليومي:**

يعود تاريخ إنشاء مؤسسة الشروق إلى 11 ماي 1991م، وكان عنوانها الشروق العربي ومؤسسو هذه الجريدة هم الإخوة فضيل، وفي ماي 1993 انبثق عنها الشروق الثقافي، ولم يدم عمر هذه الجريدة طويلا، إذ توقفت في سبتمبر 1994، بعدها ظهرت الشوق الحضاري، ثم أسبوعية الشروق الرياضي، ولكنها كانت صغيرة في عمرها فسرعان ما كنت تتوقف فترة قصيرة بعد ظهورها، وفي سنة 1995 تم اعتماد إصدار يومية الشروق اليومي وهي نتيجة انقسام طاقم الشروق العربي بسبب بعض الخلافات.

وفي منتصف عام 2000 اجتمع نخبة من قدماء الصحفيين الجزائريين حول فكرة أن المقروئية في الجزائر بحاجة إلى عنوان إعلامي جديد، يلبي حاجة شريحة كبيرة من القراء تنتمي إلى التيار الوطني الإسلامي، والتي لم تجد مكانا لها من بين كل العناوين المطروحة في السوق، كما أن استحواذ صحيفة الخبر على أغلبية القراء ليس أمرا طبيعيا نتيجة لاعتقادهم أو إيمانهم بأن هذه الصحيفة لا تعبر توجهات الأغلبية الساحقة من المجتمع الجزائري، وقد جمعت هذه الفكرة أكثر من 10 كتاب وصحفيين بارزين في الصحافة الجزائرية ولهم خبرة كبيرة في القطاع، مثل: عبد الله قطاف، بشير حمادي، سعد بوعقبة، وسالم الزاوي، وغيرهم من الذين راهنوا على احتلال المرتبة الأولى من حيث رقم السحب في الجزائر خلال سنوات قليلة من الصدور، ويعد الاتفاق على الأهداف والوسائل، تم التفكير في العنوان، حيث استنجدت هذه المجموع بالأستاذ: على فضيل – المدير العام – مسؤول النشر لصحيفة الشروق الأسبوعية التي تصدر عن دار الشروق للإعلام والنشر لأجل إصدار يومية "الشروق اليومي" حيث كان اختصار للطريق فإصدار يومية من جديد والحصول على رخصة جديدة يتطلب وقتا طويلا، وإجراءات إدارية وبيروقراطية معقدة قد تأجل إخراج هذا المشروع إلى النور، فكان القرار الأخير هو إصدار الشروق اليومي لصاحبها "علي فضيل" في 02 نوفمبر 2000، بالتزامن مع تاريخ ذكرى ثورة أول نوفمبر 1954.[1]

[1] - د. م ، **جريدة الشروق اليومي وتغطيتها الاعلامية لأحداث الحرب على قطاع غزة** ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في علوم الاعلام والاتصال، غير منشورة ، جامعة المدية ، 2010/2009 ، ص : 53 .من المصدر :
- نسيم لكحل، **مخطوط صحيفة الشروق اليومي**، دار الشروق للإعلام والنشر، الجزائر ، د.س.ط ، ص:02.

- **التعريف بجريدة الشروق اليومي:**

جريدة الشروق اليومي هي صحيفة وطنية جزائرية يومية مستقلة ، اتجاهها السياسي وطني ، نوعها إخبارية شاملة فهي تهتم بجميع الأخبار السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحتى الرياضية شعارها **رأينا صواب يحتمل الخطأ ورأيكم خطأ يحتمل الصواب** وهي تصدر عن مؤسسة الشروق للإعلام والنشر، إصدارها باللغة العربية ولها نسخة الكترونية متوفرة على موقعها الشروق أون لاين: http://www.echoroukonline.com كما أن لها نسختين إلكترونيتين باللغة الفرنسية والإنجليزية متوفرة على موقعها الإلكتروني، سعرها بالدينار الجزائري هو 15دج أما بالأورو فهو 1 أورو ، وتم تقدير معدل السحب لديها ما بين نصف مليون إلى مليون ونصف نسخة على حسب الأرقام التي توضع على الصفحة الأخيرة في الجريدة وقد حققت أقصى نسبة سحب وتوزيع لديها في نوفمبر 2009 بمليوني نسخة وكان هذا أثناء تغطيتها للأحداث الرياضية التي جرت بين المنتخبين الجزائري والمصري.

تأسست جريدة الشروق اليومي عن المؤسسة الأم "مؤسسة الشروق للإعلام والنشر" وكان هذا بعد نشر قانون الإعلام 1990 ، الذي نادى بالتعددية الإعلامية وكانت تسمى جريدة "الشروق العربي" ، وجريدة "الشروق اليومي" هي عبارة عن نسخة فرعية عن هذه الجريدة، أما تاريخ تأسيسها فقد كان في 02 نوفمبر 2000 وهي تعتبر من أقدم الجرائد الجزائرية الخاصة.[1]

- **الهيكل التنظيمي للجريدة:**

يقع المقر الرئيسي للجريدة بدار الصحافة 2 **عبد القادر سفير** شارع "فريد زويوش" حي القبة بالجزائر العاصمة[2]، والشروق كمؤسسة إعلامية لها هيكلين: الهيكل الإداري المتعلق بالإدارة والمحاسبة والتوزيع وهناك أيضا الهيكل التحريري والذي يرأسه مسؤول النشر المدير العام في نفس الوقت وهو الأستاذ **علي فضيل** ويليه رئيس التحرير **جمال لعلامي** بمعية **سميرة بلعمري** ، اللذان يقومان بالإشراف على القسم التحريري ، أما بالنسبة للأقسام الموجودة في جريدة الشروق فهي تحتوي على العديد من الأقسام وهي كالآتي:

القسم الوطني ، قسم المجتمع الثقافي ، القسم الرياضي ، القسم المحلي وله خمس طبعات : هناك طبعة للشرق ، الوسط ، الغرب ، الجنوب ، منطقة القبائل.

تتوفر الشروق على مجموعة من المكاتب منتشرة عبر كل الولايات تتوفر على قرابة 100 مراسل. ، إضافة إلى المكاتب الجهوية الرئيسية شرق، غرب، جنوب. كما تتوفر على مجموعة من المكاتب في الخارج : غزة، لبنان ، الولايات المتحدة الأمريكية ، فرنسا ، بريطانيا ، السعودية، مصر، قطر.

[1] - نفس المرجع السابق ، ص ص : 54 – 56. من المصدر :
– مقابلة صحفية مع ميلود بن عمار، صحفي بالقسم الثقافي ، مقر جريدة الشروق ، حي زويوش القبة ، الجزائر: ، بتاريخ: 2010/12/19.

[2] - أنظر : https://ar.wikipedia.org/wiki/الشروق_اليومي_(جريدة_جزائرية) ، تاريخ التصفح : 2015/08/22 19h57 .

كما أن هناك حوالي 60 صحفي يعمل بمقر الجريدة ، و150 مراسل خارج الوطن يعمل كمراسل ظرفي بمعنى يغطي حدث معين، بالإضافة إلى العديد من المكاتب في مختلف العواصم الأوروبية.[1]

- **الأقسام:**

1. **القسم الوطني:** هو أهم قسم في الصحيفة ويتناول بالأخبار الوطنية السياسية وأخبار الأحزاب فهو يهتم بكل ما هو سياسي، وهذا القسم يعتبر من أكبر الأقسام من حيث عدد الأعضاء، كما أنه يضم عشرة صحفيين بالإضافة إلى رئيس القسم.
2. **قسم الرياضة:** يهتم بالأخبار والتغطيات الرياضية الوطنية والدولية، ويستضيف كل مرة شخصيات رياضية معروفة ويضم كل من رئيس القسم، و03 صحفيين ومتعاونين اثنين.
3. **القسم الثقافي:** والذي يعني بالشؤون الثقافية والفنية والإبداعية، ويضم 05 صحفيين ورئيس القسم.
4. **قسم المجتمع:** يهتم بدراسة ورصد مختلف الظواهر الاجتماعية والحوادث والقضايا المطروحة على العدالة، يضم القسم صحفيين اثنين ورئيسا للقسم.
5. **القسم الدولي:** يهتم بالشؤون الدولية، ويجري حوارات مع شخصيات دولية، وله مراسلون في باريس وجنيف وفلسطين، يضم صحافيا ورئيسا للقسم.
6. **القسم المحلي:** والذي يحتوي على ثلاثة أقسام رئيسية:

أ. القسم المحلي للوسط: يهتم بدراسة القضايا المحلية على مستوى الوسط، يضم رئيسا للقسم، ثلاثة صحفيين ومراسلين للولايات الوسطى.

ب. القسم المحلي للغرب: يهتم بشؤون المناطق الغربية، يضم رئيس المكتب الجهوي بوهران، ومراسلي المنطقة الغربية.

ج. القسم المحلي للشرق: يهتم بقضايا الولايات الشرقية، يضم رئيس المكتب الجهوي بقسنطينة ومراسلي المنطقة الشرقية.

كما أن هناك الجانب الاقتصادي ويضم صحفي واحد فقط وليس هناك قسم خاص به.

[1] - نفس المرجع السابق ، ص ص : 55 - 56 .

- **مكانة الجريدة ونسبة مقروئيتها:**

جريدة الشروق اليومي تعتبر من أهم الجرائد الجزائرية التي برزت صورتها ومكانتها أمام الرأي العام العربي والجزائري. فقد تناولت واحتضنت الجريدة مختلف القضايا العربية عامة والجزائرية خاصة ، حيث قامت بتغطية أحداث الحرب على العراق والحرب على لبنان كما أنها قامت بتغطية أحداث الحرب على قطاع غزة ومختلف الأحداث التي تهم الشعب الجزائري ، فقد كانت الجريدة متميزة عن باقي الجرائد الأخرى من خلال الطريقة التي تتناول بها المواضيع والقضايا المهمة والحساسة ، وقد مكنها هذا من لفت انتباه القراء إليها وقد حظيت الجريدة بجمهور كبير وقراء كثر على الصعيد العربي والجزائري ، فالجريدة قد أثبتت وزنها وفرضت وجودها ومكانتها على الساحة الإعلامية، وأصبحت من بين الجرائد التي لها مقروئية معترف بها . بلغت أقصى نسبة سحب لديها بمعدل 2 مليون نسخة، وسط مجموعة كثيرة من الجرائد المنافسة والتي لها مقروئية كبيرة كجريدة "الخبر" الجزائرية .[1]

وتظهر نتائج التصنيف الدولي والذي أكدته **أليكسا**[2*] ونشرته مجلة "فوربس" ، أن الشروق الجزائرية تتصدر الصحافة الجزائرية والعربية بالمقاييس العلمية والتقنية المتعارف عليها، من قوة انتشار وتأثير وحضور وثقل جماهيري وفكري، وكلها مواصفات أكدت الإحصاءات الدولية أنها تتوفر في جريدة الشروق، حيث يظهر التصنيف المحلي أن جريدة الشروق تتصدر الصحف الجزائرية على كل المستويات و الأصعدة خاصة السحب الذي بلغت ذروته المليوني نسخة خلال مقابلة أم درمان.[3]

في الأخير نقول أن الصحافة المكتوبة في الجزائر، جاء تطورها بعد مجموعة من القوانين والقرارات، بدأت مع فجر الاستقلال عام 1962، وبدأت في تراكم مستمر، إلى أن وصلت إلى مرحلة النضج، حيث صدرت قرارات إيجابية وضعت قطار الصحافة المكتوبة على سكته الحقيقية ، وانطلق ليشكل ثقلا مميزا في المجتمع، حيث أصبح منذ العام 1990 الحديث بشكل جدي عن صحافة مستقلة قادرة على الاستمرارية، وعلى دولة تقدم المساعدة في الوقت الازم، وتفتح صدرها لتقبل الرأي الآخر.

لقد كانت الانطلاقة الحقيقية للصحافة المكتوبة مع تعليمة رئيس الحكومة **مولود حمروش**، ورغم أنها كانت جرعة واحدة لم تستمر، لكنها كانت كافية لكي تبدأ الصحافة المستقلة تشق طريقها نحو المستقبل.

وانطلق قطار الصحافة المستقلة، وأصبحت عجلته تدور بقوة، حيث أصبحت تتكاثر وتشمخ مع الوقت، خاصة بعد أن تحصلت بعض الصحف على مطابع خاصة بها، لكي تتمتع باستقلالية أكبر من أجل الحصول على هامش أكبر في

---

[1] – نفس المرجع السابق : ص ص : 57 – 61. من المصدر :
(د م) ، **الشروق الأولى محليا وعربيا** ، جريدة الشروق اليومي، ، العدد: 3101 ، 31 أكتوبر 2010 ، ص: 11.

[2*] **أليكسا انترنت** : بالإنجليزية : (Alexa Internet) هو موقع إلكتروني تابع لشركة **أمازون**، يقع مقره الرئيسي في ولاية كاليفورنيا بالولايات المتحدة ، وهو متخصص في إحصائيات وترتيب مواقع الأنترنت . أنظر: https://ar.wikipedia.org/wiki/ ، تاريخ التصفح : 2015/08/22 20h12

[3] – نفس المرجع السابق ، ص : 61.

النشر والتحرر من سلطة الدولة في الطباعة وهو ما يعني في النهاية إمكانية نقد النظام وفضح الفساد والرشوة والقيم السلبية التي يقتات عليها النظام.

لكن بعض الصحف خضعت لبعض دوائر النفوذ، حيث أنها أصبحت في بعض الأحيان تمارس دور المناضل، وليس دور احترافي بالخدمة العمومية، وبهموم المواطن، لذلك انحرفت في بعض الأحيان عن دورها الحقيقي، إلا أنها راجعت نفسها وعادت إلى جادة الصواب لممارسة دورها في سبيل ترقية المواطن والوطن.

ومع كل خطوة تتقدم بها الصحافة إلى الأمام، دفعت وسائل الإعلام وخاصة منها المكتوبة دماء صحفييها والقائمين عليها ثمنا لهذا التطور والرقي، حيث وصل عدد الذين اغتالتهم يد العنف العشرات، إلا أن الصحافة بقيت مستمرة رغم كل شيء ورغم كل العقبات التي واجهتها، وهي لا زالت مستمرة، ولازالت تحاول أن تتطور من أجل وضع تقاليد راسخة تكون في النهاية مدرسة خاصة بها.[1]

المطلب الثاني: "عبد المؤمن خليفة" وقضية القرن في الجزائر.

- **عبد المؤمن خليفة [2]:**

اسمه الحقيقي هو "رفيق عبد المؤمن خليفة"، من مواليد أكتوبر 1966 بمدينة بجاية، والده "لعروسي خليفة" شارك في الثورة التحريرية ، ويقال أيضا أنه ساهم في إنشاء المخابرات الجزائرية ، ولكن المؤكد أن الوالد بعد الاستقلال تقلد عدّة مناصب مرموقة، خاصة في وزارة الطاقة والصناعة، زج به في السجن سنة 1967 بسبب نشاطه السياسي المعارض.

بعد خروجه من السجن ، انتقل الوالد لعروسي إلى باريس، حيث واصل دراسته وحصل على شهادة مهندس في الزراعة، وفي بلدية "الشراقة" بضواحي العاصمة، عرف خلال الثمانينات بالصيدلية التي فتحها وذاع صيتها إلى أن توفي عام 1990 وعمر ابنه رفيق لا يتجاوز الرابعة والعشرين ومستواه المادي متوسط على العموم ومهدّد بالفقر بعد رحيل الوالد..ولكنهمعذلكورثصيدليةوليسشيئاآخر.

يشهد رفقاء "رفيق خليفة"، على ثقافة الشاب الذي كان يقرأ الكتب التاريخية والدينية باللغات الثلاث الإنجليزية والفرنسية وخاصة العربية برغم دراسته في الصيدلة التي انتزع فيها ديبلوما وعمره 20 سنة، ولم يمر على رحيل أبيه إلا سنتين أي في عام 1992، حتى جسّد فكرة استيراد الأدوية واكتسح سوق هذه التجارة الجديدة في الجزائر، وفي عام 1998، أنشأ بنك الخليفة ، ألحق البنك بمشروع أبان الخليفة للعالم بأسره وهو "الخليفة للطيران" عام 1999 التي امتلكت في زمن قياسي 21 طائرة ، وكان يقول قبل انهيار إمبراطوريته بأنه رصد حوالي ملياري دولار لشراء 18 طائرة

[1] - نفس المرجع السابق ، ص ص : 63 -64.

[2] - إلهام بوثلجي ، **هكذا تحول الخليفة من صيدلي الى " بيغ بوس"** ، القسم الوطني ، جريدة الشروق ، العدد : 4703 ، 2015/04/10 ، الجزائر.
أنظر : http://www.echoroukonline.com/ara/articles/239370.html تاريخ التصفح : 2015/08/23 12h42 .

إيرباص، وبينما كانت شركات الطيران الشهيرة الإيطالية والسويسرية والفرنسية تبتلع مسامير الأزمة كانت شركة الخليفة تكبر وتسيطر على الفضاء حتى قارب عدد عمال الشركة 13 ألف عامل وبلغ رقم أعماله 2000 مليار دولار وبرقم فوائد خيالي طرق الربع مليار دولار، فدخل عالم المليارديرات من الباب الواسع.

رفض رفيق عبد المؤمن، البقاء في الظل، فهزّ عالم كرة القدم في 15 جوان 2001، عندما منح فريق مارسيليا مبلغ 90 مليون فرنك فرنسي (9 ملايير بالعملة الجزائرية)، ثم أقام في 3 سبتمبر 2002 حفلة خُرافية نقلتها مختلف وسائل الإعلام، بل وصفها البعض بحفلة القرن، إذ جرت أحداثها في أجمل قاعة في العالم في مدينة النجوم (كان) الفرنسية. ثم نقل الضيوف إلى أفخم فندق في العالم على شواطئ "الكوت دازير" وهو "ماجستيك بالاس" ليصبح رفيق عبد المؤمن عام 2002 أحد أشهر رجالات المعمورة.

كان يرفض إجراء الحوارات فكان يرفض المقابلات الإعلامية، وربما هذا هو السبب في فشله الإعلامي عندما حاول شراء قناة ANN التي كان يديرها شقيق الرئيس السوري الراحل حافظ الأسد، كما فشل في بعث الروح في صحيفة فرنسية ميتة .

الرجل انفجرت أحلامه وقال مرة أنه قرّر إنشاء مدينة أحلام في الجزائر تحمل إسم (خليفة) وبها أعجب وأعظم مطار في العالم.. ولأن البداية حلم والمسار حلم، فإن النهاية كانت كلها كوابيس، وما حدث في محكمة البليدة هو النهاية الحتمية لبناء بدأ بالغلط وتواصل إلى أن تبخر نهائيا.[1]

- **الخليفة " الامبراطورية المنهارة" :**

ظل لغز "إمبراطورية الخليفة" المنهارة غامضا حتى انتهاء أطوار "محاكمة القرن"، التي استغرقت أكثر من 14 أسبوعا كاملا ، استدعت محكمة الجنايات بالبليدة لها أكثر من 380 شخصية أدلت بأقوالها بين متهمين، شهود وضحايا، من بينهم وزراء حاليون وسابقون، شخصيات رياضية ورجال إعلام، كما يتأسس في حق المتهمين كما الضحايا، عدد هائل من المحاميين للدفاع عن حقوقهم المدنية والمادية، في هذه القضية التي أسالت حبرا كثيرا.[2] قضية الشاب الملياردير وقصة ثرائه السريعة وإفلاسه المفاجئ، والذي قال عنه في حوار تلفزيوني بعد فراره من الجزائر إنه "إفلاس مدبر".

بدأت أولى بوادر ظهور "إمبراطورية الخليفة" في سنة 1998، عندما أقدم رفيق عبد المؤمن خليفة، وهو نجل أحد الوزراء السابقين في حكومة أول رئيس للجزائر بن بلة، على تحويل نشاطه من استيراد الأدوية بعدما كان صيدلانيا إلى عالم المال والأعمال، ليكون أول رجل أعمال جزائري يقدم على الاستثمار في مجال البنوك مستغلا تعديل قانون النقد والصرف الذي يسمح للخواص بإنشاء مصارف مالية، حيث أنشأ "بنك الخليفة" بتاريخ 25 مارس 1998 بموجب

---

[1] - نفس المرجع السابق.

[2] - ع. نجمة و ب. رحيم ، **انطلاق محاكمة "القولدن بوي" اليوم بجنايات البليدة مجددا** ، قسم أخبار الوطن ، جريدة الخبر ، العدد : 7786 ، 2015/04/03 ، الجزائر.
أنظر : http://www.elkhabar.com/press/article/14862/385 .تاريخ التصفح: 2015/08/23 12h26.

عقد تأسيسي حرره الموثق "رحال عمر"، الكائن مكتبه بالشراقة، ومنحه محافظ بنك الجزائر "كيرامان عبد الوهاب"– من المتهمين الرئيسيين في الفضيحة– الاعتماد في 27 جويلية من نفس السنة لينشأ بنك برأس مال 50 مليار سنتيم. في البداية كانت الإدارة من نصيب "علي قاسي" بصفته الرئيس المدير العام، لكن سرعان ما تم تغيير مجلس الإدارة ليتولى عبد المؤمن خليفة إدارته وتسييره بصفته الآمر الناهي، حيث تم تعديل القانون بطريقة مشبوهة في 28 سبتمبر 1998 .

وعلى مدار خمس سنوات انتشرت فروع البنك في كل أرجاء الوطن وذاع صيته بسبب نسبة الفوائد التي كان يمنحها للزبائن، ما جعل أغلب المؤسسات العمومية والخواص يودعون أموالهم فيه، في وقت كان البنك مجرد "خزينة مؤقتة" مثلت مصدرا للأموال التي كانت تخرج بطريقة غير قانونية إلى وجهات لا يعلمها إلا عبد المؤمن ومقربوه، ما خلق ثغرة مالية في الخزينة وصلت قيمتها المالية بالدينار إلى 3200 مليار سنتيم، وتفاوتت المبالغ بالعملات الصعبة.

وبالموازاة مع إنشاء "بنك الخليفة" ، لم يكتف رفيق بهذا النشاط، لأن طموحه آنذاك كان أكبر من "رجل أعمال عادي "ليدخل غمار النقل الجوي من بابه الواسع، من خلال إنشائه شركة "الخليفة إير ويز" في 1 جوان 1999 التي مثلت نقلة نوعية للطيران الخاص في الجزائر، حيث جاءت لتدارك العجز في القطاع الذي خلفه غياب الشركات الأجنبية وخاصة الفرنسية بسبب الظروف الأمنية في التسعينات، ورأسمالها كان يقدر بنحو 50 مليار سنتيم، وتضم أسطولا جويا متكونا من 30 طائرة مستأجرة من أهم الشركات العالمية، والتي تهاوت مع اكتشاف الفضيحة، خلال سنة 2003، حيث لم تتمكن "الخليفة للطيران" من تحقيق الأرباح ولا حتى دفع حقوق إيجار الطائرات.

ولأن عبد المؤمن كان في أوج ازدهار "إمبراطوريته "فقد كان لا بد له من منبر إعلامي ليطل به على العالم ويروج لشركاته وأعماله، حيث أنشأ بتاريخ 13 جوان 2000 شركة "الخليفة للإعلام"، التي وظفت 400 شخص بباريس في تلفزيون "الخليفة". وكان يعول عليها آنذاك لتقود ركب انفتاح قطاع السمعي البصري في الجزائر، لكنها اندثرت في مهب الريح. وأسس عبد المؤمن في نفس التاريخ "خليفة للوقاية والأمن" مناصفة في رأس مالها بين "بنك الخليفة" و"الخليفة إيرويز" التي كانت أهم حلقة في تأمين خروج الأموال والودائع من وكالات البنك إلى الوجهات التي يقررها "خليفة عبد المؤمن ." [1]

وتسارع نمو شركات "الخليفة" ليؤسس في الفاتح أكتوبر 2000 رابع شركة له وهي "خليفة كاترينغ" مناصفة بين رأسمال "الخليفة بنك" و"الخليفة إيرويز"، لتتوسع أعماله خلال سنة 2001 بإنشاء أربع شركات أخرى وهي "خليفة لتأجير السيارات" و"خليفة للخياطة" و"خليفة للطباعة" و"خليفة للبناء"، حيث كان تمويل كل هذه الشركات مناصفة بين "بنك الخليفة" و"الخليفة للطيران"، ليختتم مسيرته في مجال الأعمال في سنة 2002، بإنشاء شركتين وهما "خليفة لصناعة الدواء" و"خليفة للصحة" ليكتمل المجمع الذي كان يسيره عبد المؤمن رفيق خليفة من خلال ملكيته لـ11 شركة ذات مسؤولية محدودة، وهي الشركات التي امتدت فروعها إلى فرنسا وإنجلترا وألمانيا.

[1] - إلهام بوثلجي ، مرجع سبق ذكره.

لكن هذا المجمع الذي وصف أثناء أطوار المحاكمة الأولى سنة 2007 بـ"الكرتوني" انهار بشكل مثير للشكوك على وقع فضائح الفساد، بعد إلقاء مصالح الأمن في نوفمبر 2002 القبض على ثلاثة مسؤولين بالمجمع وهم بصدد تهريب مبلغ من العملة الصعبة نحو الخارج، ليكون ذلك سببا في انطلاق التحقيقات والنبش في ملف الإمبراطورية، حيث اكتشفت الخروقات والتجاوزات وتم فتح تحقيق قضائي في مارس 2003، في وقت تمكن عبد المؤمن من مغادرة التراب الوطني في 21 فيفري 2003، ليستقر لسنوات في بريطانيا، لجأ فيها إلى كل السبل القانونية حتى لا يتم تسليمه إلى المحاكمة أمام العدالة الجزائرية، التي تمكنت بعد 10سنوات من تسلم "المليادير الهارب" نهاية سنة 2013. ومع جدولة محاكمته أمام جنايات البليدة، ودمجها في الملف الرئيسي للمتهمين الباقين كانت المواجهات كفيلة بإزالة اللبس عن القضية خلال أطوار المحاكمة التي انتهت بإدانته يوم 23 جوان 2015 ب18 سنة سجنا نافذا ومصادرة كل الممتلكات والمحجوزات .[1]

[1] - نفس المرجع السابق.

المبحث الثاني: متابعة ونقل يومية "الشروق" لمجريات المحاكمة.

الجدول رقم (04) :

قائمة الأنواع الصحفية محل الدراسة بالنسبة للتغطية الإعلامية التي قامت بها جريدة الشروق اليومي لوقائع محاكمة عبد المؤمن خليفة

تحليل مضمون جريدة الشروق اليومي

المحتوى الصحفي	العدد	التاريخ	المحرر	النوع الصحفي	ص
كاميرات لمتابعة " فضيحة القرن" بالصوت والصورة	4727	05/04 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	مقال إخباري	03
خليفة سيكشف أسماء ثقيلة تدفع الى فتح تحقيقات جديدة.	4727	05/04 2015/	نوارة باشوش	مقال إخباري	03
باندية و كومبارس !	4727	05/04 2015/	جمال لعلامي	عمود صحفي	04
هذا ما قاله المتهمون في "فضيحة القرن" حول الخليفة.	4727	05/04 2015/	إلهام بوثلجي	تقرير إخباري	07
إدانة جماعية لمحاكمة 2007 ودفاع مستميت عن الفتى الذهبي	4735	05/12 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	تقرير إخباري	06
المتهم شعشوع عبد الحفيظ يتراجع عن تصريحاته في قرار الاحالة: "كنت أنقل لعبد المومن خليفة من 300 مليون الى مليار يوميا"	4735	05/12 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	تقرير إخباري	07
محاكمة 2007 أدارها غراقان ..!	4735	05/12 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	تقرير إخباري	08
الموثق رحال تعرض لنوبة صحية وأسعف أثناء الجلسة.	4735	05/12 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	مقال إخباري	09
النائب العام : " حولتم القضية إلى إدانة لمحاكمة 2007 رغم أنها أفرزت أبرياء "	4735	05/12 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	تقرير إخباري	09

ممثل عبد المومن خليفة يغيب عن اجتماع شركاء خليفة بنك اليوم !	4743	05/20 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	تقرير إخباري	06
م.ليليا مديرة شركة الخليفة للخياطة: أبلغت العدالة عن النهب في الشركة فأصبحت متهمة بسبب سيارة.	4743	05/20 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	تقرير إخباري	06
العقون ماجدة: أقبل كل الأوصاف إلا خيانة الأمانة ...وكنت أنوي شراء سيارتي من المجمع.	2496	05/20 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	مقال إخباري	06
بلقاسم رابح نائب مدير الوسائل العامة بخليفة للطيران: عمال خليفة كلهم كانوا يستفيدون من تخفيضات على التذاكر.	4743	05/20 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	مقال إخباري	06
المتهم بوكرمة حكيم: انهيار المجمع جعل الجميع يسعى لسرقة محتويات المقر.	4743	05/20 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	مقال إخباري	06
محمد بلكبير عمار مدير شركة خليفة للطباعة: خليفة طلب مني مواصلة طباعة صور بوتفليقة بعد تدخل أطراف لوقف العملية.	4743	05/20 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	تقرير إخباري	07
محمد مزيان طاهر مزيان مدير تقني بشركة "كا ارجي للأدوية": تأخرت في إعادة سيارة الشركة لأنني لا أعرف الجهة التي تستلمها	4743	05/20 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	مقال إخباري	07
المتهم سبيري مهدي المدير التقني بمجمع الخليفة للدواء: انهيار الخليفة ضيع حلم حصرية إنتاج دواء " السيدا " في الجزائر	4743	05/20 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	مقال إخباري	07
بن سودة سميرة المديرة المركزية المكلفة بالصحافة بوزارة الثقافة : خليدة تومي وراء اعتماد مكتب " تلفزيون الخليفة "	4743	05/20 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	مقال إخباري	07
الوزراء يغيبون عن "الشهادة" .. ودفاع خليفة يحتج	2751	05/28 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	تقرير إخباري	08
حباش امعمر مدير عام ديوان الترقية والتسيير العقاري لولايتي عنابة وباتنة : خفض نسبة الفوائد في البنوك العامة وراء لجوئنا الى الخليفة بنك.	2751	05/28 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	تقرير إخباري	08
جعفري عبد الكريم .. الرئيس المدير العام لشركة تأمين النقل: راسلنا وزارة المالية قبل ايداعنا أموالنا ببنك الخليفة ولم تعترض	4751	05/28 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	مقال إخباري	08

على ذلك.					
حزبلاوي عبد الرزاق .. رئيس مجلس الإدارة بتعاضدية الصناعات البترولية: " أموالنا كانت في البنوك العمومية قبل أن تخفض نسبة الفوائد"	4751	05/28 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	مقال إخباري	08
خليفة حذر وكالة " المذابح " من عدم تسليم الأموال لمبعوثيه.	4751	05/28 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	تقرير اخباري	09
الرئيس المدير العام لمؤسسة خدمات الآبار بغول محند: 150 مليون دينار ضاعت.. وبنك الخليفة سراق.	4751	05/28 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	تقرير اخباري	09
درقاوي حميد .. رئيس مدير عام لمركز دراسات الانجازات العمرانية بسطيف: أودعنا 13 مليارا وحصلنا على 8 ملايين دينار فوائد.	4751	05/28 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	مقال إخباري	09
بادسي يتحدث عن حصيلة كارثية ل 13 سنة من التصفية: ما حدث من نهب في بنك الخليفة كان مأساة وطنية .	4759	06/05 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	تقرير إخباري	05
المصفي يؤكد أنهم وجدوا صعوبة في بيع العقارات والمتضرر الأكبر هو القطاع العام الخليفة لا يملك عقارات وأغلب وكالاته كانت مستأجرة	4759	06/05 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	تقرير إخباري	06
بادسي : استهلكنا كل رأسمال بنك الخليفة في عملية التصفية	4759	06/05 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	تقرير إخباري	07
شهادة أبو جرة سلطاني .. الخليفة قدم الكثير للجزائر	4759	06/05 2015/	باقي بوخالفة	كاريكاتير	16
مراد مدلسي .. الحاضر الغائب في مرافعات دفاع فضيحة الخليفة	4763	06/09 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	تقرير إخباري	07
المحامي خالد بورايو: الخليفة رفض البوح بأسرار خطيرة والمحاكمة تحولت من ضياع الملايير الى بطاقات " طالاسو"	4763	06/09 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	مقال إخباري	07
المحامي غطاس: إيداع الاموال في بنك معتمد ليس جريمة	4763	06/09 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	مقال إخباري	07
الأستاذ عباسي محمود: " فضيحة القرن " اختزلت في تذاكر نقل مجانية.	4763	06/09 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	مقال اخباري	07

المتهم سدراتي يسقط من التماسات النيابة العامة	4763	06/09 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	مقال اخباري	07
المتهمون الحقيقيون في قضية الخليفة أحرار.. !	4763	06/09 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	تقرير إخباري	08
المحامي بن شنة: إيداع الاموال في بنك الخليفة ليس جريمة والقانون لا يمنع ذلك.	4763	06/09 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	مقال إخباري	08
المحامي سيدي سعيد سمير : لماذا لم يتابع مدلسي وترباش بجنحة عدم التبليغ ؟	4763	06/09 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	مقال اخباري	09
المحامي بلخيضر عبد الحفيظ: شهود استفادوا من بطاقات " طالاسو" ولم يتابعوا قضائيا	4763	06/09 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	مقال اخباري	09
محامي دفاع المدير السابق للمؤسسة الوطنية للتنقيب: مدلسي وراء ما حدث لأموال المودعين وسوناطراك تتحمل مسؤولية الفروع.	4763	06/09 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	مقال إخباري	09
التماسات النيابة العامة في حق المتهمين	4763	06/09 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	نبأ صحفي موجز	09
لم نجد أي مقال صحفي يتحدث في الموضوع لهذا العدد.	4771	06/17 2015/			
إسدال الستار على محاكمة القرن بأحكام مخففة	4778	06/24 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	مقال إخباري	05
قائمة الالتماسات والأحكام الصادرة في حق المتهمين	4778	06/24 2015/	نوارة بابوش دليلة بلخير	نبأ صحفي موجز	05

ملاحظة :

فيما يخص الوحدات التي تتطلب حساب المساحة ، ونجد هذا في كل من وحدة مساحة النوع الصحفي ومساحة الصور ومساحة صورة واجهة الجريدة ومساحة التغطية لجريدة الشروق اليومي، اعتمدنا في حسابها على حجم صفحة من نوع:A4 : 297×210مم ، 21 سم ×29,7 سم.

_ وهذا نظرا لتعذر الحصول على النسخة الورقية ذات الحجم الحقيقي للجريدة.

المطلب الأول :مضمون مادة الاتصال، ماذا قيل؟.

فئة مادة الاتصال تعني ما تضمنته مادة الاتصال أي المادة الإعلامية والتي نحن الآن بصدد تحليل مضمونها والمتمثلة في الأنواع الصحفية لجريدة الشروق اليومي كالأخبار والمقالات والتصريحات والمقابلات إلى غير ذلك، وهذه الفئة قد تضمنت مجموعة من الوحدات ، والوحدة هي أصغر جزء من الفئة، والوحدات التي سنقوم من خلالها بتحليل المضمون تتمثل في وحدة الفكرة ، وحدة المصادر الصحفية، ووحدة الأهداف.

1/ وحدة الفكرة: الجدول رقم (05)

الرقم	الفكرة	التكرار	النسبة المئوية %
01	المتهمون ومظاهر تورطهم في قضية القرن	08	21,05
02	فساد إطارات السلطة وتورطهم في القضية	13	34,21
03	السرقة ، النهب ، خيانة الأمانة ، الاحتيال ، والتهريب	05	13,15
04	تصفية المجمع ،الإحصاءات وأكبر المتضررين	03	07,89
05	موقف الدفاع من سير العدالة والتماسات النيابة العامة	03	07,89
06	موقف القانونيين من الأحكام الصادرة من القاضي	06	15,78
	المجموع	38	99,97

الشكل رقم (01)

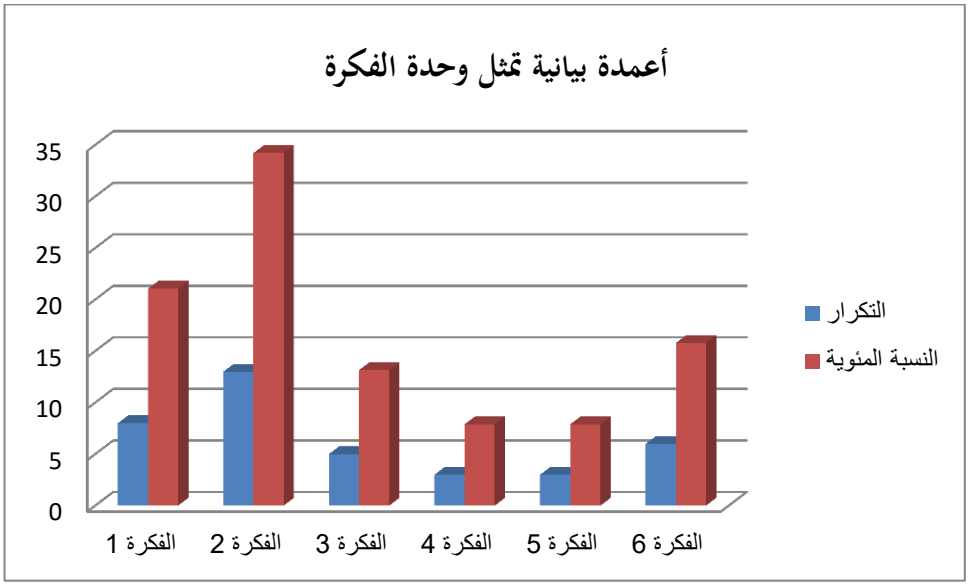

التحليل الكمي:

ما نشاهده على الجدول رقم 04 والذي يمثل لنا وحدة الفكرة، نلاحظ أن أكبر تكرار قد جاء من نصيب الفكرة الثانية بمجموع 13 تكرارا وبنسبة مئوية قدرت بـ 34,21 %، وكما هو مسجل على الجدول نجد أن الفكرة الأولى قد تكررت 08 مرات وبنسبة مئوية تمثل 21,05 %، ونلاحظ أن الفكرة السادسة قد حظيت بنسبة 15,78 %، والفكرة الثالثة أقل بقليل من سابقتها بنسبة 13,15 %، ونجد أقل نسبة سجلت بالنسبة للفكرة الرابعة والخامسة قد جاء مجموع تكرارهما 03 تكرارات لكل فكرة وبنسبة مئوية قدرت بـ 07,89 %.

التحليل الكيفي:

ما يشدّ انتباهنا في الأعمدة البيانية هو أن الفكرة الثانية قد مثلت أكبر نسبة مئوية أي 34,21 % والمتمثلة في فساد إطارات الدولة وتورطهم في القضية وقد ورد تكرار هذه الأفكار في كل الاعداد محل التحليل والدراسة تقريبا تحت عناوين مختلفة تعبر في مجملها عن الفكرة . أما بالنسبة للفكرة الأولى المتمثلة في مظاهر تورط المتهمين في القضية والجنح التي ارتكبوها ، فقد حظيت بنسبة 21,05 % والمتمثلة في أعمال الفساد التي قام بها المتهمون، والتي يحاكمون بسببها ، ونجد هذه الفكرة في جميع الأعداد أيضا وهذا طبيعي لأننا نناقش هنا قضية قضائية لابد من تسليط الضوء على كل حيثياتها . بينما نجد الفكرة السادسة قد جاءت بالنسبة المئوية 15,78 % ، وقد جاءت النسبة مرتفعة نوعا ما كونها تعبر عن تعليقات واستياء هيئة الدفاع ، وبعض القانونيين والحقوقيين من أحكام القاضي النهائية ، وقد وردت كل هذه التعليقات في الأعداد الثلاثة الاخيرة من عينة الدراسة بعد انتهاء المرافعات وتقديم النيابة العامة للالتماسات في حق المتهمين وصدور الأحكام النهائية . أما بالنسبة للفكرة الثالثة والمتمثلة في صور السرقة والنهب وخيانة الامانة وغيرها من الصور ، فالجريدة قد اهتمت بتسليط الضوء عليها بنسبة مئوية قدرت بـ13,15 % من النسبة العامة للتغطية ، وذلك في الأعداد الخمسة الأولى من عينة الدراسة ، أي في الفترة المتزامنة مع الاستماع للمتهمين والشهود ومرافعات الدفاع. ونجد في آخر ترتيب الأفكار من حيث حجم تركيز الجريدة على ابرازها الفكرة الرابعة والفكرة الخامسة وقد ظهرت في الجدول بأقل نسبة مئوية وهي 07,89 %، الفكرة الرابعة تمثلت في نقل أقوال المصفي "بادسي" والذي تحدث عن 13 سنة من تصفية المجمع المنهار وحجم الخسائر الذي أنتجها القائمون عليه ، وهذا كله في ثلاثة عناوين أساسية في العدد 4759 بتاريخ 2015/06/05 في الصفحات 5، 6، و7 ، أما الفكرة الخامسة والمتمثلة في موقف هيئة الدفاع عن المتهمين من التماسات النيابة فقد جاءت بهذه النسبة المئوية المتدنية نوعا ما كون التماسات النيابة ليست احكاما نهائية، وهذا سبب تحاشي محامي الدفاع الخوض فيها في انتظار أحكام القاضي النهائية.

2/ وحدة الأهداف: الجدول رقم (06)

الأهداف	التكرار	النسبة المئوية %
فضح حيثيات الجريمة للرأي العام	20	50
إبراز مدى الفساد والخسائر المترتبة عن الجريمة	15	37,5
مصير المتهمين والمتورطين	05	12,5
المجموع	40	100

الشكل رقم (02)

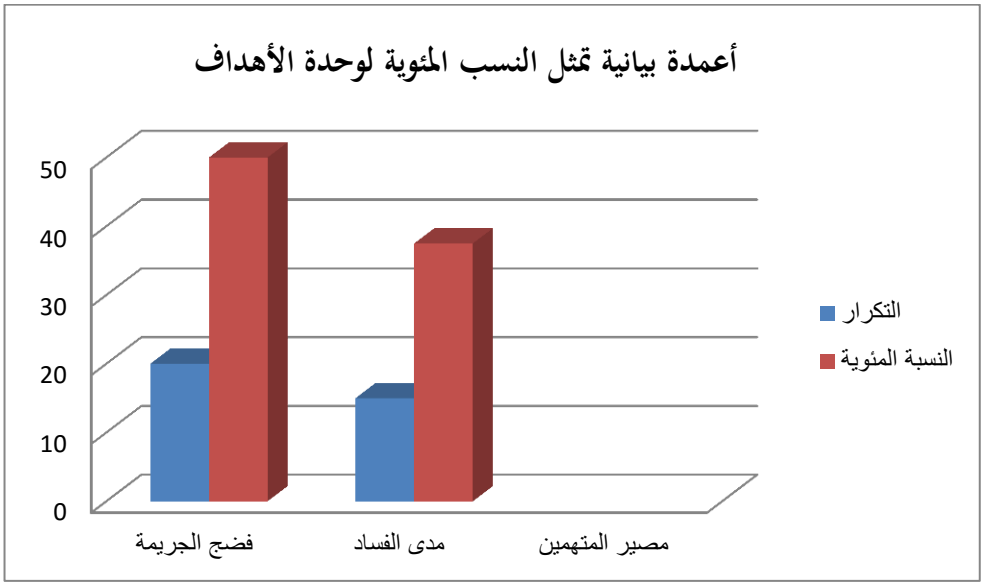

التحليل الكمي:

ما يتضح لنا من خلال ما هو مسجل على الجدول رقم 05 ، والذي يمثل لنا وحدة الأهداف هو أن أعلى نسبة مئوية قد كانت من نصيب الأهداف التي فضح حيثيات الجريمة للرأي العام ، وقد جاءت بأعلى النسب المئوية وهي 50 % وبمجموع تكرار مقدر بـ 20 تكرارا . ثم نجد الهدف الذي يتعلق بإبراز مدى الفساد والخسائر المترتبة عن الجريمة بمجموع تكرار قدر بـ 15 تكرارا وبنسبة 37,5 % . وفي الأخير نجد أقل عدد من التكرارات بمجموع 05 تكرارات ، وهذا ما يعادل نسبة 12,5% لصالح مصير المتهمين والمتورطين.

التحليل الكيفي:

ما يمكننا تفسيره فيما يخص الهدف الذي يتعلق بفضح حيثيات الجريمة، هو أنه قد جاء بأعلى النسب المئوية وهي 50 % وهي تمثل أكبر النسب المئوية التي تم تسجيلها على الجدول حيث اتضحت على الأعمدة البيانية ونلاحظ أيضا أن هذا الهدف قد جاء بصيغ متعددة كإبراز استجواب القاضي للمتهمين في شكل سؤال وجواب ، يبرز القاضي التهمة ،ويرد المتهم بالتفسير والتعليل أو النفي ، ضف الى ذلك مقالات اخبارية تجيب على الاسئلة الستة الشهيرة بخصوص المتهمين والتهم التي تدينهم ، أو بالرجوع الى تفاصيل المحاكمة السابقة سنة 2007 ، وهذا كله موزع على أغلب الأفكار المنشورة في الأعداد الأولى من عينة الدراسة .

وبالنسبة للهدف الثاني الذي يتمثل في إبراز مدى الفساد والخسائر الناجمة عن الجريمة ، والتي جاء أيضا بصيغ متعددة كجمل فضح جرائم الاختلاس والملايير المنهوبة والمهربة ، والمشاكل التي سقطت على رأس المودعين والعملاء وغيرهم كثير ، وهذا في جميع الأعداد المتزامنة مع الايام الأولى للمحاكمة ، ويوم الاستماع الى المصفي للمجمع ، إذ ترى هيئة التحرير و المراسلتان الصحفيتان المسؤولتان عن تغطية الحدث أنه لابد من كشف وفضح هذه الجرائم أمام الرأي العام ، والجريدة كانت داعمة لهذا الهدف.

ولنفس الهدف الذي يتعلق بفضح الجريمة للرأي العام جاء الهدف الأخير كما هو مبين في الجدول ، والأعمدة البيانية بأقل النسب المئوية وهي 12,5 % ، وعبارات هذا الهدف تمثلت في التماسات النيابة العامة و الأحكام النهائية الصادرة عن القاضي في الأعداد الأخيرة من عينة الدراسة ، فالجريدة كانت تسعى لهدف توقيف هذه الجرائم وهذا الفساد الذي أدى إلى حدوث كارثة مادية كبيرة اعتبرها "السيد بادسي" مصفي المجمع مأساة وطنية بما للكلمة من معنى.

3/ وحدة المصادر الصحفية: الجدول رقم (07)

المصادر الصحفية	التكرار	النسبة المئوية %
مراسل صحفي	37	92,5
صحفي بهيئة التحرير	03	07,5
المجموع	40	100

الشكل رقم (03)

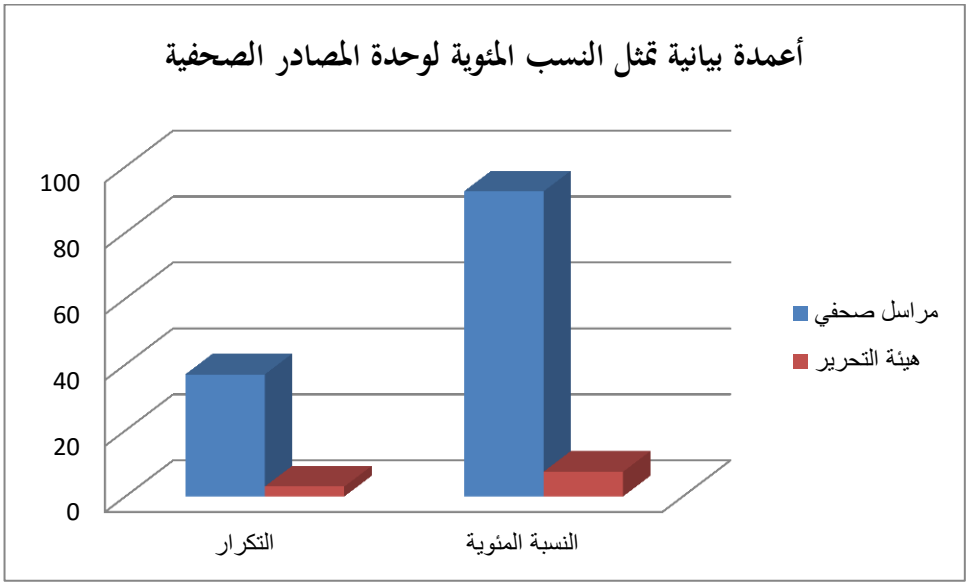

التحليل الكمي:

ما يتضح لنا على الجدول رقم والذي يمثل لنا وحدة المصدر نجد أن أعلى نسبة مئوية كانت لصالح مراسل صحفي بنسبة 92,5 % ، ب 37 تكرارا من أصل أربعين تكرارا ، ثم نجد صحفي بهيئة التحرير بنسبة 07,5 % ، بثلاث 03 تكرارات من المجموع العام .

التحليل الكيفي:

الشيء الذي يشد انتباهنا في الأعمدة البيانية هو أن جريدة الشروق اليومي قد اعتمدت على صحفييها في موقع الحدث لتقديم المادة الإعلامية فقد مثلت 92,5% نسبة عالية جدا ، وهذا يكشف الإمكانيات البشرية التي تتوفر عليها الجريدة من صحفيين لديهم خبرة وتجربة في مهنة الصحافة ، فالجريدة قد جندت مراسليها في موقع الحدث لتحصيل أكبر قدر من المعلومات والأخبار وما يحدث بالضبط في المحكمة.

المطلب الثاني :شكل مضمون مادة الاتصال ، كيف قيل؟.

تعني شكل مضمون المادة الإعلامية أي الطريقة أو الكيفية التي قيل من خلالها هذا المضمون، وتتضمن فئة شكل الاتصال مجموعة من الوحدات كما وأن سبق الذكر الوحدة هي أصغر جزء من الفئة والفئة تتضمن مجموعة من الوحدات وقد اعتمدنا في هذه الفئة على مجموعة من الوحدات والتي تتمثل في وحدة النوع الصحفي ووحدة الموقع

ومساحة النوع الصحفي، أيضا هناك وحدة نوع ومساحة الصور، بالإضافة إلى وحدة مساحة الصورة بالنسبة للصفحة الأولى أي واجهة الجريدة.

وحدة العناصر التيبوغرافية :إن دراسة المساحة المخصصة للعناصر التيبوغرافية في يومية الشروق يكشف لنا الأهمية التي أولتها الصحيفة لموضوع المحاكمة فتركيزها على الصورة تعني استخدامها لهذا العنصر في مخاطبة جميع القراء واستعمالها للعناوين وتركيزها على الكلمة يؤكد محاولتها للتأثير على القارئ المثقف الذي له توجه معين بشأن الحرب على الفساد.

وحدة الموقع وتتمثل هذه الوحدة في تحديد ومعرفة مواقع الأنواع الصحفية التي هي محل الدراسة في صفحات الجريدة، تكتسي مادة التحرير أهمية كبيرة من حيث إخراجها وموقعها وفق صفحات الجريدة، فبواسطتها تتميز الجريدة عن غيرها وبها ترسم معالم شخصيتها وتنفرد بالتبويب وتنظيم خاص.

وحدة النوع الصحفي ومساحته القوالب الفنية أو الأنواع الصحفية المستعملة لصياغة المواضيع المتعلقة به خلال فترة معينة.

وحدة نوع ومساحة الصورة الفوتوغرافية عنصر أساسي ومهم في جذب الانتباه للفن الصحفي وإدراكه بسهولة فهي وسيلة ولغة عالمية لنقل المعلومات ويمكن لأي فرد مهما اختلفت لغته وثقافته أن يفهمها ، تتميز الصورة المطبوعة الثابتة بخاصية فريدة وهي قدرتها على عزل لحظات من الزمن تجميد الحركة بكل انطباعاتها الظاهرة، كثيرا ما تترجم الصورة أعماق فكرة الأشخاص مما يجسد الحدث، كما نجد وحدة مساحة صورة الواجهة بمعنى الصورة الأولى التي في الصفحة الأولى من الجريدة.

1/ وحدة النوع الصحفي: الجدول رقم (08)

النوع الصحفي	التكرار	النسبة المئوية %
خبر موجز	02	05
مقال إخباري	20	50
تقرير إخباري	16	40
كاريكاتير	01	02,5
عمود	01	02,5
المجموع	40	100

الشكل رقم (04)

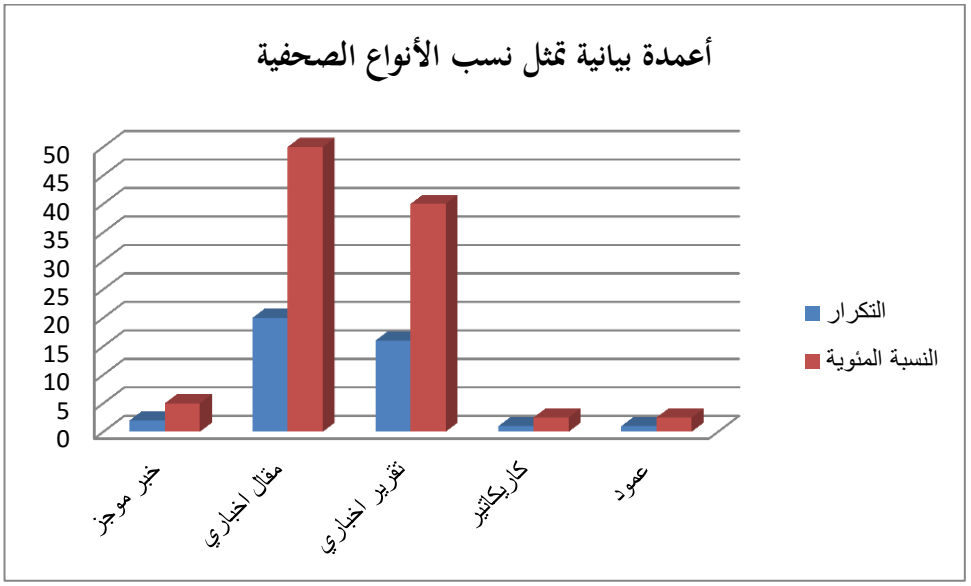

التحليل الكمي:

ما نلاحظه على الجدول رقم 07 والذي يمثل لنا وحدة النوع أو الفن الصحفي الخاص بالتغطية الإعلامية التي قامت بها جريدة الشروق اليومي لأحداث محاكمة الخليفة والمتورطين معه في قضية الفساد الكبيرة المتابعين بها ، نجد أن أكبر تكرار لأكبر نسبة مئوية قد كان لصالح المقال الاخباري، والذي جاء بتكرار 20 مرة وبنسبة مئوية قدرت بـ 50% وقد تلاه التقرير الاخباري بتكرار 16 مرة ، وبنسبة 40% . وجاء الخبر الموجز بعدهما بتكرارين من المجموع العام وبنسبة 05 % . ومثل العمود الصحفي والكاريكاتير أقل نسبة مئوية فقد جاءا بتكرار واحد لكل نوع ، وبنسبة مئوية قدرت بـ 02,5 %.

التحليل الكيفي:

ما لاحظناه على الأعمدة البيانية أن الحصة الكبيرة قد حضي بها المقال الاخباري والتي مثلت 50 % وهذا يدل على أن جريدة الشروق اليومي قد اعتمدت على الأخبار الصحفية المطولة نوعا ما بالتركيز على أدق التفاصيل بالدرجة الأولى مقارنة مع باقي الأنواع الصحفية الأخرى، باعتبار أن المقال الاخباري في هذه الحالة يعتبر من أهم الأنواع الصحفية التي تستعمل بكثرة في التغطية الإعلامية لأحداث المحاكمة ونقل ما يجري بالضبط من وقائع وتزويد القارئ بمختلف المستجدات، بالإضافة إلى هذا فقد وفرت الجريدة كلا من الصحفيتين نوارة بابوش ودليلة بلخير ، وكلفتا بجمع الأخبار والأنباء من موقع الحدث ، ثم نجد التقرير الصحفي بنسبة 40 % وهي نسبة أقل من نسبة المقال الصحفي ، وقد استعمل التقرير الاخباري المطول لنقل الجزئيات الدقيقة من قاعة المحاكمة في صورة تجعل القارئ ملما بالحدث ، ويعتبر التقرير الإخباري من أهم الانواع الصحفية التي تحرك مشاعر القراء وتقدم آراء و وجهات نظر تدور حول الموضوع،

ثم نجد الأخبار الصحفية الموجزة بنسبة 05 % والذي يعتبر كفن من الفنون الصحفية باعتباره مهم لأنه يزود القارئ بمختلف الأخبار والمعلومات بشكل موجز يجيب على الأسئلة التي تدور في ذهن القارئ لحظة قراءته للعنوان .كما نجد العمود الصحفي الذي جاء في العدد 4727 بتاريخ 2015/05/04 في الصفحة رقم 03 تحت عنوان ساخر بالعامية: "باندية وكومبارس" من توقيع جمال لعلامي ، والعمود يعتبر من مقالات الرأي التي لها مقروئية خاصة بها لأنه يعتمد على مفردات ذات دلالة عميقة ومعنى كبير. إضافة الى كاريكاتير ساخر من شهادة أبو جرة سلطاني ، بريشة باقي بوخالفة في العدد 4759 بتاريخ 2015/06/05 الصفحة 16. وقد قدرت النسبة المئوية للعمود والمقال ب 02,5 % لكل نوع منهما.

2/ وحدة مساحة النوع الصحفي: الجدول رقم (09)

النوع الصحفي	المساحة/ سم^2	النسبة المئوية %
خبر موجز	248,75	3,54
مقال إخباري	2389,75	34,09
تقرير إخباري	4274,75	60,98
كاريكاتير	54	0,77
عمود	42,5	0,60
المجموع	7009,75	99,98

الشكل رقم (05)

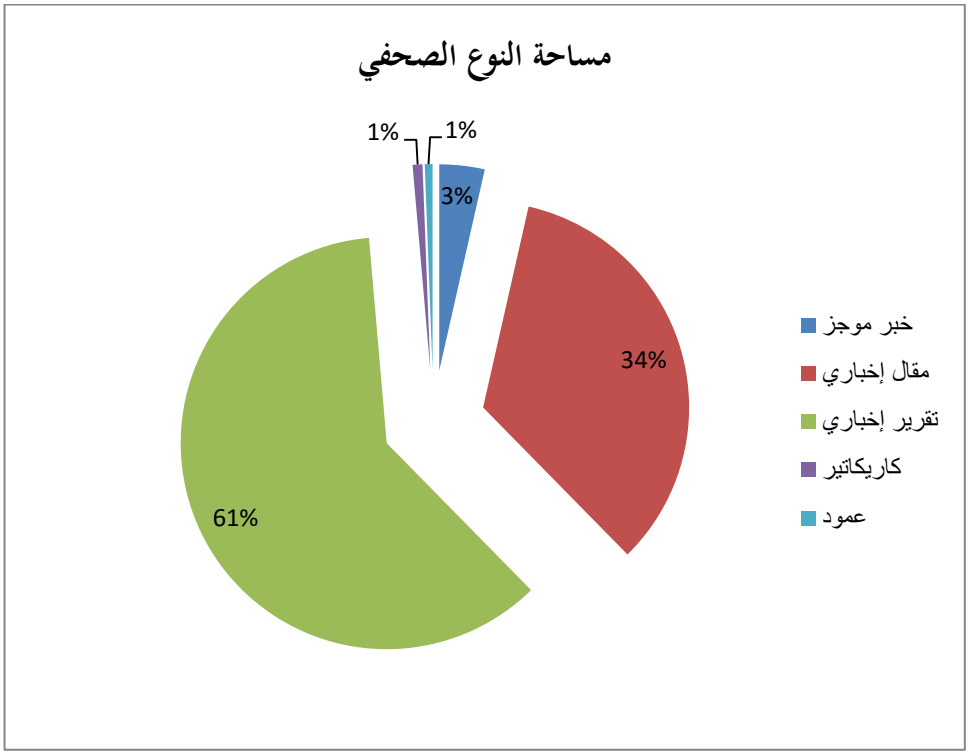

التحليل الكمي:

نلاحظ على الجدول رقم 04 و الذي يظهر لنا المساحات والنسب المئوية الخاصة بوحدة مساحة الأنواع الصحفية التي هي محل الدراسة، أن أكبر مساحة كانت من نصيب التقرير الاخباري بـ 4274,75سم^2 وبنسبة مئوية قدرت بـ 60,98 % . وتلاه المقال الاخباري بمساحة قدرت بـ 2389,75 سم^2 وبنسبة مئوية 34,09 % . ثم الخبر الموجز بمساحة قدرت ب :248,75 سم^2 ، ونسبة مئوية 3,54 % . وقد مثل الكاريكاتير و العمود الصحفي أقل مساحة وهي 54 و42,5 سم^2 ، وبنسبة مئوية قدرت بـ 0,77 و 0,60 % على التوالي.

التحليل الكيفي:

ما نلاحظه على الدائرة النسبية هو أن حصة الأسد كانت من نصيب التقرير الاخباري وهذا أمر لا بد منه باعتبار هذا النوع الصحفي يحتل مساحة كبيرة على صفحات الجريدة نظرا لما يحمله من مستجدات لأحداث المحاكمة، فلا بد أن تكون هذه المساحة من نصيب هذه النوع الصحفي. وقد جاء المقال الاخباري بمساحة وبنسبة أقل من الخبر فقد قدرت مساحة المقال الصحفي بـ 2389,75 سم^2 وبنسبة 34,09 % وقد كانت هذه المساحة والنسبة تقل عن سابقتها فالمقال أكثر تداولا في الأنواع الصحفية التي لا تحتاج الى تدقيق في أصغر التفاصيل ، وهو عادة يعبر عن رأي وهو من الأنواع الصحفية المستخدمة في مقالات الرأي كالتعليق والمقال والعمود. كما نجد الخبر الموجز والذي حضي بنسبة 3,54 % وهي نسبة منخفضة ، وذلك لعدم ملائمة هذا النوع الصحفي لمتابعة الأحداث المستمرة لفترات طويلة

نسبيا. أما الكاريكاتير فقد حظي بنسبة ضئيلة ، وبمساحة أقل ، أما بالنسبة للعمود فنجده في العدد 4727 بتاريخ 2015/05/04 في الصفحة رقم 04 تحت عنوان ساخر بالعامية "باندية و كومبارس" من توقيع جمال لعلامي ، والعمود كما وأن سبق الذكر يعتبر من مقالات الرأي والعمود له مقروئية خاصة به وهي تمثل النخبة المثقفة من الجمهور فهو يحمل دلالات ومعاني عميقة.

3/ وحدة اللغة: الجدول رقم (10)

اللغة	التكرار	النسبة المئوية %
فصحى صعبة	00	00
فصحى سهلة	40	100
المجموع	**40**	**100**

الشكل رقم (06)

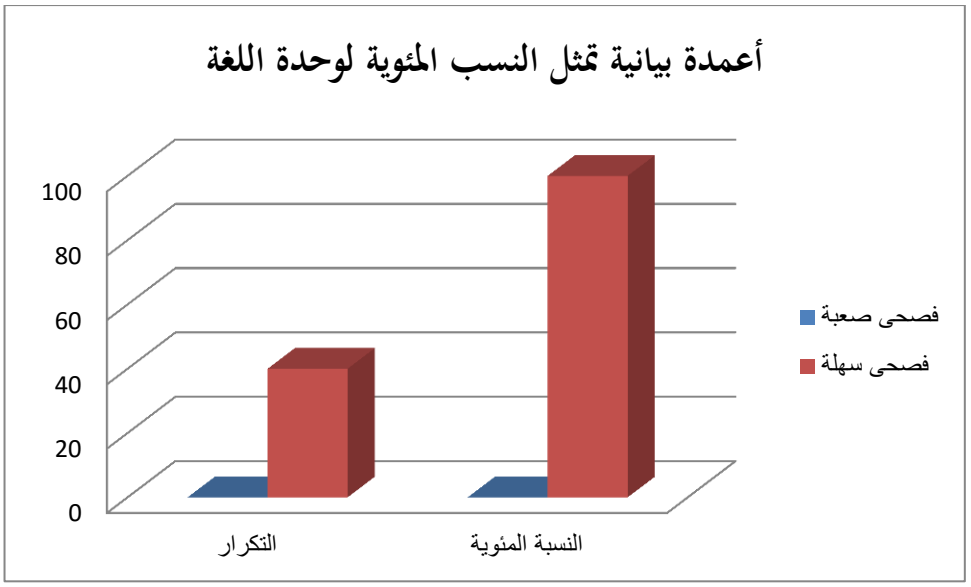

التحليل الكمي:

ما نشاهده على الجدول رقم 09 والذي يمثل لنا وحدة اللغة، حيث نلاحظ أن اللغة التي حظيت بأكبر النسب المئوية كانت لصالح فصحى سهلة والتي حظيت بكامل الحصة بمجموع 40 تكرار أي ما يعادل نسبة 100 %.

التحليل الكيفي:

فيما يخص اللغة البسيطة التي حظيت بنسبة 100 % هو أمر واضح وجلي وذلك أن الجريدة أثناء تغطيتها الإعلامية للحدث لم تشأ أن تستعمل لغة عربية فصحى صعبة والتي تتطلب قاموسا لفهم واستيعاب معانيها ومفرداتها، بل استخدمت لغة عربية فصحى بسيطة والتي يفهمها العام والخاص أو بعبارة أخرى استعملت الأسلوب السهل الممتنع كما يسمى في قواعد اللغة العربية، فالجريدة كانت تسعى لأن يتمكن الجميع من قراءة الموضوع والإحاطة به من جميع جوانبه وبكامل تفاصيله.

4/وحدة الصورة: الجدول رقم (11)

الصور	التكرار	النسبة المئوية %
صور المتهم الرئيسي	11	47,82
صور الشخصيات	04	17,39
صور مجلس القضاء	05	21,73
صور قاعة المحاكمة	02	08,69
صور أرشيف لمجمع الخليفة المنهار	01	04,34
المجموع	23	99,97

الشكل رقم (07)

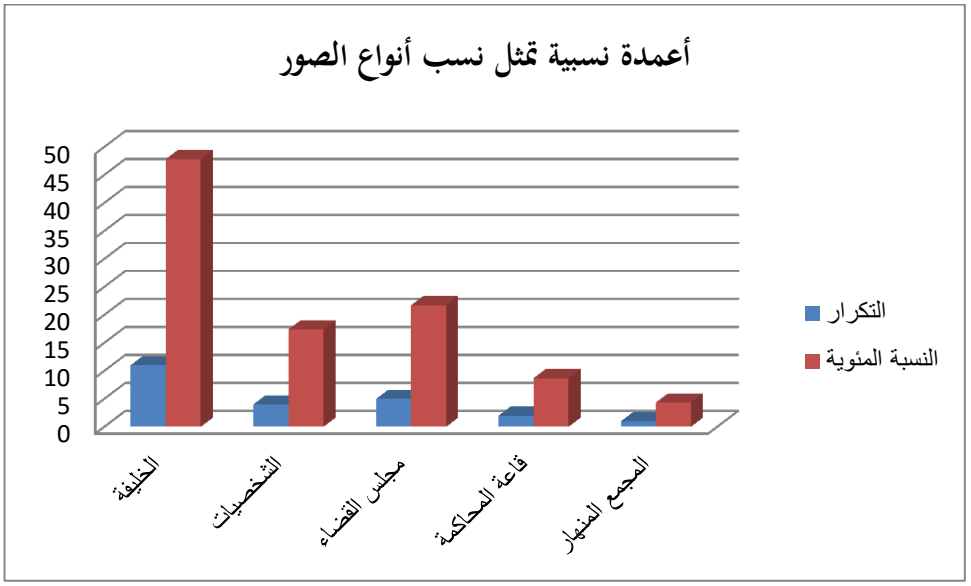

التحليل الكمي:

بعد الملاحظة الجيدة للأعمدة البيانية نلاحظ أن أكبر تكرار لأكبر نسبة كان بالنسبة لصور المتهم الرئيسي في القضية "عبد المومن خليفة " بمجموع 11تكرارا ، وبنسبة مئوية مقدرة بـ 47,82 % .كما نجد أيضا صور مجلس القضاء التي جاءت في المرتبة الثانية بمجموع تكرار قدر بـ 05 تكرارات بنسبة مئوية 21,73 % . كما نجد صور الشخصيات بتكرار أقل وهو 04 تكرارات وبنسبة مئوية 17,39 % . بينما نجد صور قاعة المحكمة جاء تكرارها مرتين بنسبة مئوية 08,69 % . وصور المجمع المنهار جاءت بتكرار واحد وبأقل النسب 04,34 %.

التحليل الكيفي:

عندما نتأمل جيدا في الأعمدة البيانية نلاحظ أن أكبر النسب قد كانت لصالح صور المتهم الرئيسي في القضية، وهذا طبيعي بنسبة قدرت بـ 47,82 % ، ثم نجد مجلس قضاء البليدة مكان الحدث بنسبة مقدرة بـ 21,73 % ، ويعد هذا التركيز على هذين النوعين من الصور من طرف الجريدة نظرا لأهميتهما الكبرى في ابراز الحدث ، وكأن لسان حال الجريدة يقول بأننا في قلب الحدث ، وهذا مصير المفسدين من إدارة الشركات والبنوك الى أروقة المحاكم .وهما صورتان لهما تأثير كبير على نفسية القارئ فالصورة لها دور لا يقل أهمية عن المقال أو الخبر المكتوب فبالتالي اعتمدت عليهما الجريدة بشكل مستمر في جل الأعداد محل الدراسة ، كما نجد أيضا صور الشخصيات التي لا تقل أهمية عن سابقتها ،نسبتها المئوية 21,73 % وهي صورا تعتبر من أهم الصور التي يريدها القارئ فهو يريد مشاهدة مدى اهتمام الشخصيات المختصة في المجال بأطوار المحاكمة ، ومشاركتها له في التفاعل مع الحدث . ونجد أيضا صور قاعة المحاكمة حيث جاءت بنسبة أقل وهي النسبة 08,69 % وهي أيضا تعتبر صور مهمة في الموضوع كونها تبرز الحركة

غير العادية لأصحاب العلاقة بالمحاكمة من أطراف الدفاع ، والاطراف الاخرى ، وحركة الصحفيين ، مما يبرز أهمية الحدث . ونجد في الأخير أقل نسبة وهي 04,34 % كانت لصالح صور المجمع المنهار ، وبالضبط لأحد فروع بنك الخليفة ، والتي لم يتبق منه سوى لافتة وعقار فارغ يدل على أن المفسدين مروا ذات يوم من هنا ، وهم اليوم في أروقة المحاكم ، الجريدة لم تركز كثيرا على هذه الصور لكنها لم تغفلها وهذا هو الأهم .

5/ وحدة مساحة الصور: الجدول رقم (12)

الصور	المساحة/ سم^2	النسبة المئوية %
المتهم الرئيسي	168,5	38,07
صور الشخصيات	85,75	19,37
مجلس القضاء	127	28,70
قاعة المحكمة	39,25	8,87
صور أرشيف مجمع الخليفة المنهار	22	4,97
المجموع	442,5	99,98

الشكل رقم (08)

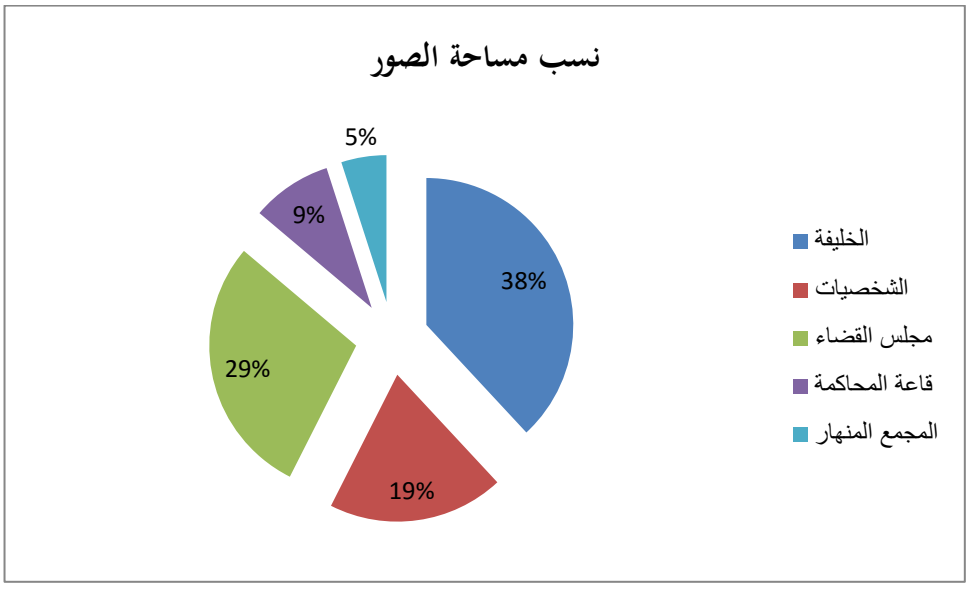

التحليل الكمي:

ما يمكننا أن نلاحظه على الجدول رقم 11 والذي يمثل لنا وحدة مساحة الصور بالنسبة للأنواع الصحفية ، هو أن أكبر مساحة كانت لصالح صور المتهم الرئيسي عبد المومن خليفة بمساحة قدرت بـ 168,5 سم^2 وبنسبة مئوية تم تقديرها بـ 38,07 % . و بعد صور الخليفة نجد صور مجلس القضاء المحتضن لمجريات المحاكمة ، حيث جاءت بمساحة قدرها 127 سم^2 وبنسبة قدرها 28,70 % . ونجد صور الشخصيات حيث جاءت بمساحة 85,75 سم^2 وبنسبة قدرها 19,37 % . ونجد صورقاعة المحاكمة بمساحة قدرها 39,25 سم^2 بنسبة 08,78 % .ثم صور مجمع الخليفة المنهار بمساحة 22 سم^2 ، وبنسبة قدرت بـ 04,97 % ، وقد مثلت أقل نسبة مئوية.

التحليل الكيفي:

ما نلاحظه على الدائرة النسبية هو أن الحصة الكبيرة قد حظيت بها صور عبد المومن خليفة المتهم الرئيسي في القضية ، وهذا أمر لابد منه فالجريدة قد حاولت أن تري للقارئ كيف يدور الزمان على المفسدين والفاسدين ، كما نجد أيضا أن صور مجلس قضاء البليدة قد تكررت بنسبة لا تقل كثيرا عن سابقتها حيث جاءت بنسبة 28,70 % وهي نسبة متوسطة مقارنة مع سابقتها، وتعود النسب المرتفعة للمتهم الرئيسي ومجلس قضاء البليدة إلى أن الجريدة أرادت أن تري القارئ ما يحدث وما يجري من فضح للمتابعين في قضايا الفساد.

ونجد أن الصور الشخصيات قد تلتهما في النسبة المئوية هي 19,37 % وهي أيضا تعتبر من بين النسب المرتفعة المسجل على الجدول والظاهرة أو المتمثلة في الأعمدة البيانية فصور الشخصيات لها دلالة وتعبير كبير حيث لا تقل أهمية عن صور المتهم ومكان محاكمته وفضحه ، فالأطراف التي كانت مشاركة في هذه المحاكمة لا بد للقارئ من أن يتعرف عليها ويلتمس من خلالها الفاعل في الأحداث، والشخصيات النفسية والذهنية التي يفكر بها، فالجريدة قد اعتمدت على هذا النوع من الصور لجلب انتباه القارئ وتركيز نظره على هذه الصور هذا من جهة ومن جهة أخرى حتى تكون هناك قابلية لدى القارئ ورغبة في قراءة المقال أو الخبر الصحفي. كما نجد تاليا صور قاعة المحاكمة التي حظيت بنسبة مئوية 08,78 % ، وهي أيضا تعتبر من بين الصور المهمة في هذا الموضوع .

ونجد صور المجمع المنهار الحاضن للفساد ، والتي جاءت بنسبة 04,97 % وهي نسبة ضعيفة أغفلتها الجريدة ، ويعتبر هذا النوع من الصور من بين مجموعة من الصور التي يريدها القارئ .

6/ وحدة الموقع: الجدول رقم (13)

الموقع	التكرار	النسبة المئوية %
الصفحة الأولى	07	14
الصفحة 03	02	04
الصفحة 04	01	02
الصفحة 05	06	12
الصفحة 06	07	14
الصفحة 07	11	22
الصفحة 08	07	14
الصفحة 09	08	16
الصفحة الأخيرة	01	2
المجموع	50	100

الشكل رقم (09)

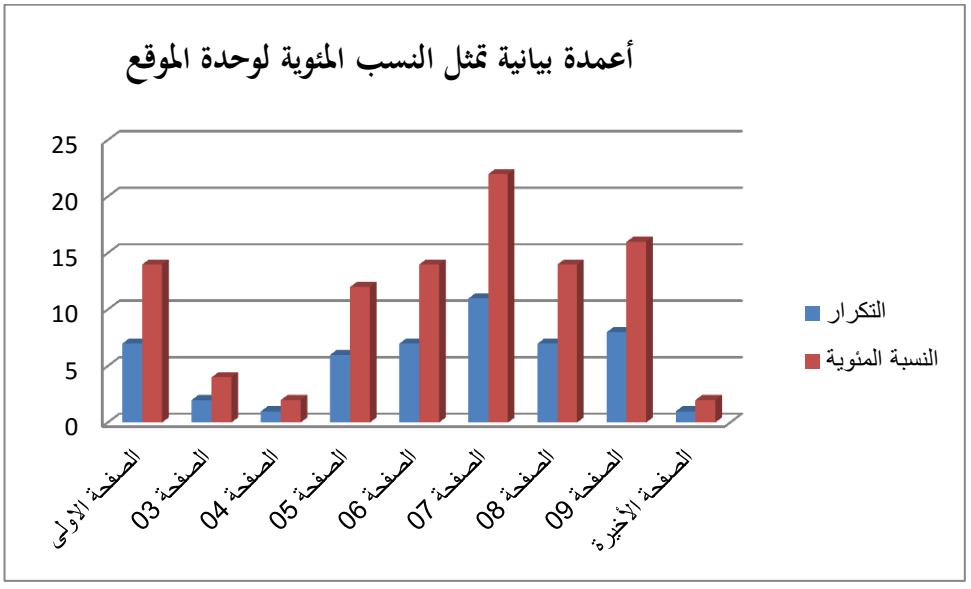

التحليل الكمي:

ما نلاحظه في الجدول 12 هو أن أكبر تكرار لأكبر نسبة مئوية قد كان للصفحة 07 حيث جاءت بأحدي عشر تكرارا وبنسبة مئوية قدرت بـ 22 % وتلتها في التكرار والنسبة الصفحة رقم 09 بنسبة مئوية قدرت بـ 16 % ، و 08 تكرارات . وبعد ذلك نجد الصفحات الأولى و رقم 06 و08 والتي جاءت بسبع تكرارات وبنسبة مئوية قدرت بـ 14 % . ثم نجد الصفحة رقم 05 والتي جاء تكرارها بـ 6 تكرارات وبنسبة مئوية قدرت بـ 12 % . لتليها الصفحة 03 بتكرارين ، ونسبة مئوية قدرت ب 04 % . وقد مثلت كل من الصفحة رقم 04 والصفحة الأخيرة أدنى تكرار وهو تكرار واحد فقط وبنسبة مئوية قدرت بـ 02 %.

التحليل الكيفي:

حظيت الصفحة السابعة بأكبر نسبة مئوية والمقدرة بـ 23,80 % وهذا راجع إلى أنها كانت من الصفحات المخصصة لتغطية الحدث في كل الاعداد عينة الدراسة و هذا راجع بالأساس لأهمية هذه المواضيع التي تناولتها الجريدة وتطرقت إليها أثناء تغطيتها لأحداث المحاكمة . وما يمكننا أيضا ملاحظته على الأعمدة البيانية هو أن الصفحات التي جاء تكراراها بصفة دورية ومتكررة وبنسب متقاربة هي الصفحة 05 و06 و07 و08 و09، هذه الصفحات قد اعتمدت عليها الجريدة بشكل كبير حيث خصصتها لموضوع المحاكمة ، وقد كانت نسبها تتراوح ما بين 02 % و 16%، ومجموع تكرار هذه الصفحات هو 25 تكرار بنسبة مئوية مقدرة بـ 78 % وهذا يؤكد لنا تخصيص هذه الصفحات للموضوع هذا من جهة ، ومن جهة أخرى يكشف لنا السياسة التي تتبعها الجريدة، أما باقي الصفحات الأخرى فلم تركز عليها الجريدة كالصفحة رقم 04 و الصفحة الاخيرة التي تكررت مرتين وبنسبة 04 % .أما الصفحة الأولى فقد تكرر فيها الموضوع سبع مرات وبنسبة مئوية قدرت ب 14% خصصت كلها للعناوين البارزة وتقديم موجز بسيط للأحداث المفصلة داخل المتن.

7/ وحدة العنوان: الجدول رقم (14)

العنوان		التكرار	النسبة المئوية %
اللون	أسود	45	90
	أحمر	01	02
	أخضر	04	08
	المجموع	50	100
الحجم	كبير	05	10
	متوسط	45	90
	المجموع	50	100

الشكل رقم (10)

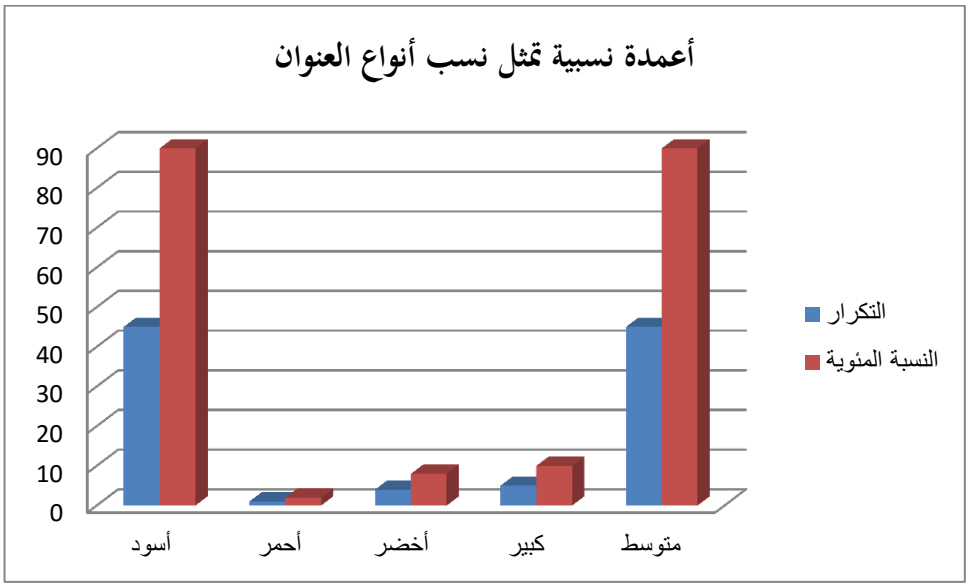

التحليل الكمي:

ما يتجلى لنا في الجدول رقم 13 والذي يمثل لنا وحدة من وحدات العناصر التيبوغرافية وهي وحدة العنوان نجد أن أعلى نسبة مئوية قد سجلت على الجدول لصالح حجم الخط المتوسط بنسبة 90 % وقد مثلت أكبر نسبة مئوية وتلتها النسبة 90 % أيضا الخاصة بلون الخط وهو أسود ، وبعدها نجد اللون الأخضر بنسبة 08% ونجد في الأخير اللون الأحمر بنسبة 02 % ، بينما مثّل الخط الكبير نسبة مئوية متدنية وهي 10 %.

التحليل الكيفي:

الأمر الذي يتضح لنا من خلال المعطيات المسجلة على الجدول والموضحة بيانيا نجد أن الجريدة قد ركزت تركيزا كبيرا على اللون الأسود بحجم متوسط وهي النسبة التي تمثل 90 % ، وعندما نفسر هذا نقول أن الجريدة اعتمدت على اللون الأسود وهذا الحجم من الخط لشدّ انتباه القارئ وتركيز نظره عليه ، فاللون الأسود يعتبر من الألوان الدالة على الظلام وما يحمله من معاني الحزن والبكاء . وعندما ننتقل إلى اللون الأخضر نجده قد حضي بنسبة 08 % وهي نسبة ضئيلة لكن الجريدة لم تهمل هذا اللون من الخطوط الذي يعبر عن فسحة أمل تحمل في مكنوناتها الاستبشار ببداية مرحلة جديدة في مكافحة الجريمة والمفسدين ، ونجد في الأخير اللون الأحمر بنسبة جد ضئيلة وهي 02 % واللون الأحمر يلفت انتباه القارئ وهو لون حار ويرمز للخطر الذي يمثله المفسدون على موارد الشعب واستقرار البلاد . ونجد أيضا نسبة 10 % فيما يخص الخط الكبير ، وقد تنوع في التلوين بالألوان الثلاثة حسب الموضوع الذي يحاول المحرر تسليط الضوء عليه.

8/ وحدة مساحة الصورة (الصفحة الأولى للجريدة): الجدول رقم (15)

العدد	تاريخ النشر	المساحة/ سم^2	النسبة المئوية %
4727	الاثنين 04 ماي 2015	7,5	38,46
4735	الثلاثاء 12 ماي 2015	00	00
4743	الأربعاء 20 ماي 2015	00	00
4751	الخميس 28 ماي 2015	00	00
4759	الجمعة 05 جوان 2015	00	00
4763	الثلاثاء 09 جوان 2015	06	30,76
4771	الأربعاء 17 جوان 2015	00	00
4778	الأربعاء 24 جوان 2015	06	30,76
المجموع		19,5	99,98

الشكل رقم (11)

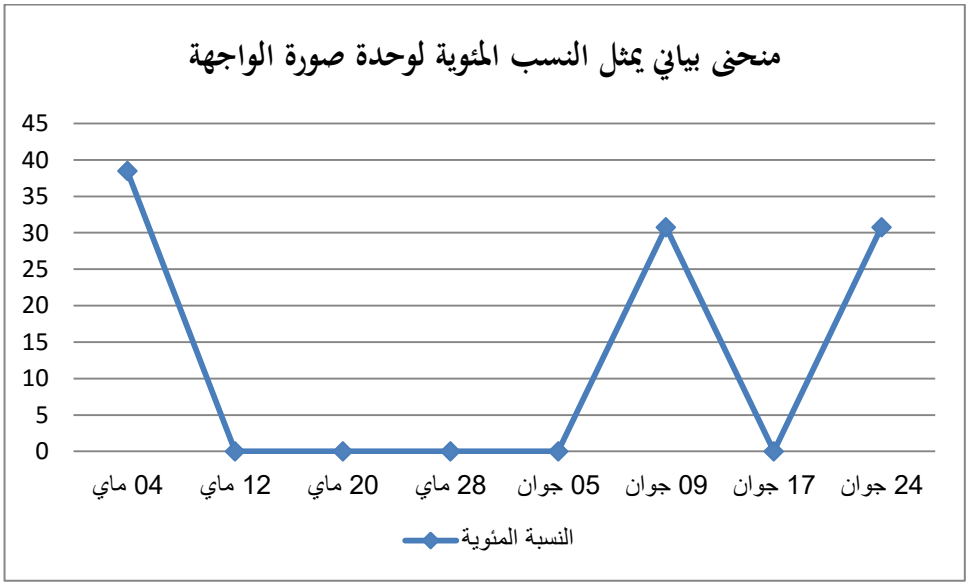

التحليل الكمي:

ما نلاحظه على الجدول رقم 14 الذي يمثل لنا وحدة صورة واجهة الجريدة أو صورة الصفحة الأولى للجريدة، هو ثلاث نسب مئوية قد شكلت مجموع النسب المئوية كاملة ، ونجد هذا في العدد 4727 بتاريخ 2015/05/04، بمساحة قدرها 7,5 سم^2 ، والنسبة المئوية 38,46 %، وتلي هذا النسبة المئوية للعددين : 4763 و 4778 بتاريخ 2015/06/09 و 2015/06/24 على التوالي ، وبمساحة قدرها 12 سم^2 ، وبنسبة مئوية قدرها 30,76 % لكل عدد .

التحليل الكيفي:

بعد الملاحظة المتأنية في المنحنى البياني نجد أن الجريدة قد خصصت في اليوم الأول من التغطية أي في العدد 4727 بتاريخ 2015/05/04، صورة صغيرة لعبد المومن خليفة في واجهة الجريدة بجانب العنوان ، للتذكير بالرجل الذي تنطلق محاكمته في ذلك اليوم ، وتكرر الامر بالنسبة للأعداد الموضحة في الجدول ، واكتفت الجريدة بعناوين بالبند العريض للإشارة الى الاحداث التي يأتي تفصيلها في الصفحات التي خصصتها الصحيفة للحدث.

- **الاستنتاجات العامة:**

تطرقت جريدة الشروق لمختلف الأفكار لكنها ركزت بصفة كبيرة على فكرة فساد إطارات السلطة وتورطهم في القضية بشكل كبير بنسبة 34,21 % وهذا يعني أنها تشعبت كثيرا في تقديم كل ما له علاقة بفساد هذه الاطارات ومشاركتها بأي شكل من الأشكال في الجريمة ، حتى يستطيع القارئ أن يلم بكامل الموضوع من عدة جوانب، واهتمت الجريدة أيضا بمختلف الأفكار الأخرى وبنسب متفاوتة كالفكرة المتعلقة بالتهم الموجهة لأصحاب العلاقة بالجريمة ، وموقف الحقوقيين من قانونيين ودفاع تجاه هذه المحاكمة وما أفرزته من أحكام ، وهذا يدل على الاهتمام الكبير من طرف الجريدة بالموضوع.

وما نستنتجه من خلال التحليل الذي قمنا به للأهداف سابقا ، هو أن أهم هدف كانت تصبوا اليه الجريدة هو فضح حيثيات الجريمة للرأي العام ، بدليل أن هذا الهدف قد جاء بأعلى النسب المئوية 50 % وهذا يؤكد فعلا أن الجريدة كانت تسعى إلى المساهمة بشكل فعال في نقل مجريات المحاكمة ومآل المتورطين في إطار مكافحة الفساد.
أما يمكن استنتاجه من خلال التحليل الكمي والكيفي الذي قمنا به سابقا لوحدة المصادر الصحفية أن الجريدة اعتمدت بصفة كبيرة على مصدرين مهمين تابعين للجريدة وهما المراسلتان دليلة بلخير و نوارة بابوش التان كلفتا بمتابعة أطوار المحاكمة " أن تنسى احداهما فتذكر الاخرى" بنسبة 92,5 % ، ثم نجد صحفيي هيئة التحرير بنسبة 7,5 % ، وهذا يؤكد لنا تمام التأكيد أن الجريدة اعتمدت اعتمادا كاملا وتاما على الإمكانيات التي تتوفر عليها بنسبة قدرها 100 %.

بعد الاستنتاجات التي توصلنا إليها لمضمون مادة الاتصال والذي من خلاله اتضحت لنا عدة أشياء فمثلا بالنسبة لوحدة الفكرة التي تعالج من خلالها آثار ومظاهر تورط إطارات الدولة وبعض المسؤولين في القضية ، أي أنها كانت على علم بكل متغيرات الحدث في هذه المحاكمة ، كما عالجت الجريدة التهم الموجهة للمتهمين والأسباب التي أدت الى تورطهم أو توريطهم لاعتبار هذه المواضيع هي الأهم كونها تتطرق إلى مصير هذه المحاكمة ومدى تحقيقها للعدالة المنتظرة من الرأي العام والضحايا . وقد برز هدف الجريدة في فضح حيثيات الجريمة للرأي العام وتنويره بكل مستجداتها ، واعتمدت الجريدة في إنتاج مادتها الإعلامية على صحفييها من المراسلين الصحفيين بنسبة كبيرة جدا ، ثم نجد هيئة التحرير بدرجة ثانية بمعنى أن الجريدة لم تكن في حاجة إلى مصادر أخرى.

أما فيما يتعلق بتحليل شكل المضمون والعناصر التيبوغرافية ، نستنتج أن الجريدة أعطت اهتمام كبير للتقرير الاخباري، حيث جاء بأعلى النسب المئوية وهي 40 % والذي يعتبر في مثل هذه المواضيع من أهم الأنواع الصحفية، أيضا بالنسبة للمقال الاخباري الذي حضي بنسبة 20 % كان يشرح ويفسر ويعالج الموضوع من عدة جوانب ويقدم للقارئ مختلف الأفكار ووجهات النظر حول موضوع الدراسة ، كما أن الجريدة تطرقت أو عالجت الموضوع بمختلف

الفنون والأنواع الصحفية من أخبار ومقالات إلى أعمدة صحفية وكاريكاتير ، وبالتالي كان فيه تنويع في المادة الإعلامية التي قدمتها الجريدة وهذا يكشف لنا أنها تغطية محترفة ومهنية.

وفيما يخص مساحات الأنواع الصحفية ، نجد أن الشروق خصصت للتقرير الاخباري أكبر مساحة ، وهذا يؤكد اهتمامها الكبير بالموضوع، ما يمكننا استنتاجه فيما يخص وحدة النوع الصحفي هو أن التقرير الاخباري قد شكل أو مثل أكبر نسبة مئوية وهي 60,98 % ويليه المقال الاخباري الذي يعتبر أيضا من أهم الأنواع الصحفية التي من خلالها يتم الحصول على معلومات مهمة بنسبة 34,09 % ، فالجريدة وإن اهتمت بمختلف الأنواع الصحفية فقد ركزت أكثر على التقرير ثم المقال، وبالنسبة لباقي الأنواع الصحفية اختلفت نسبها المئوية.

أما استخدام اللغة فنجد جريدة الشروق اليومي اعتمدت بشكل كامل على اللغة البسيطة السهلة التي هي في متناول فهم الجميع وهذا بنسبة 100 % فالجريدة كانت تقدم مادتها الإعلامية لجميع شرائح القراء حتى يتمكنوا من إدراك كل ما يدور من أحداث في المحكمة والإحاطة الكاملة بالموضوع.

بعد التحليلين الكمي والكيفي لوحدة الصور يمكننا أن تستنتج عدة أشياء، من بينها أن جريدة الشروق اهتمت اهتماما كبيرا بصورة المتهم الرئيسي بنسبة 47,82 % ، ثم صور مجلس القضاء بالدرجة الثانية بنسبة 21,73 % ، وهما من الصور التي حظيتا بأكبر النسب مقارنة مع باقي الصور الأخرى فهذا الاهتمام بهذا النوع من الصور راجع لأهميتها في معالجة الموضوع وجلب اهتمام القارئ ، إضافة الى الصور الاخرى بمعنى أن الجريدة نوعت في الصور التي قدمتها والتي صاحبت الأنواع الصحفية المذكورة سابقا . وقد اهتمت جريدة الشروق اليومي اهتماما كبيرا بمساحة صور عبد المومن خليفة قبل انهيار مجمعه ، حيث خصصت لها مساحة تصل إلى قرابة النصف من المساحة الإجمالية لمساحة الصور فقد حظيت بنسبة 47,82 % وهي نسبة مرتفعة. كما أن جريدة الشروق أولت الاهتمام أيضا بصور مجلس القضاء بالبليدة حيث خصصت لها النسبة المئوية 21,73 % . أما بقية الصور فقد خصصت لها مساحة بنسبة متواضعة تمثل ربع المساحة الاجمالية للصور المستخدمة في الموضوع .

وإذا انتقلنا الى وحدة الموقع ما يمكننا استنتاجه هو أن الصفحة الأولى كانت تحمل أهم العناوين الرئيسية كما أن الجريدة كانت في كامل أيام الحدث تركز على مجريات المحاكمة، وتجعلها كعناوين رئيسية تمثل معظم الأنواع الصحفية التي كانت محل الدراسة، جريدة الشروق قد خصصت صفحات ثابتة تناولت فيها موضوع المحاكمة كل من الصفحة رقم 05 و06 و07 و08 و 09، وقد ركزت عليها بشكل كبير وقد حظيت هذه الصفحات بنسبة 78 % وهي نسبة مرتفعة جدا .

وما يمكن الحديث عنه أيضا في الخصائص التيبوغرافية المستنتجة من تحليلها سابقا ، أن الجريدة ركزت تركيزا كبيرا على الخط ذو الحجم المتوسط وبلون أسود، لما يحمله من أهمية للفت نظر القارئ وتركيز ذهنه على العبارة أو العنوان المكتوب ، واللون الأسود لما له من تعبيرات عدة وبالنسبة لهذا الموضوع فهو يعبر تعبيرا شديدا على المأساة كما يصفها مصفي المجمع "منصف بادسي" ، ولهذا جاء الخط المتوسط بنسبة 90 % واللون الأسود بنفس النسبة . فالجريدة حاولت أن تجلب نظر القارئ إلى قراءة العنوان الرئيسي الذي كان يحمل خبرا جديدا عن موضوع المحاكمة.

وما يستنتج أيضا. أن جريدة الشروق اليومي لم تول اهتماما كبيرا بصورة الواجهة أي الصفحة الأولى للجريدة، حيث لم تركز عليها تركيزا كبيرا وخصصت لها مساحات صغيرة ، كما أن جميع الصور التي وضعتها جريدة الشروق اليومي في الصفحة الأولى من بداية المحاكمة إلى نهايتها أي خلال أيام التغطية ، كانت أغلبها صورا للمتهم الرئيسي بالحجم الصغير مجاورة للعنوان .

بعد الاستنتاجات التي توصلنا إليها سبقا لشكل المضمون يمكن القول أنه وبالنسبة للأنواع الصحفية وجدنا النوع الصحفي الأكثر تداولا هو التقرير الاخباري ومن ثم المقال بدرجة أقل، وقد جاءت مساحة التقرير بدرجة أولى ثم تلاه المقال الاخباري في الدرجة الثانية من حيث نسبة الاستعمال من طرف الجريدة في تغطيتها للحدث ، وقد لاحظنا أيضا أن الجريدة استخدمت لغة سهلة حتى توصل رسائلها إلى الجمهور، كذلك بالنسبة للصور التي لم تغفل عنها الجريدة كصور المتهم رقم واحد في القضية ، وصور مجلس قضاء البليدة مكان الحدث ، وصور قاعة المحكمة ، والشخصيات التي لها صلة مباشرة بمجريات الاحداث ، وصور الامبراطورية المنهارة ، التي تعبر من خلالها الجريدة عن هذه المحاكمة بطريقة الترميز والأيقونات وتترك الصورة تعبر عن نفسها، وبالنسبة للموقع لاحظنا أن الجريدة ركزت على الصفحات الداخلية التي كانت تمثل الملحق الإعلامي للموضوع، أيضا بالنسبة للعناوين الرئيسية ذات الحجم المتوسط واللون الأسود تعبيرا عن حجم الخسارة والمعاناة التي يتسبب فيها المفسدون ، كذلك بالنسبة لصورة واجهة الجريدة التي لم يهتم بها القائمون على تصميم الأعداد المخصصة لتغطية الحدث اهتماما كبيرا ، وذلك بتخصيص مساحات صغيرة لعرضها والسماح للعنوان بالظهور مكانها .

• خاتمة:

تهدد المشاكل التي يطرحها الفساد استقرار المجتمع وأمنه، وتقوّض قيم الأخلاق، وتعرِّض التنمية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للخطر.

وتكتسب التوعية الإعلامية بمضار الفساد أهميتها الاستراتيجية في الدول المتقدمة، ويجب أن تتضاعف هذه الأهمية في الدول النامية التي تعتمد شعوبها على ما تقدمه لها حكوماتها من معلومات وحقائق لتكوين سلوكها وردود فعلها.

وتتركز جهود أجهزة الإعلام على إقناع الموظفين العامّين والمواطنين بالتخلي عن السلوك والتصرفات المرتبطة بظاهرة الفساد، مستندة في تأثيرها بالدرجة الأولى على:

- تسليط الضوء الإعلامي على دور الرقابة الإدارية والقضائية في ضبط أعمال الفساد والتصدي لها.

وعلينا التأكيد أنه ليس هناك من حصانات تكبح الجهد الإعلامي ولو كانت حصانة النظام. إن مسألة النظام قد تمثل استراتيجية وقائية للفساد، ويلزمها رأي عام متيقظ ينتج عن جهد إعلامي هادف، يربطه اهتمام مشترك بنزاهة الحكومة والمحافظة على حقوق المواطن الأساسية. يقتضي المضمون الوارد آنفاً وجود نظام سياسي يرتكز على قاعدة "القانون فوق الجميع ولا استثناء لجرائم المسؤولين والعدالة الاجتماعية للجميع".

وفي الختام نستخلص ونؤكد الآتي:

تضطلع الأجهزة الإعلامية بوظائف بنيوية تستخدم المنهج العلمي المعرفي لأداء مهمات مجتمعية استراتيجية هادفة إلى توافق المجتمع ووحدته وتجانسه في كتلة واحدة. تواجه هذه الكتلة الأخطار المتربصة بأمن المجتمع واستقراره وفي مقدمها خطر "الجرائم القذرة" ومنها جريمة الفساد التي تنسلُّ خلايا سرطانية في أوصاله.

وتدخل سياسة الوقاية الاستراتيجية من جرائم الفساد في جوهر منهج الأجهزة الإعلامية مرتكزة على عناصر الاختصاص والمرونة من جهة، وعلى الواقعية والتنوع والالتزام في الأداء من جهة أخرى. وتؤكد نظرية الدفاع الاجتماعي -- ومرتكزها الأمن والإعلام -- أنه على رجل الإعلام أن يدمج هذه السياسة في خطط التنمية الاجتماعية والاقتصادية باعتبار أن سياسة منع الجريمة هي أحد اتجاهات السياسة الاجتماعية. والتوصية الأساسية تكمن في إتباع أسلوب منهجي في مجال التخطيط الإعلامي لمنع جريمة الفساد مما يؤدي إلى دمج سياسات المنع هذه في التخطيط الإنمائي الوطني. يشتمل هذا الأسلوب بشكلٍ أساسي على إقامة وشائج ملائمة بين الأمن ونظام العدالة الجزائية والمجالات الإنمائية الأخرى مثل

الثقافة والتعليم والعمل وأخرى ذات الصلة. يترجم هذا الأسلوب القيم الإنسانية والبنية الحضارية في كافة تشعباتها وتعقيداتها كما يعالج مسائل الاضطراب والظلم واللاإنتماء الوطني.

ويمكن الجزم بأن جريمة الفساد تعتبر أشدَّ خطراً وفتكاً من باقي الجرائم. فآثارها تتسع لتشمل الأبعاد السياسية والاقتصادية والاجتماعية والإنسانية، بل كل الأبعاد الوطنية، تضرب الأمن القومي والمصالح القومية والقيم الأخلاقية في الوطن والدولة. وقد تؤدي هذه الآثار إلى أزمات ونزاعات سياسية داخل المجتمع وسلطاته الحاكمة.[1]

[1] - نفس المرجع السابق.

- **قائمة المراجع والمصادر:**

1/ القواميس والمعاجم:

1. محمود ابراقن ، **المبرق: قاموس موسوعي للاعلام والاتصال** ، منشورات المجلس الاعلى للغة العربية ، الجزائر ، 2004.

2/ الكتب :

2. أحمد أبو دية ومجموعة مؤلفين ، **المساءلة والمحاسبة : تشريعاتها وآلياتها في الاقطار العربية** ، مطبوعات المنظمة العربية لمكافحة الفساد ، الدار العربية للعلوم ، الطبعة الاولى ، لبنان ، 2007.
3. أحمد بن مرسلي ، **مناهج البحث العلمي في علوم الاعلام والاتصال** ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1998.
4. أحمد عظيمي ، **منهجية كتابة المذكرات وأطروحات الدكتوراه في علوم الاعلام والاتصال** ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ، 2009.
5. أحمد فتحي سرور ، **الوسيط في شرح قانون الإجراءات الجزائية** ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1993.
6. احسان محمد الحسن، **مناهج البحث الاجتماعي**، الطبعة الاولى، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، 2005.
7. أديب خضور ، **أدبيات الصحافة** ، مطبعة مداوي ، دمشق ، سوريا ،1986.
8. جمال العيفة ، **الصحيفة (المجلة) كمؤسسة إعلام واتصال** ، الوسيط في الدراسات الجامعية ، إعداد نخبة من الاساتذة ، دار هومه للنشر والتوزيع ، الجزء 14، الجزائر .
9. جيهان أحمد رشتي ، **نظم الاتصال: الاعلام في الدول النامية** ، دار الفكر العربي ، الطبعة الاولى ، القاهرة ، مصر، د.س.ط .
10. طارق سيد أحمد الخليفى ، **معجم مصطلحات الإعلام : إنجليزي – عربي** ، الطبعة الاولى ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية، 2008.
11. محمد يوسف علوان ومحمد خليل موسى ، **القانون الدولي لحقوق الانسان المحمية** ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ، الأردن ، ، الجزء الثاني ، 2007 .
12. موريس أنجرس، **منهجية البحث العلمي في العلوم الانسانية** ، تعريب : صحراوي بوزيد ، دار القصبة للنشر والتوزيع، الجزائر ، 2004.

13. نجلاء حمادة ، **بحوث ومناقشات الندوة العربية لمكافحة الفساد** ، الدار العربية للعلوم ، الطبعة الاولى ، لبنان ، 2007.

14. نسيم لكحل، **مخطوط صحيفة الشروق اليومي**، دار الشروق للإعلام والنشر، الجزائر ، د.س.ط .

15. نصر الدين العياضي ، **مسألة الاعلام** ، المؤسسة الجزائرية للطباعة ، الجزائر ، 1991.

16. عبد الرحيم طه ، **الابلاغ عن جرائم الفساد في ضوء التشريعات الوطنية** ، مطبوعات مركز الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة –أمان– ، فلسطين ، د.س.ط.

17. سهيل الفتلاوي ، **حقوق الانسان** ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، الطبعة الاولى ، الأردن ، 2007.

18. شاهيناز طلعت ، **وسائل الاعلام والتنمية الاجتماعية : دراسات نظرية مقارنة وميدانية في المجتمع الريفي** ، المكتبة الانجلو– مصرية ، القاهرة ، 1980 .

19. صباح ياسين ، **المساءلة والمحاسبة** ، مطبوعات المنظمة العربية لمكافحة الفساد ، الدار العربية للعلوم ، الطبعة الاولى ، لبنان ، 2007.

20. يوسف تمار ، **تحليل المحتوى للباحثين والطلبة الجامعيين** ، الطبعة الاولى ، طاكسيج توم للدراسات والنشر والتوزيع ، الجزائر ، 2007.

3/ أوراق بحثية ودراسات:

21. أحمد بن عبد الله بن سعود الفارس ، **تجريم الفساد في اتفاقية الامم المتحدة** ، رسالة ماجستير ، أكاديمية نايف للعلوم الامنية ، الرياض ، السعودية ، 2008.

22. د. م ، **جريدة الشروق اليومي وتغطيتها الاعلامية لأحداث الحرب على قطاع غزة** ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في علوم الاعلام والاتصال، غير منشورة ، جامعة المدية ، 2010/2009.

23. رابح طيبي ، **الهجرة غير الشرعية في الجزائر من خلال الصحافة المكتوبة – دراسة تحليلية لجريدة الشروق اليومي –** ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علوم الاعلام والاتصال ، غير منشورة ، جامعة الجزائر ، 2009/2008 .

24. ريمة حفيان ، **المعالجة الصحفية لأحداث تيقنتورين 2013 في الصحافة الجزائرية – دراسة تحليلية مقارنة بين صحيفتي الخبر اليومي والنهار الجديد في الفترة الممتدة من 17 الى 24 جانفي 2013 –** ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في علوم الاعلام والاتصال ،غير منشورة ، جامعة بسكرة ، 2014/2013.

25. سواكري الطاهر ، **موقف الصحافة المكتوبة من ظاهرة الانتحار في المجتمع الجزائري – دراسة تحليلية ليومية الخبر الجزائرية –** ، أطروحة مكملة لنيل شهادة الدكتوراه في علم الاجتماع ، غير منشورة ، جامعة الجزائر ، 2008/2007.

26. محمد الصالح طهاري ، **التناول الاعلامي للقضايا السياسية في الجزائر– الصحافة الجزائرية نموذجا – دراسة تحليلية مقارنة** ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علوم الاعلام والاتصال ، غير منشورة ، جامعة الجزائر ، 2009/2008.

27. محمد الأمين البشري ، **الفساد والجريمة المنظمة** ، رسالة ماجستير ، أكاديمية نايف للعلوم الامنية ، الرياض ، السعودية ، 2007 .

28. نسيمة مقبل ، **الأخبار الاجتماعية في الصحافة المكتوبة الجزائرية – دراسة تحليلية مقارنة ليوميتي الوطن والخبر بين سنتي 1991و 2000** ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علوم الاعلام والاتصال ، غير منشورة ، جامعة الجزائر ، 2001/2000 .

29. نصر الدين نواري ، **المعالجة الصحفية لظاهرة الارهاب في الجزائر – دراسة سوسيو تحليلية مقارنة لصحيفتي الشروق اليومي والشعب** ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع والاتصال ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، 2011/2010 .

30. نوال وسار ، **المعالجة الاعلامية للجريمة غير المنظمة في الصحافة المكتوبة الجزائرية الخاصة – دراسة وصفية تحليلية لصحيفة الخبر اليومية في الفترة الممتدة من 01 جانفي الى 31 ديسمبر 2010 –** ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علوم الاعلام والاتصال ، غير منشورة ، جامعة بسكرة ، 2012/2011.

31. عايش حليمة ، **الجريمة في الصحافة الجزائرية – تحليل مضمون أخبار الجريمة في جريدة الشروق اليومي –** ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علوم الاعلام والاتصال ، غير منشورة ، جامعة قسنطينة ، 2009/2008.

32. عبد الحليم موساوي ، **دور الاعلام في الحد من ظاهرة الفساد على ضوء المعايير الدولية والمقاربات المنهجية** ، أوراق بحثية قدمت للملتقى الوطني الثاني حول آليات حماية المال العام من الفساد ، كلية القانون ، جامعة المدية ، 5-6 ماي 2009 .

33. علي البريهي ، **حرية المعلومات والنفاذ اليها من منظور المجتمع المدني** ، ورقة عمل مقدمة الى ورشة العمل التدريبية لمحاربة الفساد ، مطبوعات مركز U4 لمكافحة الفساد ، 2012.

34. علي جري ، **الصحافة الجزائرية : واقع ورهانات** ، ورقة بحث قدمت في ندوة دولية حول مفهوم القذف في الصحافة ، مركز الخبر للدراسات الدولية ، الجزائر ، يومي 07 و 08 ديسمبر 2003.

35. غربي أسامة ، **مفهوم الفساد في القانون الدولي** ، أوراق بحثية قدمت للملتقى الوطني الثاني حول آليات حماية المال العام من الفساد ، كلية القانون ، جامعة المدية ، 5-6 ماي 2009.

36. فريدة بن يونس ، **الصورة الجرمية الحديثة للفساد والتدابير اللازمة لمكافحته والوقاية منه على ضوء القانون الجزائري رقم 06-01** ، أوراق بحثية قدمت للملتقى الوطني الثاني حول آليات حماية المال العام من الفساد ، كلية القانون ، جامعة المدية ، 5-6 ماي 2009.

37. قسمية منوبية وبركات نوال ، **تناول الصحافة المكتوبة لظاهرة الفساد** ، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية ، جامعة الوادي ، العدد الاول، سبتمبر 2013.

4/ المواقع الالكترونية :

38. الموقع الرسمي للهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته ، على الروابط :
http://www.onplc.org.dz/index20
http://www.onplc.org.dz/index56
http://www.onplc.org.dz/index57
http://www.onplc.org.dz/index3

39. المؤتمر السنوي العام الحادي عشر تحت عنوان : **الابداع والتجديد في الادارة العربية نحو استراتيجية وطنية لمكافحة الفساد**، المنظمة العربية للتنمية الادارية ، القاهرة ، مصر ، 3-5 جوان 2012. على الرابط :
http://www.arado.org.eg/homepage/Defaulth

40. إلهام بوثلجي ، **هكذا تحول الخليفة من صيدلي الى " بيغ بوس"** ، القسم الوطني ، جريدة الشروق ، العدد : 4703، 2015/04/10 ، الجزائر. على الرابط :
http://www.echoroukonline.com/ara/articles/239370.html

41. برنامج ادارة الحكم في الدول العربية ، على الرابط : www.pogar.org

42. جيمس ولفنستون ، مقال حرية الصحافة تساعد على الفقر ، على الرابط : www.Worlbank.org

43. د . م، **الشروق الأولى محليا وعربيا** ، جريدة الشروق اليومي، ، العدد: 3101 ، 31 أكتوبر 2010 ، الجزائر.

44. دليل الشؤون التأديبية على الرابط : www. Korasat.com

45. موقع هيئة الامم المتحدة على الرابط : www.un.org

46. عبد المالك حداد، **الصحافة الجزائرية الواقع والآفاق**، بتصرف ، على الرابط : http://forum.educdz.com/threads/الصحافة-الجزائرية-الواقع-والآفاق.2370026/ .

47. عثمان الحياني ، **الأيادي الطويلة** ، يومية الخبر الجزائرية ، العدد : 5446، السبت 11 أكتوبر 2008.

48. ع. نجمة و ب. رحيم ، **انطلاق محاكمة "القولدن بوي" اليوم بجنايات البليدة مجددا** ، قسم أخبار الوطن ، جريدة الخبر ، العدد : 7786 ، 2015/04/03 ، الجزائر. على الرابط : http://www.elkhabar.com/press/article/14862/385 .

49. عطا محمود عطا عمار، **الوقاية والعقوبة و العلاج سبل مكافحة الفساد : دراسة مقارنة بين اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والتشريعات الوطنية** . على الرابط : http://www.google.fr/url?sal

50. علي نجيب عواد ، **دور الاعلام في مكافحة الفساد** ، جزء من دراسة منشور على الموقع: http://www.mokarabat.com/m

51. محمد فتحي عيد ، **مكافحة الفساد من منظور الاتفاقيتين العربية والدولية** ، مجلة الأمن والحياة ، العدد 280 ، السنة الرابعة والعشرون ، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية ، الرياض ، السعودية، نوفمبر 2005.

52. ؤيكيبيديا : الموسوعة العالمية الحرة ، على الرابط:https://ar.wikipedia.org/wiki/الشروق_اليومي_(جريدة_جزائرية)

53. Balle Francise , **miracle et réalité de la liberté de la presse** , encyclopédie universelle , volume 18, Paris,1990.

- **فهرس الجداول:**

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	عملية اختيار العينة لشهر ماي .	09
02	عملية اختيار العينة لشهر جوان .	10
03	الأعداد الممثلة للعينة .	10
04	الأنواع الصحفية المستخدمة في التغطية الاعلامية لمحاكمة الخليفة .	53-50
05	وحدة الفكرة .	54
06	وحدة الأهداف .	56
07	وحدة المصادر الصحفية .	58
08	وحدة الأنواع الصحفية .	59
09	وحدة مساحة النوع الصحفي .	61
10	وحدة اللغة.	63
11	وحدة الصورة .	64
12	وحدة مساحة الصورة .	66
13	وحدة الموقع .	68
14	وحدة أنواع العنوان.	69
15	وحدة مساحة الصورة في الصفحة الأولى للجريدة.	71

• فهرس الأشكال البيانية:

رقم الشكل	عنوان الشكل البياني	الصفحة
01	أعمدة بيانية تمثل وحدة الفكرة .	55
02	أعمدة بيانية تمثل وحدة الأهداف.	56
03	أعمدة بيانية تمثل وحدة المصادر الصحفية .	58
04	أعمدة بيانية تمثل الأنواع الصحفية .	60
05	دائرة نسبية تمثل مساحة الأنواع الصحفية .	62
06	أعمدة بيانية تمثل وحدة اللغة .	63
07	أعمدة بيانية تمثل نسب أنواع الصور .	64
08	دائرة نسبية تمثل مساحة الصور .	66
09	أعمدة بيانية تمثل احصاءات وحدة الموقع .	68
10	أعمدة بيانية تمثل نسب أنواع العناوين .	69
11	منحنى بياني يمثل النسب المئوية لوحدة صور الواجهة .	71

• فهرس المحتويات:

الموضوع	الصفحة
مقدمة	01
الاطار المنهجي	
الاشكالية وتساؤلاتها	03
طرح الفرضيات	04
المفاهيم المستخدمة في البحث	05
أهمية الدراسة وأهداف البحث	07
العينة ومواصفاتها وطريقة اختيارها	08
المنهج المستخدم في البحث	11
أسباب اختيار الموضوع	13
أدوات الدراسة وجمع البيانات	14
صعوبات البحث	14
الدراسات المشابهة	15
الاطار النظري	
الفصل الأول : واقع الفساد في الجزائر	
المبحث الأول : ماهية الفساد	19
المطلب الأول : مفهوم الفساد في القانون الدولي	19
النظام الإجرائي للملاحقات القضائية لجرائم الفساد	22
المطلب الثاني : الصورة الحديثة لجرائم الفساد	23
المبحث الثاني : آليات وتدابير محاربة الفساد في الجزائر	26
المطلب الأول : التدابير اللازمة لمحاربة الفساد على ضوء القانون الجزائري	26
الأحكام الإجرائية المتعلقة بمكافحة الفساد	27
المطلب الثاني : الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته	29
مهام الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد	30
الفصل الثاني: الصحافة المكتوبة الخاصة في الجزائر ومحاربة الفساد.	
المبحث الأول : الصحافة الخاصة في الجزائر	32

المطلب الأول : الصحافة الجزائرية ، الواقع والتحديات 32
المطلب الثاني : الصحافة الخاصة وتكوين الرأي العام الجزائري 36
المبحث الثاني: واقع محاربة الصحافة المكتوبة الخاصة في الجزائر للفساد 38
المطلب الاول: الاطار القانوني المنظم لدور الصحافة في مكافحة الفساد 38
المطلب الثاني: تقييم دور الصحافة في الحد من ظاهرة الفساد 40

الفصل الثالث: المتابعة الصحفية للمعالجة القضائية لملف " الخليفة " من خلال يومية الشروق

المبحث الأول: تشخيص صحيفة " الشروق " و " قضية القرن " 42
المطلب الأول : تشخيص صحيفة الشروق اليومي 42
الاطار التاريخي والقانوني لجريدة الشروق 42
التعريف بجريدة الشروق اليومي 43
الهيكل التنظيمي للجريدة 43
مكانة الجريدة ونسبة مقروئيتها 45
المطلب الثاني : عبد المومن خليفة وقضية القرن في الجزائر 46
عبد المومن خليفة 46
الخليفة : الامبراطورية المنهارة 47
المبحث الثاني : متابعة ونقل يومية " الشروق " لمجريات المحاكمة 50
المطلب الأول : مضمون مادة الإتصال ، ماذا قيل؟ 54
المطلب الثاني : شكل مضمون مادة الاتصال ، كيف قيل؟ 58
الاستنتاجات العامة 72
خاتمة 75
قائمة المراجع والمصادر 77
فهرس الجداول 81
فهرس الأشكال البيانية 82
فهرس المحتويات 83